مجلة بحوث الشريعة

دورية علمية محكمة

تصدرها كلية العلوم الشرعية
بسلطنة عمان

العدد السادس
محرم ١٤٤٨هـ/ يوليو ٢٠٢٦م

الرقم الدولي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

مجلة بحوث الشريعة

دورية علمية محكمة

جميع الحقوق محفوظة
لكليــة العلـوم الشــرعية

مجلة بحوث الشريعة

دورية علمية محكمة

تصدرها كلية العلوم الشرعية
بسلطنة عمان

العدد السادس
محرم ١٤٤٨هـ/ يوليو ٢٠٢٦م

الرقم الدولي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس البحوث

الموضوع	الصفحة
افتتاحية العدد	١٣
تفسيرا هود بن محكم الهواري، وابن أبي زمنين: دراسة مقارنة «الجزء الثلاثون أنموذجًا» **ميمونة بنت سليمان الحسينية**	١٦
دور السلطة القضائية في تحقيق المبادئ السياسية بسلطنة عمان «دراسة مقارنة بين النصوص والوثائق التاريخية القضائية» **د. محمد بن سيف الشعيلي**	٤٨
مدونة الإمام مالك (ت١٧٩هـ) ومدونة الإمام أبي غانم الخراساني (ت٢٠٨هـ): دراسة منهجية مقارنة **سارة أحمد الصادق البشير**	٨٥
ضبط (مؤخرة الرحل) و(منفقة وممحقة) عند عبد الغافر الفارسي في (المفهم) «دراسة مقارنة» **د. محمد علي محمد عوض**	١١٢
اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية: التعديل الجيني للأجنة البشرية أنموذجًا **د. حنان بنت حميد السيابية، د. ماجد بن محمد الكندي**	١٤٨
قطعة من كتاب مختصر كتاب أسامي المُحدِّثين المتفقة في الاسم مع التمييز بينهم للقاضي الحافظ أبي محمد عبد الله بن يوسف الجُرْجاني (ت ٤٨٩هـ)، اختصار وتذييل الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي المقدسي (ت ٧٦١هـ) **د. أحمد إبراهيم الباز، د. محمد خالد كلاب**	١٨٢

التعريف بمجلة بحوث الشريعة

◂ **جهة الإصدار:**

تصدر المجلة عن كلية العلوم الشرعية، وتخضع للأنظمة المعمول بها في السلطنة، وبالأخص قانون المطبوعات والنشر الصادر بالمرسوم السلطاني (٤٩/ ٨٤) وتعديلاته ولائحته التنفيذية، وكذلك قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة الصادر بالمرسوم السلطاني (٦٥/ ٢٠٠٨).

◂ **أهداف المجلة:**

- نشر البحوث العلمية المحكمة في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية.
- إبراز جهود الباحثين من خلال نشر إنتاجهم العلمي وإتاحته للمختصين.
- تشجيع الباحثين في تخصصات العلوم الشرعية والإسلامية على إجراء البحوث ونشرها.
- الإسهام في تطوير حركة البحث العلمي في تخصصات الشريعة والدراسات الإسلامية.
- الإسهام في نشر المعرفة في مجالات علوم الشريعة الإسلامية ولا سيما المتعلقة بعمان.

◂ **مجالات النشر:**

تنشر المجلة البحوث والدراسات في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية وما يتعلق بها، وتشمل: الشريعة والقانون – الدراسات الإسلامية – الاقتصاد الإسلامي – الثقافة الإسلامية – الحضارة الإسلامية، والعلوم المتصلة بالعلوم الإسلامية.

◂ **هيئة التحرير:**

■ **رئيس هيئة التحرير**

د. راشد بن علي الحارثي – عميد كلية العلوم الشرعية

■ **مدير التحرير**

د. سعاد بنت سعيد الدغيشية – مديرة مركز البحث العلمي

■ **الأعضاء**

أ. د. أحمد ربيع أحمد يوسف – جامعة الأزهر الشريف

أ. د. أحمد عيد عبد الحميد – جامعة الأزهر الشريف

أ. د. صالح أحميد العلي – جامعة الكويت – الكويت

أ. د. عبد العالي باي زكوب – جامعة المدينة العالمية بماليزيا

د. خالد رأفت عبدالحي الطويل – الجامعة الإسلامية بروكسيل – فرع إفريقيا

د. أحمد الصادق البشير الشايب – رئيس قسم الفقه وأصوله

د. خالد سعيد تفوشيت – رئيس قسم أصول الدين

د. أحمد بن عبيد التمتمي – رئيس قسم المتطلبات العامة

د. سالم بن سعيد بن محمد الحارثي

د. حاتم بن رشيد بن حمد السيابي

د. أشرف بن محمد بن خميس النعماني

الفاضل/ أحمد بن إسحاق بن أحمد البوسعيدي عضوا ومقررا.

■ **منسق التحرير**

الفاضل/ أحمد بن إسحاق البوسعيدي

■ **التصميم والتنسيق**

إبراهيم بن خليفة الربيعي

■ **الهيئة الاستشارية**

أ. د. عبد الله الخطيب – جامعة قطر

أ. د. أنكه إيمان بوزنيته – جامعة السلطان قابوس

أ. د. إسماعيل شندي عمايرة – جامعة القدس المفتوحة

أ. د. إلياس محمد بلكا – جامعة سيدي محمد بن عبد الله

أ. د. بشر محمد لطفي – جامعة قطر

أ. د. عبد السميع محمد الأنيس – جامعة الشارقة

قواعد النشر

مجلة بحوث الشريعة، مجلة علمية محكمة متخصصة، تصدر عن كلية العلوم الشرعية بسلطنة عمان، تعنى بنشر الدراسات والبحوث العلمية الأصيلة، التي تتوافر فيها مقومات البحث العلمي من حيث أصالة الفكر، ووضوح المنهجية، ودقة التوثيق، في مجالات العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية. ويخضع النشر في المجلة للشروط والضوابط الآتية:

◂ **شروط النشر:**

١) ألا يكون البحث منشورًا، أو مقدما للنشر إلى أي جهة أخرى، ويقدم الباحث تعهدا بذلك.

٢) ألاّ يكون البحث جزءًا من كتاب، أو بحْث منشور، أو رسالة علمية مجازة.

٣) أن تتوافر في البحث المقدّم الأمانة العلميّة، والدقّة المنهجيّة، وسلامة اللغة، مع استيفاء جميع أركان البحْث العلميّ، ومكوّناته، وفق القواعد البحثية المعتمدة. ويتحمل الباحث وحده المسؤولية القانونية التامة في حالة نشر البحث وبه إخلال بالأمانة العلمية.

٤) أن يكون البحث مكتوبًا باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية.

٥) أن يكون البحث في المجالات التي تختص بها المجلة.

٦) أن لا يقلّ عدد الكلمات عن (٦٠٠٠) ولا يزيد على (٨٠٠٠) بما في ذلك الجداول والأشكال والمراجع.

٧) تنشر المجلة المخطوط وفق الشروط الآتية:

- أن يكون محتوى المخطوط متوافقًا مع مجالات النشر وقواعده في المجلة.
- أن تكون له أهمّيّة علميّة ومرجعيّة، بما يجعله مشروع بحْث ودراسة.
- ويُبيّن الباحثُ كلَّ ذلك، وغيرَه من البيانات المُهمّة، في ورقة تأطيريّة يُرْفق بها النصّ المخطوط.
- أن لا يزيد عدد كلمات المخطوط والورقة التأطيريّة، معًا، على المحدَّد في شروط النشر.
- لا يُنشَر المخطوط مُجزَّأً.

◂ **ضوابط تسليم البحث:**

١) إرسال البحث إلكترونيا إلى المجلة عبر البريد الإلكتروني: majallah@css.edu.om.

٢) طباعة البحث بخط (لوتس – Lotus)بحجم (١٦) للمتن و(١٢) للهوامش، بصيغة وورد، مع ترك مسافة ونصف بين السطور. وتطبع الكلمات المكتوبة بالحرف اللاتيني بخط تايمز نيو رومان Times New Roman بحجم (١٢) للمتن و(١٠) للهوامش، مع ترك مسافة ٢,٥ سم على جوانب الصفحة الأربعة.

٣) كتابة البيانات الآتية باللغتين العربية والإنجليزية في صفحة مستقلة: عنوان البحث، واسم الباحث، وعنوانه، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف.

٤) تضمين البحث ملخّصين باللغتين العربية والإنجليزية، في حدود مائتي (٢٠٠) كلمة، ويذيلان بالكلمات المفتاحية للبحث، على ألا تتجاوز خمس كلمات.

٥) احتواء مقدمة البحث على العناصر الأساسية: موضوع البحث وأهميته وأسباب اختياره، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، والدراسات السابقة فيه، وخطته، والمنهج المتبع فيه.

٦) اشتمال خاتمة البحث على أهم النتائج والتوصيات.

٧) مراعاة قواعد التوثيق والأمانة العلمية في الهوامش وقائمة المصادر والمراجع.

٨) مراعاة عدم ذكر اسم الباحث/ أسماء الباحثين أو ما يشير إليه/ إليهم في متن البحث.

◂ **قواعد التوثيق:**

١) يُذكر التوثيق في الهوامش بأرقام مستقلة في أسفل كل صفحة على حدة.

٢) يراعى في أسلوب التوثيق في الهوامش عدم كتابة المعلومات مفصّلة إلا في قائمة المصادر والمراجع؛ وفق الأمثلة الآتية:

- عند عزو الآيات القرآنية: سورة البقرة:٥٠.
- عند تخريج الأحاديث النبوية: رواه الربيع بن حبيب في كتاب الصلاة ووجوبها، باب: في أوقات الصلاة، برقم ١٧٨، من طريق أنس بن مالك، ص١٦.

- عند ذكر المصْدر أو المرْجع: السالمي، مشارق أنوار العقول، ص٢٧٠.
- عند ذكر المرجع الأجنبي:
- Walters M.Feminism a Very Short Introductionp. 64.
- المخطوط: الرقيشي، مصباح الظلام، مخطوط، ص٨.
- الرسالة العلمية: المعولي، الدلالة اللغوية وأثرها في توجيه الحكم الشرعي عند أجوبة المحقق الخليلي، رسالة ماجستير، ص٦٠.
- المقال في مجلة محكمة: الشعيلي، السياق وأثره في الحكم على أسباب التنزيل: دراسة نظرية وتطبيقية مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، ص ٢٤٠.
- الشبكة العنكبوتية: بنعمر، الدرس اللغوي عند الأصوليين، مركز نماء للبحوث والدراسات، موقع إلكتروني.

٣) تُذكر التفاصيل في قائمة المصادر والمراجع وفق الأمثلة الآتية:

- الكتب العربية:

- الكتاب الذي خُرّج منه الحديث: الفراهيدي؛ الربيع بن حبيب، الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بين حبيب، مسقط: مكتبة الاستقامة، ط١، ١٩٩٥م.

- الكتاب المحقق: السالمي، عبد الله بن حميد، مشارق أنوار العقول، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، ط١، بيروت: دار الجيل، ط١، ١٤٠٩ه/ ١٩٨٩م.

- الكتاب المترجم: دي بوجراند، روبرت، النص والخطاب والإجراء، ترجمة: تمام حسان، القاهرة: عالم الكتب، ط١، ١٩٩٨م.

- كتاب لمؤلفين معاصرين: أبو غزالة، إلهام، وحمد؛ علي خليل، مدخل إلى علم لغة النص: تطبيقات لنظرية روبرت ديبوجراند وولفجانج دريسلر، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ٢، ١٩٩٩م.

- الكتب الأجنبية:

- Walters M. Feminism a Very Short Introduction Oxford University Press. 2005.

- المخطوطات:

- الرقيشي، خلف بن أحمد، مصباح الظلام، دار الوثائق والمخطوطات، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، رقم ٥٢١٩٠.

- الرسائل الجامعية:

- المعولي، سيف بن سليمان بن ناصر، الدلالة اللغوية وأثرها في توجيه الحكم الشرعي عند أجوبة المحقق الخليلي، رسالة ماجستير، جامعة نزوى، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م.

- المجلات والدوريات:

- الشعيلي، سليمان بن علي بن عامر، السياق وأثره في الحكم على أسباب التنزيل: دراسة نظرية وتطبيقية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ٢٠١٢م، ٢٧ (٩٠)، ٢٣٩- ٢٩٣.

- الشبكة العنكبوتية:

- بنعمر، محمد، الدرس اللغوي عند الأصوليين، مركز نماء للبحوث والدراسات، موقع إلكتروني: www.nama-center.com/ActivitieDatials.aspx?Id=35 شوهد في: فبراير، ٢٨، ٢٠٢٠م.

٤) تُضاف بعض الرموز في حال عدم توفر بعض البيانات كالآتي: بدون مكان النشر: د.م، بدون اسم الناشر: د.ن، بدون رقم الطبعة: د.ط، بدون تاريخ النشر: د.ت.

إجراءات التحكيم والنشر:

١) تقوم هيئة التحرير بالمجلة بفحص البحث فحصا أوّليا لتقرر أهليته للتحكيم أو رفضه.

٢) يُعرض البحث على برنامج الاقتباس، ويشترط أن لا تتجاوز نسبته ٣٠ ٪

٣) يُحال البحث المقبول للتحكيم إلى مختصين اثنين، لتحْكيمه علميًّا، وفي حال اختلافهما، يُعرض على هيئة التحرير؛ لتقرر الحاجة إلى إحالته إلى محكم ثالث، أو الاعتذار عن عدم نشره.

٤) في حال قبول البحث للنشر في المجلة مع التعديل يقوم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة، ويعد البحث مرفوضا إذا لم يجر الباحث التعديلات المطلوبة في المدة التي تحددها هيئة التحرير.

٥) للمجلة الحقّ في طلب حذف أيّ جزء من البحْث، أو تعْديله بما يتفق مع رؤية المجلة، وأهدافها.

٦) في حال قبول البحث من غير تعديل، أو قام الباحث بالتعديلات المطلوبة، فإنه يرسل له خطاب بالقبول النهائي متضمنا وعدا بالنشر، مع بيان العدد الذي سينشر فيه.

٧) في حال عدم قبول البحث للنشر، يتلقى الباحث إخطارا بالاعتذار عن عدم النشر في المجلة.

◂ **ملحوظات عامة:**

١) الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

٢) في حال قبول البحث للنشر تؤول جميع حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشره في أي منفذ نشر آخر ورقيًا أو إلكترونيًا، دون إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.

٣) للمجلة حق إعادة نشر البحوث التي سبق لها نشرها ورقيا أو إلكترونيا، دون حاجة لإذن الباحث، ولها حق منح الإذن بإدراج بحوثها في قواعد البيانات المختلفة، سواء أكان ذلك بمقابل أم بدون مقابل.

٤) يخضع ترتيب البحوث وأولوية نشرها لاعتبارات فنية تحددها هيئة التحرير.

٥) يعد قيام الباحث بنشر البحث، ورقيا أو إلكترونيا، قبل تلقي قرار المجلة بشأن نشره، أو بعد نشره في المجلة، سلوكا غير مقبول، ويحق للمجلة اتخاذ ما تراه مناسبا حيال الباحث.

افتتاحية العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

وبعد فيسرني أن أقدم **العدد السادس من «مجلة بحوث الشريعة»** والتي تصدرها كلية العلوم الشرعية بسلطنة عمان للباحثين وطلاب العلم والمهتمين بعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، راجين من الله تعالى أن تسهم هذه المجلة بجميع أعدادها في المسيرة الحضارية الإنسانية، وفي إنابة المسلمين لكتاب ربهم وسنة نبيهم، وأن تسهم بحوثها في نشر الوعي وترسيخ المعارف وبناء الأخلاق الفاضلة النابعة من هدي الشريعة الإسلامية السمحة، وأن تعنى في إبراز ما في الشريعة الإسلامية من علاج للمشاكل الإنسانية، وما ساهم به العلماء المسلمون عمومًا والعمانيون خصوصًا في بناء الحضارة الإنسانية من استنباطات شرعية وتحليلات قيِّمة؛ وذلك تحقيقًا لأهداف الكلية وتشجيعًا للبحث العلمي.

لقد طبَّقت هيئة تحرير المجلة قواعد النشر المعلنة في التعامل مع البحوث التي وردتها من فحصها وتحكيمها علميًا، فاجتازت هذه المراحل مجموعة من البحوث ينشر بعضها في هذا العدد بعد اعتمادها من هيئة التحرير.

ويسرني أن أشكر جزيل الشكر الإخوة أعضاء هيئة التحرير على ما بذلوه من جهد في استلام مخطوطات البحث وفحصها الفحص المبدئي ومتابعة تحكيمها ومراجعتها من مدير التحرير وباقي الأعضاء، وكل من ساهم في إخراج هذا العدد، سائلاً الله القدير أن يجعله في ميزان حسناتهم.

كما أنني يسرني أن أدعو الإخوة الباحثين لنشر بحوثهم في **«مجلة بحوث الشريعة»** والإعانة لبلوغ هذه المجلة الأهداف المرجو تحقيقها من وجودها؛ حتى تصبح هذه المجلة رافدًا معرفيًا ومصدرًا علميًا وعاملًا لتطوير العلوم بما يتناسب مع متغيرات العصر، وما يحدث

فيه من تطورات عالمية مهمة، إذ إن من أهداف الكلية نشر التسامح والحوار الهادف وتقبل الرأي الآخر ومناقشته بأسلوب علمي رصين بعيد عن التعصب متبع للدليل؛ حتى تؤتي هذه المعارف ثمارها وتخدم الإنسانية وتعبُر بها إلى معبر الأمان حيث الأخلاق الفاضلة، تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَـٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾.

د. راشد بن علي الحارثي

رئيس هيئة التحرير

بحوث العدد

تفسيرا هود بن محكم الهواري، وابن أبي زمنين: دراسة مقارنة

«الجزء الثلاثون أنموذجًا»

ميمونة بنت سليمان الحسينية

معلمة تربية إسلامية - وزارة التعليم

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٤/٠٧/٠٦م | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/١/٢٩م

الملخص:

سعت الدراسة الحالية إلى مقارنة تفسيري هود بن محكم الهواري وابن أبي زمنين من خلال تحليل الجزء الثلاثين من القرآن الكريم، حيث تم التعرف على منهج كل منهما ثم التوصل إلى الفروق من خلال التحليل. ولأجل تحقيق هدف الدراسة تم استخدام المنهجين التحليلي والاستقرائي والمنهج المقارن، حيث ابتدأت الباحثة بعمليات التحليل النصي للتفسيرين، ثم استقراء النصوص، فإيجاد الفروق والمقارنة بين المنهجين. وقد جاءت هذه الدراسة في تمهيد وثلاثة مباحث؛ فعرجت في التمهيد بإعطاء نبذة عن المفسرَين، ونبذة عن تفسيريهما، وتناول المبحث الأول منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره، وقد بحث عددًا من جوانب منهجه، والتعرف على آليات الزيادة والنقصان عن تفسير ابن سلام، أما المبحث الثاني فقد تحدث عن منهج ابن أبي زمنين في تفسيره، وبحث جوانبه، والتعرف على آليات الزيادة والنقصان عن تفسير ابن سلام، وجاء المبحث الثالث ليقارن بين المنهجين من خلال التعرف على زيادات كل منهما ومقارنة هذه الزيادات. وقد توصلت في ختامها

إلى وجود بعض الفروق المتعلقة بالآراء الفقهية لكل منهما، ووجود الكثير من الزيادات اللغوية والنحوية التي انفرد بها ابن أبي زمنين، كما توصلت إلى وجود تعمق أكبر في تفسير القرآن بالقرآن لدى هود بن محكم الهواري. كما أوصت بعدد من التوصيات أبرزها ضرورة استخدام تفسير الهواري كمرجع أساسي للمناهج العمانية، حيث إنه يحوي في ثناياه الكثير من الأفكار والمعتقدات الإباضية.

■ **الكلمات المفتاحية**: الهواري، هود بن محكم، ابن أبي زمنين، الجزء الثلاثون.

Interpretations of Hud bin Muhkam Al-Hawari and Ibn Abi Zamanin: A Comparative Study
Part Thirty as a Model

Maimouna bint Sulaiman Al-Husseini

Islamic Education Teacher - Ministry of Education

▣ Abstract:

The current study sought to compare the interpretations of Hud bin Muhkam Al-Hawari and Ibn Abi Zamanin by analyzing the thirtieth part of the Holy Quran, where the approach of each of them was identified and then the differences were reached through the analysis .To achieve the goal of the study, the analytical and inductive approaches and the comparative approach were used, where the researcher began with the textual analysis of the two interpretations, then the induction of the texts, then finding the differences and comparison between the two approaches .This study came in an introduction and three chapters; in the introduction, it gave a brief about the two interpreters, and a brief about their interpretations. The first chapter dealt with the approach of Hud bin Muhkam Al-Hawari in his interpretation, and it discussed a number of aspects of his approach, and identified the mechanisms of addition and subtraction from the interpretation of Ibn Salam. As for the second chapter, it talked about the approach of Ibn Abi Zamanin in his interpretation, and discussed its aspects, and identified the mechanisms of addition and subtraction from the interpretation of Ibn Salam. The third chapter came to compare the two approaches by identifying the additions of each of them and comparing these additions .In conclusion, it concluded that

there are some differences related to the jurisprudential opinions of each of them, and the presence of many linguistic and grammatical additions that were unique to Ibn Abi Zamanin, and it also concluded that there is a greater depth in the interpretation of the Qur'an by the Qur'an by Hood bin Muhkam Al-Hawari. It also recommended several recommendations, most notably the necessity of using Al-Hawari's interpretation as a basic reference for Omani curricula, as it contains within its folds many Ibadi ideas and beliefs.

■ KEYWORDS: Al-Hawari, Hood bin Muhkam, Ibn Abi Zamanin, thirtieth part.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق فسوّى، والذي قدّر فهدى، أحمده سبحانه وأشكره على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، وصلاةً وسلامًا دائمين على أشرف الخلق ومن اهتدى، وبعد:

فإن الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

ولا يكون التأثر بكلام الله تعالى إلا بفهم معانيه، من أهم وسائله الاستعانة بجهود المفسرين وآرائهم، وتتبع ما قالوه، ومن ذلك تفسير هود بن محكم الهواري المسمّى بتفسير كتاب الله العزيز، وتفسير ابن أبي زمنين المسمى بتفسير القرآن العزيز، وهما تفسيران اختصرا وهذّبا تفسير ابن سلام البصري (ت٢٠٠هـ).

وقد جاءت هذه الدراسة لمقارنة هذين التفسيرين في مناهجهما في اختصار تفسير ابن سلام، وإيجاد أهم الفروق بينهما، ومحاولة استنباط أهم أسباب هذه الفروق، ويتم ذلك من خلال القراءة المعمقة في الجزء الثلاثين لملاحظة أهم هذه الفروق.

■ مشكلة البحث وأسئلتها

جاء تفسيرا هود بن محكم الهواري، وابن أبي زمنين ليختصرا تفسير ابن سلام، وهما من مذهبين مختلفين، إذ إن تفسير هود بن محكم الهواري يتبع المذهب الإباضي، أما تفسير ابن أبي زمنين فإنه يتبع المذهب المالكي، كما أنهما اتبعا منهجين مختلفين في الحذف والإضافة

والتهذيب فيه، لذا جاءت هذه الدراسة لتجيب عن الأسئلة الآتية:

١. ما منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره المسمّى بتفسير كتاب الله العزيز؟

٢. ما منهج ابن أبي زمنين في تفسيره المسمى بتفسير القرآن العزيز؟

٣. ما أوجه المقارنة في تفسيرهما للجزء الثلاثين من القرآن الكريم؟

■ **أهداف البحث**

يهدف البحث إلى تحقيق الآتي:

١. **إبراز** منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره المسمّى بتفسير كتاب الله العزيز.

٢. الكشف عن منهج ابن أبي زمنين في تفسيره المسمى بتفسير القرآن العزيز.

٣. إظهار أوجه المقارنة في تفسيرهما للجزء الثلاثين من القرآن الكريم.

■ **أهمية البحث**

تتمثل أهمية البحث في النقاط الآتية:

- إبراز أهم أوجه التشابه والاختلاف بين التفسيرين للقارئ، حيث يُسهل له العودة للمنهج الذي يميل له.
- ملاحظة أهم الاتجاهات والأفكار التي ذهب إليها كل مفسر، تبعًا لآرائه الشخصية أو المذهبية.
- إتاحة الفرصة للمناهج الدراسية في تضمين ما يتناسب من هذه التفاسير في الدروس التعليمية.
- فتح المجال للباحثين في التوصل للآراء والاجتهادات الفقهية للمفسرَين.

■ **حدود البحث**

- **الحدود الموضوعية**: تتجلى في تقصي منهج كل من هود بن محكم الهواري المسمّى بتفسير كتاب الله العزيز، وتفسير ابن أبي زمنين المسمى بتفسير القرآن العزيز، ومقارنة هذين المنهجين في تفسيرهما للجزء الثلاثين من القرآن الكريم.

■ **منهج البحث**

اعتمدت الدراسة ثلاثة مناهج أساسية في بنائها، وهي:

- المنهج التحليلي: حيث تم تحليل الجوانب التي اعتمدها المفسران، بالإضافة إلى تحليل الجزء الثلاثين من القرآن الكريم حسب تفسيريهما.
- المنهج الاستقرائي: من خلال استقراء النصوص واستخراجها من التفاسير.
- المنهج المقارن: من خلال المقارنة بين المنهجين حسب ما حللته الباحثة من خلال الجزء الثلاثين من القرآن الكريم.

■ **الدراسات السابقة:**

- **الدراسات المتعلقة بتفسير هود بن محكم الهواري:**

١. **منهج العلامة هود بن محكم الهواري الجزائري في القراءات في تفسيره (تفسير كتاب الله العزيز) من خلال سورة (الفاتحة، والبقرة، وآل عمران) -عرضٌ ونقدٌ-، لدهيم مهدي:** تطرق فيه الباحث للتعريف بالمفسر وتفسيره، ومنهجه في التفسير، ثم تحدث فيه عن أنواع القراءات التي أوردها ومنهجه في ضبطها.

٢. **منهج هود بن محكم الهواري في التفسير لسعاد زغيشي،** تناولت فيه الباحثة التعريف بالمفسر والتعرض بشيء من التفصيل لمنهجه في التفسير وعلاقته بالتفسير بالمأثور، كما قارنت فيه بين منهج الهواري وتفسير ابن سلام، وتطرقت إلى الآراء الفقهية والعقدية للمؤلف كما تظهر من تفسيره.

٣. **منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره تفسير كتاب الله العزيز: دراسة ونقد، لسامي محمود محمد:** وهي رسالة ماجستير طويلة مكونة من خمسة فصول وفصل تمهيدي، تناول فيه كافة جوانب التفسير وخصوصا الآراء الفقهية والعقدية والإيجابيات والمآخذ على هذا التفسير.

- **الدراسات المتعلقة بتفسير ابن أبي زمنين:**

١. **ابن أبي زمنين ومنهجه في التفسير لإلياس سعودي،** وهو بحث في ستة فصول، تناول فيه الباحث الحديث عن بيئة المفسر وترجمته، ثم مصادره في زياداته وطريقته في الاختصار، كما تطرق إلى منهجه في القراءات، وطريقته في تفسير آيات العقيدة والمباحث اللغوية عنده.

٢. **منهج الإمام محمد بن أبي زمنين في تفسيره القرآن العزيز لعبد الجواد الأسطل**، وهي رسالة ماجستير مكونة من أربعة فصول، وفصل تمهيدي، تناول فيه الباحث التعريف بالمفسر وعصره، ثم منهجه في التفسير بالمأثور، ومنهجه في القراءات واللغة، وآيات العقيدة والفقه، ثم ذكر مميزاته وأهم المآخذ عليه.

٣. **القراءات الواردة في تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (ت ٣٩٩ه): جمعًا وتوجيهًا للجيلي إبراهيم محمد الدرويش**، وهي رسالة دكتوراه تناول فيها الباحث الكلمات التي اختلف فيها القراء وتطرق لها ابن أبي زمنين في تفسيره، وتم الاستدلال عليها من متون القراءات والتجويد.

وخلاصة هذه الدراسات أن كل دراسة منها تناولت جوانب هذين التفسيرين مستقلين عن بعضهما، ولا يوجد من قارن بينهما، إلا أن هناك من قارن بينها وبين تفسير ابن سلام، وعلى هذا فإن من أهم مميزات هذه الدراسة كونها الدراسة الأولى التي جمعت بين التفسيرين وقارنت بينهما على حد علم الباحثة واطّلاعها.

- **هيكل البحث**

تمهيد:

أ. ترجمة هود بن محكم الهواري.

ب. ترجمة ابن أبي زمنين.

المبحث الأول: منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره المسمّى بتفسير كتاب الله العزيز.

المطلب الأول: منهجه في التفسير بالمأثور.

المطلب الثاني: منهجه في القراءات.

المطلب الثالث: منهجه في تفسير آيات العقيدة.

المطلب الرابع: منهجه في تفسير آيات الأحكام.

المطلب الخامس: آليات الزيادة والحذف والاختصار عن تفسير ابن سلام.

المبحث الثاني: منهج ابن أبي زمنين في تفسيره المسمّى بتفسير القرآن العزيز.

المطلب الأول: منهجه في التفسير بالمأثور.

المطلب الثاني: منهجه في القراءات.

المطلب الثالث: منهجه في تفسير آيات العقيدة.

المطلب الرابع: منهجه في تفسير آيات الأحكام.

المطلب الخامس: آليات الاختصار والزيادة عن تفسير ابن سلام.

المبحث الثالث: مقارنة منهجي هود بن محكم الهواري وابن أبي زمنين

المطلب الأول: زيادات هود بن محكم الهواري

المطلب الثاني: زيادات ابن أبي زمنين

المطلب الثالث: مقارنة المنهجين

الخاتمة

تمهيد

■ أ. ترجمة هود بن محكم الهواري

هو: هود بن مُحَكّم بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الكاف المفتوحة، الهوّاري بفتح الهاء أو ضمها، وتشديد الواو المفتوحة، وقبيلته من قبائل البربر بشمال أفريقيا، وللأسف فإن كتب التراجم لم تذكر الكثير عن سيرته وحياته، ويُذكر أن ولادته كانت في العقد الأول أو الثاني من القرن الثالث الهجري، كما تشير كتب السّيَر أنه من علماء الطبقة السادسة، أي أنه توفي في أواخر الدولة الرستمية.[1]

(١) دهيم، مهدي (٢٠٢١). منهج العلامة هود بن محكم الهواري الجزائري في القراءات من خلال سورة «الفاتحة، والبقرة، وآل عمران»: عرض ونقد، ص١٤٦.

■ **نشأته**

نشأ هود بن محكم الهواري في منطقة جبل أوراس وما يحيط به، في قبيلة هوارة البربرية، وقد اختلف المؤرخون في بدء أنساب البربر ومما يؤكد ذلك قول المسعودي: «وقد تنازع الناس في بدء أنساب البربر فمنهم من رأى أنهم من غسان وغيرهم من اليمن، وأنهم تفرقوا حول تلك الديار حين تفرق الناس من بلاد مأرب عندما كان سيل العرم ومنهم من رأى غير ذلك»[(١)].

وفي فترة شبابه ترك قبيلته هوارة ليرتحل في طلب العلم، فتلقى تعليمه في أهم المراكز العلمية في تلك الفترة، وهي:

- سبتة حيث دولة بني عاصم الموالية لبني أمية والتي كانت موطن العلماء الكبار.
- تاهرت: عاصمة الدولة الرستمية حيث الجامع المشهور والمدرسة الإباضية ذات الفقه الإباضي المدون باللغة البربرية.
- القيروان: حيث دولة بني الأغلب الموالية للدولة العباسية.
- سجلماسة.[(٢)]

وكانت هذه المراكز خاصة تاهرت والقيروان تشع بأنواع المعرفة عامة، وبالعلوم الدينية خاصة، حيث العلماء والأدباء من مختلف الطوائف الإسلامية والمذاهب الدينية، وكانت مجالس العلم والمناظرة في أوج نشاطها.[(٣)]

■ **نبذة عن تفسيره (تفسير كتاب الله العزيز)**

هو كما تذكر الكثير من المصادر تفسير مختصر لتفسير يحيى بن سلام، وقد أفاد

(١) الهواري، هود (١٩٩٠). تفسير كتاب الله العزيز. تحقيق بالحاج بن سعيد شريفي، ج١ ص٧.

(٢) ثاني مدينة إسلامية تم بناؤها في الغرب الإسلامي بعد مدينة القيروان، وهي مدينة تاريخية كانت تقع في الجنوب الشرقي للمملكة المغربية، التي تطلّ على واد زيز وغريس وتودغة، بالقرب من مدينة الريصاني حاليا، التابعة إداريا لإقليم الرشيدية كمكون من جهة درعة تافيلالت. أسّسها بنو مدرار الخوارج الصفرية في أواسط القرن الثاني للهجرة/ الثامن الميلادي، وبالضبط في سنة ١٤٠ ه/ ٧٥٧ م، واعتبرت عاصمة أوّل إمارة مستقلة عن الخلافة في المشرق، وتسمّيها الساكنة بالمدينة العامرة أو المدينة الكبيرة.

(٣) منهج العلامة هود بن محكم الهواري الجزائري في القراءات من خلال سورة «الفاتحة، والبقرة، وآل عمران»: عرض ونقد، مصدر سابق، ص١٤٧.

بذلك بلحاج الشريفي في قوله «ولو جاز لي أن أضع للكتاب عنوانا غير الذي وجدته في المخطوطات لكان العنوان هكذا: تفسير هود الهواري (مختصر تفسير ابن سلام البصري)، لأن تفسير ابن سلام أصل لتفسير هود الهواري».[١]

وقد أشار هود بن محكم الهواري في مقدمة تفسيره إلى العديد من قضايا التفسير كعلوم القرآن، فقد تحدث عن القراءات وفضائل القرآن وأسباب النزول، كما تطرق إلى ذكر الشروط الواجب توافرها في المفسر حيث قال: «وإنه لا يعرف تفسير القرآن إلا من عرف اثنتي عشرة خصلة: المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والتقديم والتأخير، والمقطوع والموصول، والخاص والعام، والإضمار والعربية».[٢]

■ **ب. ترجمة ابن أبي زمنين**

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبي زمَنِين المري الإلبيري، أصله من العدوة من نفزة[٣]، تفقه بقرطبة عند أبي إبراهيم، ومن وهب بن مسرة، وابن الجزار القروي، وابن المشاط، وأبان بن عيسى بن محمد، وأحمد بن حزم، وابن فحلون، وابن الأحمر، وابن العطار صاحب الورد[٤].

له مؤلفات كثيرة منها تفسير القرآن العظيم، والمغرب في اختصار المدونة وشرح مشكلها، وليس في مختصراتها مثله باتفاق القارئين، والمنتخب في الأحكام، وكتاب المهذب واختصار شرح ابن المزين للموطأ، وكتاب أصول الوثائق، وكتاب إحياء القلوب في الزهد والرقائق، وكتاب أنس المريدين في الزهد، وكتاب أصول السنة، والمواعظ المنظومة في الزهد، والنصائح المنظومة، وكتاب آداب الإسلام وقدوة القاري ومنتخب الدعوة. كان مولده سنة ٣٢٤هـ، وتوفي سنة ٣٩٩هـ.[٥]

(١) بو عجيلة، فتحي (٢٠١٧). العمل الإباضي في التفسير بالمأثور: تفسير هود بن محكم الهوارى أنموذجًا، مجلة التنوير، ص١٩٠.

(٢) تفسير كتاب الله العزيز، ج١، ص٧٠، مصدر سابق.

(٣) إحدى مدن الجمهورية التونسية، تقع في ولاية باجة المنتمية لإقليم الشمال الغربي. تبعد ٤٠ كم عن مدينة باجة و١٥٠ كم عن العاصمة تونس.

(٤) أبو زمنين، محمد (٢٠٠٢)، تفسير القرآن العزيز. تحقيق حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى، دار الفاروق الحديثة للنشر، ط١، ج١، ص٢٠.

(5) https: / /tarajm.com /people /62539/. تراجم عبر التاريخ.

■ **نشأته**

كان صاحب حفظ للمسائل، يُحسن تصنيف المسائل الفقهية، وكان يدخل أشعاره في مؤلفاته فتزيد حسنًا بها، وكان له علم كبير باللغة العربية، وكان صاحب هدى وخير واستقامة، من الورعين البكائيين، الخاشعين وقد تلقى العلم على يد والده.[١]

■ **نبذة عن تفسيره (تفسير القرآن العزيز)**

هو تفسير موجز لتفسير يحيى ابن سلام البصري، وقد ذكر ذلك بنفسه حين قال: «فإني قرأت كتاب يحيى بن سلام في تفسير القرآن، فوجدت فيه تكرارا كثيرًا، وأحاديث ذكرها يقوم علم التفسير دونها، فطال بذلك الكتاب، وإنه للذي خبرته من قلة نشاط أكثر الطالبين للعلوم في زماننا، إلا إلى ما يخف في هذا الكتاب للدارس»[٢].

وقد اختصر ابن أبي زمنين في تفسيره ما تكرر، وبعض الأحاديث، كما أضاف ما لم يفسره يحيى بن سلام، كما أضاف فيه العديد من النواحي الإعرابية واللغوية.[٣]

المبحث الأول: منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره المسمّى بتفسير كتاب الله العزيز.

يعد تفسير هود بن محكم الهواري أحد أهم المراجع الأساسية عند الإباضية، وذلك لما يحويه من درر عظيمة في مجالات الفقه والعقيدة وعلوم القرآن، ونظرا لما اشتمله من أقوال مأثورة اعتمدها في تفسيره للآيات القرآنية، وهذا المبحث يتناول تفصيل ذلك:

■ **المطلب الأول: منهجه في التفسير بالمأثور.**

يشمل التفسير بالمأثور ما جاء في القرآن الكريم من البيان والتفصيل لبعض آياته، وما نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم أو أصحابه أو التابعين؛ لتوضيح معنى الآيات القرآنية.

ويعد الهواري من المكثرين في التفسير بالمأثور في تفسيره، حيث فسر القرآن بالقرآن،

(١) الملتقى الفقهي، https: / /feqhweb.com /vb /threads /6424/

(٢) تفسير القرآن العزيز، ج١، ص٣٠ مصدر سابق.

(٣) المصدر السابق.

والقرآن بالسنة، والقرآن بأقوال الصحابة، وتفصيل المجمل.[1]

ويمكن توضيح منهجه في التفسير بالمأثور على النحو الآتي:

- **أولا- تفسير القرآن بالقرآن:**

ومن صوره:

- **تفسير الآية بأختها**، حيث ورد في تفسير البسملة في سورة الفاتحة فقال: قال أهل العلم إن المشركين قالوا: أما الله فنعرفه، وأما الرحمن فلا نعرفه، فأنزل الله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠]، قل يا محمد ﴿هُوَ رَبِّي﴾ [الرعد: ٣٠].

- **تفسير المجمل بالمفصل**، ومثال ذلك في تفسير قول الله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة:٣٧]، وعلى حواء ذكروا عن ابن عباس يقول هو قولهما: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

- **ترجيح المعاني**، ففي تفسير قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [البقرة:١٠] فسّر المرض بالنفاق، استنادا لقوله: ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة:٢٨٣]، فنسب النفاق إلى القلب كما نسب الإثم إليه، مع العلم أنه قد ورد في تفسير المرض أربعة وجوه، هي: الشك، والفجور، والجراح، والمرض بعينه.[2]

- **ثانيًا- تفسير القرآن بالسنة:**

في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق:٧-٨]، ذكروا عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذي يحاسب حسابًا يسيرًا فقال: «ذلكم العرض ولكن من نوقش الحساب فهو هالك».[3] [4]

(١) أحمد، سامي (٢٠٠٢). منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره تفسير كتاب الله العزيز: دراسة ونقد، ص٢٣٦.

(٢) عبد الله، عائشة (٢٠٠١). هود بن محكم الهواري ومنهجه في التفسير، ص٤١-٤٣.

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٣٩)، ومسلم (٢٨٧٦)

(٤) رأفة، محمد (٢٠١٨). مساهمة علماء المغرب الأوسط الحضارية من خلال تفسير هود بن محكم الهواري، ص١٧١.

- **ثالثا: تفسير القرآن بأقوال الصحابة:**

ومثال ذلك تفسيره لقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة:١٨٥]، فقد فسر الآية بقول ابن عباس رضي الله عنه: إنما يريد الله بالإفطار في السفر التيسير عليكم، فمن يسر عليه الصوم فليصم، ومن يسر عليه الإفطار فليفطر.[١]

- **رابعا: تفسير القرآن بأقوال التابعين:**

حيث فسر قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ [البقرة:١٨٨] بقول الحسن: هو الرجل يأكل مال الرجل، ثم يجحده، ويأتي به إلى الحكام، فالحكام إنما يحكمون بالظاهر، وإذا حكم له استحله بحكمه.[٢]

■ **المطلب الثاني: منهجه في القراءات.**

انتهج هود بن محكم الهواري في إيراده للقراءات منهجا واضحا، فقد كتب الآيات القرآنية تبعًا لقراءة نافع غالبًا، ويذكر القراءات المتواترة والشاذة، ويوضح معنى الآية تبعًا للقراءة، ويذكرها أحيانا فيقول: «قُرئت...»، «وهي تُقرأ على ثلاثة أوجه»، « وبعضهم يقرؤها..» إلى آخره من العبارات الدالة على وجود قراءات مختلفة للآية.

ومن نماذج ذكره للقراءات ما يأتي:

- ﴿مَلِكِ يَومِ الدِّيْنِ﴾ [سورة الفاتحة:٤] وبعضهم يقرؤها (**مَلِكِ يَومِ الدِّيْنِ**) يجعلها نداءً، وهي قراءة المطوعي عن الأعمش.
- ﴿وَيَومَ القِيَامَةِ يُرَدّونَ إِلَى أَشَدّ العَذَابِ وَمَا اللهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعمَلُونَ﴾ [سورة البقرة:٨٥]، يعنيهم، وهي تقرأ على ثلاثة أوجه: بالتاء جميعا، «تردون.. تعملون»، المقصود بالخطاب في اللفظين، وهي قراءة الحسن وابن هرمز، ونسبها صاحب المبهج لعبد الوارث بن اليزيدي.

وعلى هذا النحو انتهج ذكره للقراءات.[٣]

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) منهج العلامة هود بن محكم الهواري الجزائري في القراءات من خلال سورة «الفاتحة، والبقرة، وآل عمران»: عرض ونقد، مصدر سابق، ص١٤٨-١٥٣.

- **أثر القراءات القرآنية في تفسيره بالمأثور**

إنه مما لا شك فيه أن للقراءات أثرًا في التفسير، فهي تساعد في إيضاح معنى الآية وإزالة الإشكال عنها، وإبراز المعاني المحتملة للآية من خلال كل قراءة، وقد ظهر هذا جليا في تفسير هود بن محكم الهواري، حين يذكر القراءات سواء كانت صحيحة أو متواترة أو شاذة.

ومن أهم النماذج على ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة آل عمران:١٦١]، قال: « قوله: (وما كان لنبي أن يُغَل) قال بعضهم: يعني أن يَغُلَّه أصحابه من المؤمنين. ذكر لنا أنها نزلت على نبي الله يوم بدر وقد غَلَّ طوائف من أصحابه، فمن فسر هذا التفسير فمقرأه على (أن يُغَل) ذكروا عن ابن عباس أنه كان يقرأها: (أن يَغُلَّ) روى ذلك عن مجاهد وقال مجاهد يَخُون أو يُخَوَّن وهي تفسير على الوجهين.[١]

- **المطلب الثالث: منهجه في تفسير آيات العقيدة.**

انتهج هود بن محكم الهواري في تفسيره لآيات العقيدة منهجا متماشيا مع مذهبه، فهو من أتباع المذهب الإباضي، لذا فقد برزت معتقدات المذهب جليًا في عدد من الأمور، من ذلك مثلاً:

- معنى الإيمان: حيث يرى أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، وقد أكد ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا.....إلى نهاية السورة﴾ [سورة الحجرات:١٤]، قال: قال تعالى: ﴿وَلَمّا يَدخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُم﴾، أي الإيمان بما أقررتم به من الأعمال التي لا يكون الإيمان إلا بها، أي أن الإيمان قول وعمل، فلا يكونون مؤمنين حتى يستكملوها.
- الصفات الإلهيّة: وقد انتهج في ذلك مذهب الإباضية البعيد عن التشبيه والتجسيم، ففسّر الوجه بالذات، والعين بالأمر، واليد بالقوّة، والمجيء بالأمر، والاستواء على العرش فسره باستواء أمره في بريّته.

وخلاصة الأمر أن عقيدة المذهب الإباضي قد برزت بشكل كبير جدا في هذا التفسير.[٢]

(١) منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره تفسير كتاب الله العزيز: دراسة ونقد، مصدر سابق، ص٣٠١-٣٠٣.

(٢) منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره تفسير كتاب الله العزيز: دراسة ونقد، مصدر سابق ص٣٢٤.

■ **المطلب الرابع: منهجه تفسير آيات الأحكام.**

اعتمد هود بن محكم الهواري في تفسير آيات الأحكام وتوضيحها على طرح آراء المذهب الإباضي، وقد تعرض في تفسيره إلى العديد من المسائل الفقهية، ونسب الآراء فيها إلى علماء المذهب الإباضي، وذكر اجتهاداتهم الفقهية، نورد من ذلك[1]:

- عند تفسيره لـ**عدّة الحامل المتوفى عنها زوجها**، قال: في قول جابر بن زيد وأبي عبيدة وبعض فقهاء الإباضية إن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها أبعد الأجلين: الوضع أو أربعة أشهر وعشراً، أما القسم الآخر فيرون أجلها أن تضع حملها.
- **صيام كفارة الظهار**: قال ابن أبي كريمة: إذا صام فمرض قبل أن يفرغ من الشهرين، فإذا صح فليَبْنِ على ما صام قبل أن يمرض، فذلك يجزيه، وليس بأشد من رمضان.
- **مصارف الزكاة**: يذكر أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة وعامة فقهاء الإباضية: صاحب الخادم، والمسكن والغلام، وصاحب المئة والمائتين يعطى من الزكاة إذا كان لا تكفي لقوتِهم، ولا يبلغ ما في يديه قوتهم.

■ **المطلب الخامس: آليات الزيادة والحذف والاختصار عن تفسير ابن سلام[2].**

إن هود بن محكم الهواري من أولئك الذين يتهيبون التفسير، حتى لا يتقوّلوا على الله، أو يتأوّلوا كلامه، لذا فقد اعتمد في تفسيره على تفسير ابن سلام، ويعدّل فيه ما يتلاءم مع ما يعتقد صحته، يُبقي ما رآه صوابًا، ويصحح أو يحذف ما يراه مناسبًا، ويضيف من علمه ما يفيد للقارئ المستفيد.

وإن الملاحظ في تفسير الهواري تأكيده المستمر على أن الإيمان اعتقاد وعمل، ولا يكتفى فيه بالقول وحده، وهذا ما يميز تفسيره، وهو أمر بارز في ثنايا كتابه، ولعل هذا رد على من أشاع بأن ابن سلام كان يعتقد بالإرجاء، مع أنه نفى ذلك وأقسم، وعلى هذا فإن أبرز زيادة وردت في هذا التفسير هي ما يتعلق بمفهوم الإيمان.

وهناك زيادات أخرى القصد منها إيضاح المعنى الغامض، أو دحض الشبهات، أو إسناد

---

(١) العمل الإباضي في التفسير بالمأثور: تفسير هود بن محكم الهوارى أنموذجًا، مصدر سابق، ص٢٠٦-٢٠٧.

(٢) تفسير كتاب الله العزيز، ج١، ص٣٤-٣٧، مصدر سابق.

الآراء إلى قائليها، وهذا موجود في ثنايا التفسير بشكل عام، ووارد بشكل كبير في آيات الأحكام، وهي زيادات مثرية تدل على فقهه الواسع.

كما أنه اختصر الكثير من سلاسل الإسناد وقام بحذف بعضها، واكتفى بذكر الصحابي من سلسلة الرواة.

بالإضافة إلى ذلك، أنه كان يقول في تفسيره: (أخبرني بعضهم)، و(بلغني...) وهو كلام ابن سلام، ولم يشر في تفسيره لذلك، كما ورد في تفسيره الكثير من التكرار الممل، أو تبسيط المعاني لدرجة أصبحت لا تتناسب مع تفسير كتاب الله.

المبحث الثاني: منهج ابن أبي زمنين في تفسيره المسمّى بتفسير القرآن العزيز

إن من أهم السمات المميزة لتفسير ابن أبي زمنين الإيجاز وسهولة العرض، وعدم الخوض في الخلافات الفقهية والنحوية، وقد انتهج منهجا واضحا في تفسيره، نورده على النحو الآتي:

■ **المطلب الأول: منهجه في التفسير بالمأثور.**

يلاحظ القارئ في تفسير ابن أبي زمنين استخدام المفسّر للآيات الكريمة في التفسير؛ لأنها أصح طرق التفسير، وهو المنهج الذي اعتمده الأولون في التفسير، ويمكن أن نجمل منهجه كالآتي:

• **أولا: تفسير القرآن بالقرآن:**

اعتمد ابن أبي زمنين تفسير الآيات بالقرآن، من خلال تفسير الآية بآية أخرى، أو تفسير مفردة بآية أخرى، وذلك من باب التوضيح والربط، وهذا تفصيل موجز بذلك:

- **تفسير الكلمة القرآنية بكلمة قرآنية في آية أخرى**، ومثال ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [سورة البقرة:٤٠]، فقد فسر قوله تعالى: (فَارْهَبُونِ) بقوله

تعالى: (فاتَّقُوْنِ)، مع أن هناك فرقًا في المعنى بين الرهبة والاتقاء[1].

- **تفسير الآية القرآنية بأختها**، حيث فسر قوله تعالى: ﴿وَإِذ فَرَقنَا بِكُمُ البَحْرَ﴾ [سورة البقرة:٥٠] بقوله تعالى: ﴿فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرقٍ كَالْطَّودِ العَظِيْمِ﴾ [سورة الشعراء: ٦٣].[2]

- **تفسير المجمل بالمفصل**: ومن ذلك عن تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُم مِّيثَاقًا غَلِيْظًا﴾ [سورة النساء: ٢١]، فسرها بقوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيْحٌ بِإِحسَانٍ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٩].[3]

ومما لا شك فيه أنّ اتباع ابن أبي زمنين لهذا المنهج ما هو إلا دلالة على تمكنه وإحاطته بالقرآن الكريم، واجتماع ذلك مع قوة حفظه وفهمه، مما ساعده في إيصال المعاني البليغة بأساليب وجيزة[4].

- **ثانيًا: تفسير القرآن بالسنة:**

وهو وارد في تفسيره بكثرة، ومن ذلك في تفسير قول الله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [سورة الأعراف:٢٩] فسرها برواية بإسناد طويل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا بُهما، قال قلت: وما بهما؟ قال «ليس معهم شيء»[5].[6]

- **ثالثًا: تفسير القرآن بأقوال الصحابة:**

ومن ذلك نماذج كثيرة منها، في تفسير قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا﴾ [سورة الأحزاب:١٥]، فسرها نقلا عن يحيى عن جابر بن عبد الله قال: «بايعنا رسول الله على أن لا نفر، ولم نبايعه على الموت»[7].[8]

---

(١) الأسطل، عبد الجواد (٢٠٠٦). منهج الإمام محمد بن أبي زمنين في تفسيره القرآن العزيز، ص٢٨.

(٢) منهج الإمام محمد بن أبي زمنين في تفسيره القرآن العزيز، ص٣٠، مصدر سابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) صالح، علوية (٢٠١١). انتقاءات ابن أبي زمنين: جمعا وتوثيقا ودراسة، ص٣١.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٥٩)، والنسائي (٢٠٨٤) باختلاف يسير.

(٦) منهج الإمام محمد بن أبي زمنين في تفسيره القرآن العزيز، ص٤٢، مصدر سابق.

(٧) أخرجه الترمذي (١٥٩١).

(٨) المصدر السابق، ص٥١.

■ **المطلب الثاني: منهجه في القراءات.**

إن المتتبع لتفسير ابن أبي زمنين يلاحظ عدم تركيزه الشديد على إيراد القراءات، وإن أوردها فإنه يخلو من الأقوال المختلفة في الآية، وانعدام الترجيح في القراءات، وهذه سمة واضحة في تفسيره[١].

ولكنه في مقابل ذلك فقد كان يذكر قراءات الصحابة مثل: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ [سورة المائدة: ٨٩]، فذكر أن ابن مسعود قرأها: (ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ)، كما يورد قراءات التابعين مثل: ﴿فَالِقُ الإِصْبَاحِ﴾ [سورة الأنعام: ٦٩] حيث ذكر أن الحسن كان يقرؤها: (الأَصباح).

كما أنه لوحظ في تفسيره أنه لا يعزو القراءات إلى قرائها، بل غالبا ما يوجهها توجيهًا نحويًا ودلاليًا، ومن ذلك: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [سورة الأنعام:٢٣]، قال محمد: من قرأ (رَبِّنَا) بالخفض فهو على النعت، ومن قرأ (فتنتَهم) بالنصب فهو خبر (تكن)، والاسم (إلا أن قالوا)[٢].

■ **المطلب الثالث: منهجه في إيراد اللغة**

ذكر ابن أبي زمنين في مقدمة تفسيره أنه زاد على اختصار تفسير ابن سلام أشياء أُخرى في الإعراب واللغة على طريقة الفقهاء في تحليل الكلمة، وتحديد المراد منها، **وقد ورد ذلك بكثرة في تفسيره، ومن النماذج على ذلك:**

- تفصيل المعنى اللغوي في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾ [سورة النبأ:٩]، حيث أضاف قال محمد: أصل السبت انقطاع الحركة، يقال رجل سبوت وقد سبت.[٣]
- الإعراب في قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُ ٱللَّهُ نَكَالَ ٱلْآخِرَةِ وَٱلْأُولَىٰٓ﴾ [سورة النازعات: ٢٥]، قال محمد: نكال منصوب مصدر مؤكد[٤].

(١) انتقاءات ابن أبي زمنين: جمعا وتوثيقا ودراسة، مصدر سابق، ص٣٥.

(٢) تفسير القرآن العزيز، ج٥، ص٣٦-٣٨، مصدر سابق.

(٣) المصدر السابق ص٨٣.

(٤) المصدر السابق ص٩٠

■ **المطلب الرابع: منهجه في تفسير آيات الأحكام.**

لم يعتمد ابن أبي زمنين في تفسيره إيراد الأحكام الفقهية، وإنما كان لا يتعدى التفسير إلى الفقه، بل كان يورد الآية وتفسيرها وأوجهها النحوية والصرفية.[1]، ومن الأحكام التي ردها وأوضحها:

- **رد القول بنكاح المتعة**، حيث رد قول الشيعة بجواز نكاح المتعة، من خلال النقل الثابت فقال في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿مُحصِنِينَ غَيْرَ مسَفِحِين﴾ [سورة النساء:٢٤] قال مجاهد: يعني ناكحين غير زانين، (**فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ**)، يعني النكاح، (فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) يعني صدُقاتهن.[2]
- **عدة المطلقة**، ففي تفسير قول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٨]، فصّل في معنى القرء، ثم وضح عدة المطلقة غير المدخول بها، كما وضح أن عدة اللائي لا يحضن هي ثلاثة أشهر، وعدة الحامل حتى تضع حملها[3].

■ **المطلب الخامس: آليات الاختصار والزيادة عن تفسير ابن سلام.**

إن المطّلع على تفسير ابن أبي زمنين يجد أن هذا التفسير قد اعتمد ثلاثة جوانب استند عليها في تفسيره، وهي تلك التي ذكرها في مقدمته، وهذه النقاط هي:

١. سبب اختصاره لتفسير يحيى بن سلام هو كثرة التكرار فيه، وورود الكثير من الأحاديث التي يقوم التفسير بدونها، وبسبب ذلك طال الكتاب، فعزف عنه طلاب العلم الباحثين عن الخفيف والقريب.

٢. اعتمد في منهجه اختصار المكرر واختصار بعض الأحاديث.

٣. إضافة زيادات على تفسير مالم يفسر، وإضافة وجوه الإعراب، والقراءات، وتوضيح المعاني المبهمة، وهذه الزيادات جميعًا منقولة عن أئمة النحو واللغة.[4]

وقد أوضح زياداته بقوله قال محمد.

(١) انتقاءات ابن أبي زمنين: جمعا وتوثيقا ودراسة، مصدر سابق، ص٣٦

(٢) منهج الإمام محمد بن أبي زمنين في تفسيره القرآن العزيز، ص٢٢٧، مصدر سابق.

(٣) المصدر السابق، ص٢٣٠

(٤) تفسير القرآن العزيز، ج١، ص٣٠-٣١.

المبحث الثالث: مقارنة منهجي هود بن محكم الهواري وابن أبي زمنين من خلال الجزء الثلاثين

■ **المطلب الأول: زيادات هود بن محكم الهواري:**

بعد تحليل الجزء الثلاثين من القرآن الكريم بتفسيري هود بن محكم الهواري وابن أبي زمنين اتضح ورود عدة جوانب انفرد بها هود عن ابن أبي زمنين ومن تلك الجوانب:

• **أولا- تفسير القرآن بالقرآن(١):**

كثُر ورود ذلك في الجزء الثلاثين مقارنةً بتفسير ابن أبي زمنين، ومن المواضع التي ذكرها:

١. ﴿وبَنَينَا فَوقكم سبعًا شدادًا﴾ [سورة النبأ: ١٢]، فسرها بقوله: «وهي أشد من خلق الناس، ﴿ءأنتم أشَدُّ خَلقًا أمِ السَّمَاء بنَاهَا﴾ [سورة النازعات:٢٧].(٢)

٢. ﴿إلا حميمًا وغسّاقا﴾ [سورة النبأ:٢٥]، فسرها بقوله تعالى: ﴿تُسقَى مِنْ عَيْنٍ آنية﴾[سورة الغاشية:٥]، وقد آنى حرها، فاجتمع، وقد أوقد عليها منذ خلق الله السماوات والأرض.(٣)

٣. ﴿فَذُوقُوا فَلَنْ نّزِيدَكُم إلّا عَذَابًا﴾ [سورة النبأ: ٣٠]، فسر العذاب بقوله تعالى: ﴿كُلّمَا نَضَجت جُلُودُهم بدّلنَهُم جلُودًا غَيْرهَا....﴾ [سورة النساء: ٥٦]. (٤)

٤. ﴿فَأمّا مَنْ طَغَى ۞ وآثَرَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [سورة النازعات: ٣٧] فسرها أنهم قالوا بقوله تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إلّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ ونَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبعُوثِين﴾[سورة المؤمنون: ٣٧].(٥)

٥. ﴿ثُمّ السّبيلَ يسّرهُ﴾ [سورة عبس:٢٠]، فسرها بقوله تعالى: ﴿إنَّا هَدَيْنَهُ السَّبِيلَ

(١) وهو من الأمور التي اعتمدها المفسران، بعيدًا عن الخلاف، كونها تعد رأيًا أم تفسيرًا صريحًا.

(٢) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٥٩، مصدر سابق.

(٣) المصدر السابق ص٤٦١.

(٤) المصدر السابق ص٤٦٢

(٥) المصدر السابق ص٤٦٨.

إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [سورة الإنسان:٣][١]

٦. ﴿فَإِذَا جَآءَتِ ٱلصَّآخَّةُ﴾ [سورة عبس: ٣٣] فسرها بقوله تعالى: ﴿وَخَشَعَتِ الأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلا تَسْمَعُ إِلا هَمْسًا﴾ [سورة طه: ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [سورة النبأ:٣٨].[٢]

٧. ﴿وَإِذَا ٱلْجِبَالُ سُيِّرَتْ﴾ [سورة التكوير: ٣]، فسرها بقول الله تعالى: ﴿وَسُيِّرَتِ ٱلْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا﴾ [سورة النبأ:٢٠]، وقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفاً﴾ [سورة طه: ١٠٥].[٣]

٨. ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾ [سورة التكوير: ٨]، فسرها بقوله: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ﴾ [سورة الإسراء: ٣١].[٤]

٩. ﴿وَإِذَا ٱلصُّحُفُ نُشِرَتْ﴾ [سورة التكوير:١٠]، فسرها بقول الله تعالى: ﴿ويَقُولُونَ يا ويْلَتَنا مالِ هَذا الكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً ولا كَبِيرَةً إِلّا أَحْصاها﴾ [سورة الكهف: ٤٩].[٥]

١٠. ﴿وَإِذَا ٱلسَّمَآءُ كُشِطَتْ﴾ [سورة التكوير: ١١]، فسرها بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ [سورة الأنبياء:١٠٤].[٦]

١١. ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ [سورة التكوير:٢٦]، فسرها بالآية: ﴿فَمَالِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ﴾ [سورة المعارج:٣٦].[٧]

١٢. ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [سورة الانفطار: ١٢]، فسرها بقول الله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [سورة ق: ١٨]. [٨]

---

(١) المصدر السابق ص٤٧١

(٢) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٧٣، مصدر سابق.

(٣) المصدر السابق ص٤٧٤،

(٤) المصدر السابق، ص٤٧٦

(٥) المصدر السابق، ص٤٧٦

(٦) المصدر السابق، ص٤٧٦.

(٧) المصدر السابق، ص٤٧٨،

(٨) المصدر السابق، ص٤٨٠،

- **ثانيا: تفسير القرآن بالسنة:**

وقد تعددت المواضع التي انفرد بها، ومنها:

١. ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [سورة عبس:١٦] فسرها ب: روي عن عائشة أنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة)[١]. [٢]

٢. ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [سورة عبس: ٣٧] قالت عائشة: يا رسول الله كيف يُحشر الناس يوم القيامة..... فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: لكلِّ امرئٍ منهم يومئذٍ شأنٌ يُغْنِيه، لا ينظرُ الرجالُ إلى النساءِ، ولا النساءُ إلى الرجالِ، شُغِلَ بعضُهم عن بعض)[٣]. [٤]

٣. ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [سورة التكوير: ٥] فسرها ب: مر رسول الله على بعير معقول أول النهار، ثم مر عليه آخر النهار وهو كما هو، فقال أين صاحب البعير ليعد له خصومه[٥]. [٦]

٤. ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ﴾ [سورة المطففين: ١٨] فسرها ووضحها بقول النبي صلى الله عليه وسلم:(إن أهل الجنة يرون أهل عليين كما ترون الكوكب الدري في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما)[٧]. [٨]

- **ثالثا- إضافة أقوال الصحابة والتابعين والسلف:**

حيث روى عن بعض الصحابة والتابعين والسلف الصالح روايات لم يذكرها ابن أبي زمنين، ومنها:

١. ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا﴾ [سورة النبأ:٢١] أضاف في تفسير هذه الآية مقولة

(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٧)

(٢) المصدر السابق ص٤٧١

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في ((الآحاد والمثاني)) (٣٠٦٦)

(٤) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٧٣.

(٥) رواه مسلم (٧١٥)

(٦) المصدر السابق ص٤٧٥.

(٧) صحيح البخاري (٣٢٥٦)

(٨) المصدر السابق ص٤٨٣

للحسن مفادها أن جهنم على الرصد.[١]

٢. ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَابًا﴾ [سورة النبأ: ٢٩]، ذكروا عن ابن عباس أن الله أول ما خلق القلم فقال اكتب، قال رب وماذا أكتب، قال ما هو كائن إلى يوم القيامة.[٢]

٣. ﴿وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا﴾ [سورة النازعات:١] عن علي بن أبي طالب قال: هي النجوم تنزع من الشرق وتغرب في المغرب، وذكروا عن محمد بن علي هي الملائكة تنزع أنفس بني آدم.[٣]

٤. ﴿وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا﴾ [سورة النازعات:٢] عن عثمان قال حدثني من سمع عن محمد بن علي يقول هي الملائك تنشط أنفس بني آدم [٤].

٥. ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [سورة التكوير:٧]، ذكروا عن النعمان بن بشير قال سألت عمر بن الخطاب عن قوله تعالى: (وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَت)، فقال يزوج كل إنسان نظيره من الجنة، ويزوج كل إنسان نظيره من النار[٥].[٦]

٦. ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ﴾ [سورة التكوير:١٥]، روي عن علي هي النجوم[٧].

٧. ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [سورة التكوير:٢٣]، روي عن مجاهد: عندما رأى النبي جبريل كان ذلك على بُعد أجياد من عمارة بني هاشم[٨].[٩]

٨. ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [سورة المطففين:١٤]، ذكروا عن

(١) المصدر السابق ص٤٦٠
(٢) المصدر السابق ص٤٦٢
(٣) المصدر السابق ص٤٦٥
(٤) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٦٥، مصدر سابق.
(٥) صححه الحاكم
(٦) المصدر السابق ص٤٧٥
(٧) المصدر السابق، ص٤٧٧
(٨) أخرجه البيهقي (٢/ ٣٦٨)
(٩) المصدر السابق، ص٤٧٨

حذيفة قال: القلب مثل الكف، فيذنب العبد فينقبض وهو الران[1].[2]

- **رابعا- الزيادات اللغوية**

لم تكثر الجوانب اللغوية في تفسير الهواري، ولكن هناك بعض الزيادات في توضيح المعاني في اللغة، والاستشهاد بالشعر، وهي مواضع قليلة جدا، وتم إدراجها كالآتي:

١. ﴿لَّٰبِثِينَ فِيهَآ أَحۡقَابٗا﴾ [سورة النبأ: ٢٣]، ووضح المعنى بقوله: كلما خلا حقب دخل حقب آخر وذلك ما لا انقطاع له ولا أمد.[3]

٢. ﴿وَكَأۡسٗا دِهَاقٗا﴾ [سورة النبأ: ٣٤]، ولتوضيح المعنى استشهد ببيت شعري:

أتانا عامر يرجو قرانا فأترعنا له كأسا دهاقا[4]

٣. ﴿أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمٗا نَّخِرَةً﴾ [سورة النازعات: ١١] وهذا استفهام انكاري[5].

- **خامسا- القراءات**

أورد كل من هود بن محكم الهواري وابن أبي زمنين العديد من القراءات، وقد انفرد هود بن محكم الهواري بذكر القراءات الآتية:

١. ﴿لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوٗا وَلَا كِذَّٰبٗا﴾ [سورة النبأ: ٣٥] وقرأ بعضهم (ولا كَذِبًا)[6].

٢. ﴿رَّبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا ٱلرَّحۡمَٰنِۖ لَا يَمۡلِكُونَ مِنۡهُ خِطَابٗا﴾ [سورة النبأ: ٣٧]، وهي تُقرأ على وجهين بالرفع والجر، فمن قرأها بالرفع فهو مستقبل، ويقرأ: الرحمنُ بالرفع.[7]

(١) أخرجه الفريابي والبيهقي.
(٢) المصدر السابق، ص٤٨٣
(٣) المصدر السابق، ص٤٦١
(٤) المصدر السابق، ص٤٦٣
(٥) المصدر السابق، ص٤٦٦
(٦) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٦٣، مصدر سابق
(٧) المصدر السابق ص٤٦٣

٣. ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ﴾ [سورة الانفطار: ٧] لها روايتان، (فعدّلك) بالتثقيل والتخفيف[١].

■ **المطلب الثاني: زيادات ابن أبي زمنين**

لقد اتبع ابن أبي زمنين منهج الاختصار والتهذيب والتقليل من الكلام والأسانيد، وتقليل التفاصيل، وهذه ميزة امتاز بها، حيث تراه مختصرا قصيرا وواضحًا، ولكن في مقابل ذلك فإن له العديد من الزيادات والاختلافات عن الهواري، فقد امتاز تفسيره بالتركيز على جانب اللغة والقراءات.

ويمكن أن نورد ذلك من خلال تحري الجوانب الآتية:

● **أولا- الزيادات اللغوية والنحوية:**

حيث دعم تفسيره بتحليل الآيات نحويًا، وتعليل النصب والجر وغيرها، كما أوضح ذلك من الناحية اللغوية، ونورد من ذلك ما يأتي:

١. تفصيل المعنى اللغوي في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا﴾ [سورة النبأ:٩] حيث أضاف قال محمد: أصل السبت انقطاع الحركة، يقال رجل سبوت وقد سبت.[٢]

٢. ﴿وَجَنَّٰتٍ أَلْفَافًا﴾ [سورة النبأ:١٦] ويقال: امرأة لفاء إذا كانت عظيمة الفخذين.[٣]

٣. ﴿وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ كِتَٰبًا﴾ [سورة النبأ: ٢٩]، قال محمد: كل منصوب بمعنى وأحصينا كل شيء أحصيناه، وكتابًا توكيد لأحصيناه، بمعنى كتبناه كتابًا.[٤]

٤. ﴿جَزَآءً مِّن رَّبِّكَ عَطَآءً حِسَابًا﴾ [سورة النبأ: ٣٦]، جزاءً منصوب بمعنى جزاهم جزاءً.[٥]

(١) المصدر السابق، ص٤٨٠

(٢) تفسير القرآن العزيز، ج٥، ص٨٣.

(٣) المصدر السابق، ص٨٣.

(٤) المصدر السابق، ص٨٤.

(٥) المصدر السابق، ص٨٦.

٥. ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا﴾ [سورة النازعات: ١]، قال محمد: إن جواب والنازعات محذوف، والمعنى كأنه أقسم فقال، وهذه الأشياء لتبعثن.(١)

٦. ﴿فَأَخَذَهُ ٱللَّهُ نَكَالَ ٱلۡأٓخِرَةِ وَٱلۡأُولَىٰٓ﴾ [سورة النازعات:٢٥] قال محمد: نكال منصوب مصدر مؤكد.

٧. ﴿مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِأَنۡعَٰمِكُمۡ﴾ [سورة النازعات:٣٣] قال محمد: متاعا منصوب على معنى أخرج منها ماءها ومرعاها للإمتاع لكم.(٢)

٨. ﴿أَوۡ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكۡرَىٰٓ﴾ [سورة عبس:٤]، الألف صلة بمعنى زائدة.(٣)

٩. ﴿بِأَيۡدِي سَفَرَةٖ﴾ [سورة عبس:١٥]، واحد السفرة سافر مثل كاتب وكتبة، ويقال: إنما قيل للكتاب سفر، وللكاتب سافر، لأن معناه أن يبين الشيء ويوضحه.(٤)

١٠. ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾ [سورة التكوير:١]، قال محمد: كورت حقيقته جمع ضوؤها، ومن كلامهم كُرْتُ العمامة على رأسي أكورها وكورتها إذا لففتها.(٥)

١١. ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ [سورة التكوير:١٧]، استدل فيها ببيت شعر:

حتى إذا الصبح لها تنفساوانجاب عنها ليلها وعسعسا(٦)

١٢. ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ﴾ [سورة المطففين:١]، قال محمد: ويل رفع بالابتداء، والخبر للمطففين.(٧)

- **ثانيا- القراءات:**

١. ﴿إِذۡ نَادَىٰهُ رَبُّهُۥ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوٗى﴾ [سورة النازعات:١٦] قال محمد: لم يبين يحيى

(١) المصدر السابق، ص٨٩
(٢) المصدر السابق، ص٩٢
(٣) المصدر السابق، ص٩٤
(٤) المصدر السابق، ص٩٥
(٥) المصدر السابق، ص٩٨
(٦) المصدر السابق، ص١٠١
(٧) المصدر السابق، ص١٠٥

كيف القراءة في طوى، وذكر أبو عبيد أن الحسن كان يقرؤها (طِوى)، ومنونة بكسر الطاء، على معنى: قدس مرتين، وقرأها نافع (طُوَى) بالضم غير مصروفة، وذكر الزجاج أن من قرأها كنافع فهو اسم الوادي.(١)

٢. ﴿أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ﴾ [سورة عبس: ٤]، في كلمة فتنفعه، من قرأ بالرفع فعلى العطف على من تذكر، ومن قرأها بالنصب فعلى جواب لعل.(٢)

٣. ﴿لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [سورة عبس:٣٧] من قرأ بالغين منقوطة فالمعنى يصده ويصرفه.(٣)

٤. ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾ [سورة التكوير: ٨]، وبعضهم يقرأ: سَأَلَتْ، فتتعلق الجارية بأبيها فتقول: بأي ذنبي قتلتني.(٤)

■ **المطلب الثالث: مقارنة المنهجين**

من خلال النظر في التفسيرين ومقارنتهما، وعلى الرغم من أنهما منبثقان من تفسير واحد إلا أن هناك فروقًا جوهرية ظاهرة بينهما، يمكن إجمالها في الآتي:

١. ظهور أفكار المذهب الإباضي لدى هود بن محكم الهواري في مواضع كثيرة، منها في قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [سورة المطففين: ١٥]، حيث فسرها بأنهم عن ثواب ربهم لمحرومون،(٥) أما ابن أبي زمنين فقد فسرها بقوله: يحتجب الله عن المشركين، فلا يرونه، أما المسلمون فيرونه كل جمعة يتجلى لهم حتى ينظروا إليه.(٦)

وبهذا نلاحظ أن كلا من المفسرين جعل التفسير متناسبًا مع مذهبه العقدي، وهذا إن دل فإنما يدل على دخول الكثير من آرائهم في التفسير وتكييفه بحيث يكون متناسبًا مع أفكارهم ومعتقداتهم.

(١) تفسير القرآن العزيز، ج٥، ص٩٠، مصدر سابق.
(٢) المصدر السابق، ص٩٥
(٣) المصدر السابق، ص٩٥
(٤) المصدر السابق، ص٩٩
(٥) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٨٣، مصدر سابق
(٦) تفسير القرآن العزيز، ج٥، ص١٠٦، مصدر سابق.

٢. أورد كلا المفسرين في تفسيرهما تفسير الآيات بآيات أخرى، ولكن الهواري انفرد بالكثير من الآيات التي أضافها كتفسير لآيات أخرى، كما أوردا تفسير بعض الآيات بالسنة النبوية، وكان الهواري يحذف الأسانيد بينما يثبتها ابن أبي زمنين، ومثال ذلك في تفسير قول الله تعالى: (يَوۡمَ يَنظُرُ ٱلۡمَرۡءُ مَا قَدَّمَتۡ يَدَاهُ وَيَقُولُ ٱلۡكَافِرُ يٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا) [سورة النبأ: ٤٠] حيث ذكر ابن أبي زمنين حديثًا شريفا بإسناد عن الصلت بن دينار بن علقمة، لتفسير الآية، وعلى الرغم أن الهواري ذكر هذا الحديث، إلا أنه لم يذكر إسناده.

٣. أورد كلا المفسرين بعض الآراء التي نقلوها عن يحيى بن سلام، فكان ابن أبي زمنين ينسبها له بقوله: (قال يحيى)، أما الهواري فكان يقول (قال بعضهم)، ومثال ذلك: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ [سورة النازعات: ٣٠] فقد فسرها ابن أبي زمنين بقوله: قال يحيى: وكان بدء خلق الأرض فيما بلغنا أنها كانت طينة في موضع بيت المقدس[١]....، وذكر الهواري ذات الرواية وبدأها بقوله: قال بعضهم...[٢].

٤. أضاف المفسرَان روايات وآراء فقهية وآراء أخرى متعلقة بالقراءات أو النواحي اللغوية في تفسيريهما، والملاحظ أن هود بن محكم الهواري قد أكثر من الرواية عن مجاهد، ومثال ذلك في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ بِٱلۡأُفُقِ ٱلۡمُبِينِ﴾ [سورة التكوير: ٢٣] قال: «عندما رأى النبي جبريل كان ذلك على بعد أجياد من عمارة بني هاشم»[٣]، كما أكثر الرواية عن الحسن، ومن ذلك: في تفسير قول الله تعالى: ﴿فَٱلۡيَوۡمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنَ ٱلۡكُفَّارِ يَضۡحَكُونَ﴾ [سورة المطففين: ٣٤]، فقد فسرها بقوله: «وتفسير الحسن: إنهم يضحكون منهم حين يفتح لهم باب من الجنة فيدعون فيدخلونها...»[٤].

وأكثر ابن أبي زمنين من ذكره أنه يروى عن محمد وهو يقصد نفسه، كما روى عن الحسن ومجاهد، وقد ورد ذكر العديد من النماذج على استشهاده بآرائه الشخصية في النواحي اللغوية والنحوية سالفة الذكر، أما استشهاده بآراء الحسن ومجاهد فهي مواضع كثيرة ومشابهة لما ورد في تفسير الهواري.

(١) تفسير القرآن العزيز، ج٥، ص٩١، مصدر سابق.

(٢) تفسير كتاب الله العزيز، ج٤، ص٤٦٨، مصدر سابق

(٣) المصدر السابق، ص٤٧٨

(٤) المصدر السابق، ص٤٨٧

الخاتمة

الحمدُ للّه الّذي يسر البدايات وأكمل النهايات وبلغنا الغايات، الحمدُ لله الذي ما تمَّ جهدٌ إلا بعونه، وما خُتم سعيٌ إلا بفضله، أحمده أن منّ عليّ بإتمام هذه الدراسة، والتي توصلت في ختامها إلى:

١. اعتمد هود بن محكم الهواري في تفسيره على التفسير بالمأثور، وقد كانت له زيادات كثيرة في تفسير الآيات بالمأثور، كما أن له إضافات في مناقشة القضايا الفقهية والعقدية، وتفصيلها ومناقشتها وفقًا للمذهب الإباضي، وتجلّى اختصاره في حذف الأسانيد والأحاديث التي لا تصح عنده، وتقليل التكرار.

٢. انتهج ابن أبي زمنين في تفسيره التفسير بالمأثور وهو المعتمد عند ابن سلام، وتجلت زياداته في التركيز على جوانب اللغة والنحو، كما كانت له آراء في تأويل القراءات وتفسيرها وإعرابها، وقد اعتمد عدة آليات لاختصار المكرر، وتقليص الأسانيد، وحذف ما يصح التفسير بدونه.

٣. أكثر الفروق وضوحًا بين التفسيرين تجلت في الآتي:

– وجود الكثير من الزيادات اللغوية والنحوية في تفسير ابن أبي زمنين، وقلّتها عند الهواري.

– ظهور مبادئ المذهب الإباضي وأفكاره وآرائه الفقهية في تفسير الهواري، وهي مخالفة وغير متشابهة لما ورد في تفسير ابن أبي زمنين.

– تفسير القرآن بالقرآن كان أكثر تعمقًا وكثرةً عند الهواري، وهذا لا يعني عدم وروده عند ابن أبي زمنين.

■ **التوصيات**

بعد النتائج التي توصلت لها الدراسة الحالية، فقد خرجت ببعض التوصيات أبرزها:

- ضرورة استخدام تفسير الهواري مرجعًا أساسًا للمناهج العمانية، حيث إنه يحوي في ثناياه الكثير من الأفكار والمعتقدات الإباضية.
- تكثيف العناية بالتفاسير القديمة نظرًا لما فيها من الدرر العظيمة والفوائد الجليلة.
- دراسة وتقصّي التفسيرين بشكل معمق للتوصل حول صحة ما يقال بأن تفسير الهواري ليس مختصراً لابن سلام، مع إيجاد الأدلة الواضحة.

(وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

قائمة المصادر والمراجع:

أحمد، سامي (٢٠٠٢). منهج هود بن محكم الهواري في تفسيره تفسير كتاب الله العزيز: دراسة ونقد، مجلة الجامعة الإسلامية، غزة.

الأسطل، عبد الجواد (٢٠٠٦). منهج الإمام محمد بن أبي زمنين في تفسيره القرآن العزيز، [رسالة ماجستير غير منشورة]، الجامعة الإسلامية، غزة.

اعتماد، أحمد (٢٠١١). انتقاءات ابن ابي زمنين التفسيرية في ضوء أقوال أئمة التأويل: دراسة مقارنة « الأجزاء ١٣ – ١٥»، [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

انتصار، أحمد (٢٠٠٨). انتقاءات ابن ابي زمنين التفسيرية في ضوء أقوال أئمة التأويل: دراسة مقارنة « الأجزاء ١-٦» [رسالة دكتوراه غير منشورة]، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

بو عجيلة، فتحي (٢٠١٧). العمل الإباضي في التفسير بالمأثور: تفسير هود بن محكم

الهـواري أنمـوذجًا، مجلـة التنويـر،١٥(١)، ١٨٧-٢١٠.

خضـر، علاء (٢٠٠٣). أصـول السـنّة لابن أبي زمنيـن، جماعـة أنصـار السـنة المحمديـة، مصـر، ٥٠-٥٢.

دهيـم، مهـدي (٢٠٢١). منهـج العلامـة هـود بـن محكـم الهـواري الجزائـري في القـراءات مـن خلال سـورة «الفاتحـة، والبقـرة، وآل عمـران»: عـرض ونقـد، جامعـة الأمير عبـد القـادر للعلـوم الإسلاميـة، ٣٥ (٢)، ١٦٦-١٤١.

رأفـة، محمـد (٢٠١٨). مسـاهمة علمـاء المغـرب الأوسـط الحضاريـة مـن خلال تفسـير هـود بـن محكـم الهـواري، جامعـة جيلالـي ليابـس سـيدي بلعبـاس، ٥(١٤)، ١٦٣-١٧٤.

ابـن أبـي زمنيـن، محمـد (٢٠٠٢)، تفسـير القـرآن العزيـز. تحقيـق حسـين بـن عكاشـة ومحمـد بـن مصطفـى، دار الفـاروق الحديثـة للنشـر، ط١، ج١، ج٥.

صالـح، علويـة (٢٠١١). انتقـاءات ابـن أبـي زمنيـن: جمعـا وتوثيقـا ودراسـة، [رسـالة ماجسـتير غير منشـورة]، جامعـة أم درمـان الإسلاميـة، السـودان.

عبـد الرحمـن، خولـة (٢٠١٢). انتقـاءات ابـن ابـي زمنيـن التفسـيرية في ضـوء أقـوال أئمـة التأويـل: دراسـة تفسـيرية مقارنـة «الأجـزاء ١٠-١٢ «[رسـالة ماجسـتير غير منشـورة]، جامعـة أم درمـان الإسلاميـة، السـودان.

عبـد الله، عائشـة (٢٠٠١). هـود بـن محكـم الهـواري ومنهجـه في التفسـير، [رسـالة دكتـوراه غير منشـورة]، جامعـة القـرآن الكريـم والعلـوم الإسلاميـة، السـودان.

الهـواري، هـود (١٩٩٠). تفسـير كتـاب الله العزيـز. تحقيـق بالحـاج بـن سـعيد شـريفي، دار الغـرب الإسلامـي، ط١، ج١،ج ٤.

■ المواقع الإلكترونية:

تراجم عبر التاريخ.

https://tarajm.com/people/62539

الملتقى الفقهي.

https://feqhweb.com/vb/threads/6424/

دور السلطة القضائية في تحقيق المبادئ السياسية بسلطنة عمان

«دراسة مقارنة بين النصوص والوثائق التاريخية القضائية»

د.محمد بن سيف الشعيلي

المحكمة العليا - المجلس الأعلى للقضاء

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٤/٠٧/٠٩ | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٠٣/١٠

الملخص:

يأتي هذا البحث ليتناول استجلاء بعض الأدوار السياسية للقضاء في التاريخ العماني؛ حيث الحديث عن جانبين مهمين في هذا الشأن؛ الجانب النظري من خلال المؤلفات والمراجع الفقهية والتاريخية التي تناولت مسؤوليات وأعمال القضاة ومواضعهم في الإمامة والدولة العمانية، ثم الحديث في الجانب الآخر عن بعض الوثائق المخطوطة والمراسلات المتناولة ما كان يسند إلى السلطة القضائية من أعمال ممثلة في كادرها القضائي، وقد توصّل الباحث إلى جملة من النتائج أهمها: التكامل والتجانس اللفظي للفظ (الحاكم) وما يدل عليه؛ حيث إنه ينطبق على الإمام أو السلطان وعلى القاضي في آن واحد ببعض المواضع، لاشتراك المهام وتكاملها في إدارة شؤون الدولة، كما أن القضاة كانوا السند والركن الأساسي في قيام الإمامة في عمان، فكانوا يتولون مهام سياسية كنصب الأئمة والسلاطين، وعزلهم وتقييمهم، والإنابة عنهم في بعض الأدوار السياسية كالاستخلاف في إدارة الدولة عند غياب

الإمام مثلا. كما أثبتت المراسلات والوثائق التاريخية مهام الشورى، وحلّ الخلافات القبلية، والتمثيل الدبلوماسي والعلاقات الخارجية، التي كان يضطلع بها القضاة، وكان للقيام بمهنة الطب نصيب من عمل القضاة أيضا بجانب مهنة التعليم وصياغة المراسلات للأئمة والحكام. ومن خلال هذا البحث توصّل الباحث إلى توصيات عدة أبرزها، ضرورة التكامل المؤسسي بين المؤسسة القضائية والمؤسسات الأكاديمية لإبراز الوجه السياسي المشرق للسلطة القضائية في عمان عبر إقامة مؤتمر أو ندوة تتناول هذا الجانب وتغطي كافة محاوره.

الكلمات الافتتاحية: السلطة القضائية، المبادئ السياسية، الوثائق التاريخية.

The Role of the Judicial Authority in Achieving Political Principles in the Sultanate of Oman

«A Comparative Study Between Texts and Historical Judicial Documents»

Dr. Mohammed bin Saif Al-Shuaili

The Supreme Court - Supreme Judicial Council

Abstract:

This research addresses some of the political roles of the judiciary in Oman from two aspects:The theoretical aspect which appears through literature jurisprudence and history bibliographies which address the responsibilities and the duties of the judges and their occupations in the Imamas and the Omani state. The other aspect is the documentaries and the letters that show the role that was given to the judicial authority carried out by the judicial crew .The researcher concluded his research by the following results :The morphological homogeneity of the word «ruler» and what it refers to .It refers to the Imam the Sultan or the Judge at the same time in some occasions because of the common missions carried out by the three regarding state management. The judges were the milstone and the support of the Omani statehood. They used to carry out some political roles like inauguration of Sultans and Imams, evaluating and removing them. They also used to deputize them in some political tasks in case of the absence of the Imam or the sultan .The historical documentaries proved the exist of Shura the tribal dispute settlemen , international relations and diplomatic representation that used to be carried out by the judges. Medicine

was also one of the tasks that used to be preformed by the judges along with education and drafting correspondence for the Imams and the rulers .In conclusion the researcher has put forward the following recommendation :The necessity of institutional integration between the judicial institution and the academic institution to showcase the political aspect of the judicial authority in Oman by holding conferences and seminars address this aspect and cover all its axes.

Keywords: Authority judicial principles political documents historical.

مقدمة

الحمد لله الحكم العدل، والصلاة والسلام على خير الأنام، الداعي إلى الحق والسلام، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه من البرية والأنام، وبعد:

فإن القضاء في التشريع العماني سلطة مستقلة من حيث تكوينها وممارستها لرسالتها السامية في تحقيق العدالة الناجزة التي أمر بها الحقُّ الخلقَ مقصدا وغاية في هذه المهنة بدلالة أمره له بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾[1]، وهو ما تأصّل نصّا وتطبيقا في المؤلفات والوثائق التاريخية، والممارسات الواقعية بسلطنة عمان على مر التأريخ.

كما إن القضاء يمثّل إحدى السلطات الثلاث التي يقوم عليها التنظيم الإداري للسلطنة بجانب السلطتين التنفيذية والتشريعية، وهو بذلك يلعب دورا محوريا في تحقيق العلاقة التكاملية بين سلطات دولة القانون التي تقوم على عدد من المبادئ السياسية والأمنية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، ولقد جاء هذا البحث ليستجلي دور السلطة القضائية[2]

(١) سورة النساء:٥٨.

(٢) يقصد بالسلطة القضائية إحدى السلطات الثلاث المكوّنة للجهاز الإداري لسلطنة عمان، بجانب السلطة التشريعية المتكونة من مجلسي الدولة والشورى (مجلس عمان)، والسلطة التنفيذية المكونة من الوزارات والهيئات العامة الحكومية، وقد صدر قانون للسلطة القضائية ينظّم أعمالها ويحدد الجهات التابعة لها بموجب المرسوم السلطاني رقم

وإسهاماتها في التاريخ السياسي من مختلف المهام والوظائف والتكاليف التي كانت تسند أو يضطلع بها القضاة العمانيون.

■ **مشكلة البحث:**

تتجذر الإشكالية لهذا البحث من التساؤل عن: كيفية إسهام السلطة القضائية في تكوين التراث السياسي لسلطنة عمان؟ حيث سيظهر من خلاله التعرّف فيما إذا كان لهذه السلطة دور بارز ومحوري في صناعة وصياغة التاريخ السياسي للسلطنة على مختلف الحقب الزمنية.

■ **أسئلة البحث:**

تتفرع عن مشكلة البحث عدة تساؤلات تتناول دراسة محاور البحث على النحو الآتي:

١) ما أهم المبادئ السياسية لسلطنة عمان؟
٢) هل أثرت الأحكام والمبادئ القضائية في تحقيق الأمن السياسي للسلطنة داخليا وخارجيا؟
٣) ما هي أدوار السلطة القضائية في العملية السياسية لسلطة عمان؟

من خلال الإجابة عن التساؤلات السابقة سيتوصل الباحث -بمشيئة الله- إلى نتائج وتوصيات تسهم في كشف اللثام عن دور السلطة القضائية وانعكاساتها ومساهماتها في التراث والعملية السياسية لسلطنة عمان تنظيرا وتطبيقا وواقعا.

■ **أهداف البحث:**

يهدف البحث إلى تحقيق عدة مقاصد في صياغته من أهمها:

١. إبراز دور القضاء العماني وانعكاسه على التراث السياسي لسلطنة عمان، من خلال الحقب الزمنية المختلفة مرورا بالتطور التشريعي للدستور والقوانين العمانية المرتبطة بهذا الجانب.
٢. كما يهدف إلى رفد المكتبات والمؤسسات بمختلف الدراسات التي تتناول ربط أعمال واختصاصات السلطات الثلاث في التنظيم الإداري العماني بعضها

(٩٠/ ١٩٩٩م).

ببعض وتبيّن آليات التكامل بين أدوارها بنظرة تاريخية وقانونية وقضائية معا.

٣. تقديم مرئيات ومقترحات للمستهدفين والمشتغلين بمقاصد التراث والعمل القضائي والأكاديمي، وذلك من خلال ما سيتم تسليط الضوء عليه للنصوص والقواعد والمبادئ التاريخية والقانونية والقضائية استقراء وتحليلا واستنباطا.

٤. تعريف القراء بأهم المبادئ السياسية التي ترسم سياسة التعامل والتعاطي العماني مع الأحداث والمواقف، وأثر ذلك في تحقيق الأمن الوطني والاجتماعي للسلطنة.

■ **أهمية البحث:**

شكل القضاء بتراثه واختصاصاته جانبا مؤثرا في تحقيق مختلف الأعمال والممارسات المنعكسة على الجانب السياسي في سلطنة عمان، وتجلية ذلك لمختلف الشرائح العلمية والمجتمعية من الأهمية بمكان، وهو ما يسعى إليه هذا البحث بمحاوره المختلفة، كما أن القارئ والمهتم بدراسة التراث السياسي العماني بشقيه النظري والتطبيقي له أهمية خاصة في هذا الشأن؛ حيث الوقوف على أهم الأطر والمبادئ التي ترسم السياسية العمانية داخليا وخارجيا من خلال الأحكام والنصوص القانونية وإنزالها على الوقائع عبر الأحكام والتطبيقات القضائية، وفهم منهج المشرع العماني في التعاطي مع الأحداث والمستجدات المختلفة داخليا وخارجيا.

■ **حدود البحث:**

تنحصر الحدود الموضوعية لهذا البحث في الحديث عن محاور دور السلطة القضائية في العملية السياسية للسلطنة من خلال المصادر والمراجع الفقهية والتاريخية وكذلك نماذج للوثائق والتطبيقات ذات الصلة، كما تكمن الحدود المكانية للبحث في دراسة الواقع الجغرافي للسلطنة دون التطرّق لدراسة الأوضاع السياسية للدول الأخرى.

■ **منهج البحث:**

اعتمد الباحث في كتابة هذا البحث على مناهج عدة منها: المنهج الاستقرائي؛ حيث تتبع نصوص المؤلفات التاريخية الفقهية التي نهجها المشرع وولاة الأمر في سلطنة عمان قديما وحديثا، متبوعا بالمنهج الاستنباطي والتحليلي؛ حيث استظهار أهم مظاهر الأطر والمحاور

والأسس للدور السياسي وانعكاساته على الأمن الوطني والاجتماعي، مع الاعتماد على المنهج المقارن بين حقبة الإمامة قديما وعصر النهضة للسلطنة وما كان معولا عليه مرجعا ومستندا في هذا الشأن، كما اعتمد البحث على المنهج الوصفي في بيان بعض الأدوار الواقعية للسلطة القضائية في التاريخ السياسي العماني.

■ **الدراسات السابقة:**

لم أطلع -على حد معرفتي- على مَن سبق وكتب عن موضوع البحث بصورة تتناول الوقوف على التاريخ السياسي لعمان من خلال التطبيقات والأحكام القضائية القديمة والحديثة؛ إلا أن هناك من كتب بصورة نظرية عن تاريخ القضاء العماني ومن تلك الدراسات:

١. خلود بنت حمدان الخاطرية، **القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي**، طبع في مطابع وزارة الإعلام، النادي الثقافي، سلطنة عمان، ٢٠٢٢.

٢. سالم بن حمد بن مرهون النبهاني، **رسالة ماجستير بعنوان: القضاء في عمان (١٣٣٩-١٣٩٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٧٠م) دراسة تاريخية**، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، أغسطس ٢٠٢٠م.

وقد تناول الباحثان في رسالتيهما الجانب النظري بشكل عام دون التطرّق إلى التطبيقات القضائية والتعرف على التاريخ السياسي لعمان من خلال أحكام القضاء وهو ما يضيفه ويكمله بحثي هذا.

■ **هيكل البحث:**

تُنظّم صياغة محاور هذا البحث وموضوعاته عبر هيكل تخطيطي كما يأتي:

- المقدمة وتتضمن: (الأهمية، الأهداف، الإشكالية، المناهج، الحدود الموضوعية والمكانية، والخطة).
- المبحث الأول: التكامل النظري بين القضاء والمبادئ السياسية العمانية.
- المبحث الثاني: التطبيقات العملية لدور القضاء في تاريخ السياسية العمانية.
- الخاتمة والتوصيات.

المبحث الأول: التكامل النظري بين القضاء والسياسية العمانية.

عند حديثنا عن النظام القضائي العماني وتأثيره وتأثره بالجانب السياسي لعمان، نشير إلى حقيقة غائبة تتمثل في ضآلة المصادر التي تتحدث عن الجانب القضائي والتي تكون شبه منعدمة. ويُرجع البعض ذلك إلى أسباب عدة منها الاشتغال بالأمور السياسية التي عاشتها عمان على الصعيد الخارجي والداخلي، والتي تمثلت في الحروب الطاحنة والصراعات القبلية التي أتت على الأخضر واليابس؛ نظرا لموقع عمان الاستراتيجي والمطامع التي كانت تمتد إليها، كما هو الشأن عند الحجاج بين يوسف الثقفي الذي كان توجهه لعمان لتأمين الطرق البحرية إلى المحيط الهندي، وإدراكه للأهمية الجغرافية والاستراتيجية للإقليم العماني، وعلى الصعيد الداخلي أسهمت الصراعات القبلية في تأجيج سعير الفتن الداخلية وتأثيرها على جوانب ومصالح الحياة المختلفة بما فيها القضاء منذ قيام الدولة بانتخاب الإمام الجلندى بن مسعود[1] ومبايعته أول إمام لعمان ورفض بعض آل الجلندى مبايعته كجعفر بن سعيد الجلندى وابنيه النظر وزائدة مما حدا بالإمام ضرب أعناقهم لمخالفتهم ما اتفق عليه المسلمون[2].

إن القارئ للمبادئ السياسية العمانية والمترسخة كثوابت للإمامة والسلطة بالحقب التاريخية تؤكد حضور القضاء ورجاله ومساهمتهم في إرساء تلك المبادئ والثوابت بما كان معتمدًا من أنظمة وتشريعات وممارسات وإدارات ذات صلة بكل واحدة منها، ويمكن أن نستجلي بعض تلك المبادئ من النصوص التاريخية والتشريعية المتعلقة بالجانب القضائي من خلال بعض المحاور والنقاط على النحو الآتي:

■ أولاً: التكامل اللفظي والمدلول الاصطلاحي لأدوار القضاء السياسية من خلال كلمة (الحاكم)

(١) الجلندى بن مسعود بن جيفر بن جلندى، أخذ العلم عن الإمام أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وهو من حملة العلم إلى المشرق، من البصرة إلى عمان، عقدت له أول إمامة للظهور بعمان سنة ١٣٢هـ/ ٧٤٩م، وحكم بالعدل مدة سنتين وشهرا، أرسل له العباسيون جيشا بقيادة خازم بن خزيمة، فانهزم الجلندى ومات شهيدا في المعركة سنة ١٣٤هـ/ ٧٥١م، ازدهرت عمان في عهده برجال العلم والصلاح كالربيع بن حبيب، وعبد الله بن القاسم، وهلال بن عطية. محمد ناصر والشيباني، معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر «قسم المشرق»، ص ٨٦.

(٢) انظر: الهاشمي، السلطة القضائية في سلطنة عمان بين الشريعة والقانون، ١/ ١١٠ وما بعدها.

باستقراء النصوص التاريخية والفقهية نجد مظهرا لتكامل العلاقة اللفظية والاصطلاحية للفظ الحاكم، إذ نجد أن إطلاقه يدل على عمل ولي الأمر أو الإمام وتشمل دلالته ليدل على عمل القاضي أو مَن يتولى القضاء بين الناس فيما يتصل بفض الخصومات والحكم بين المتقاضين. وهو ما يدل عليه قول العوتبي: «وإذا تنازع إلى الحاكم من العجم مَن لا يفقه كلامه، فاحتاج إلى من يعبر له عنه ممن يثق به، فإن كان اثنان فهو خير، وإن لم يكن إلا واحد يجزئ الواحد الثقة فيما يخبر عنه أنه يدعيه أو يبطله»[(١)]. ولا شك أن المراد بالحاكم هنا القاضي، ويدل النص إلى ما يعرف بأعوان القضاة من المترجمين، وقد استقر ذلك نصا تأريخيا في كتب الفقه والتاريخ والتشريع العماني، إذ دلت المادة (٢٧) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني على ذلك بالقول: «اللغة العربية هي لغة التقاضي ولا تقبل أية أوراق أو مستندات إلا إذا كانت محررة باللغة العربية أو مرفقا بها ترجمتها العربية، وفي جميع الأحوال تكون الحجة للمحررات العربية وللمحكمة أن تسمع أقوال الخصوم أو الشهود الذين يجهلون العربية بواسطة مترجم بعد تحليفه اليمين»[(٢)]. وتابعتها في ذلك المادة (٣)[(٣)] من قانون الإجراءات الجزائية العماني.

■ **ثانيًا: الشراكة في هيكلة أركان الإمامة العمانية**

يعدّ القضاة من أركان دولة الإمامة بعمان الذين كانوا من ولاة الأمر والحكّام والقضاة، حيث دخلوا ضمن مصطلح (أركان الدولة أو الإمامة)، وهذا ما نلاحظه منذ باكورة الإمامة الأولى بعهد الإمام الجلندى بن مسعود منذ قيامها (١٣٢ - ١٧٧ هـ/ ٧٤٩ - ٧٩٤م). وقد وصف الفقهاء والمؤرخون مَن قامت على يديهم هذه الإمامة، يقول منير بن النيّر الجعلاني[(٤)]: «ولا يولون أمرهم، ولا يبعثون في حوائجهم، ولا يستعملون على صدقاتهم وأهل

(١) العوتبي، الضياء، ص ٣٢٢.

(٢) المادة ٢٧ من قانون الإجراءات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٩/ ٢٠٠٢)، نشر في الجريدة الرسمية رقم (٧١٥)، ص٧.

(٣) تنص المادة على: «تجرى جميع الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون باللغة العربية، ويجب أن تسمع أقوال الخصوم والشهود الذين يجهلون اللغة العربية بواسطة مترجم بعد حلفه اليمين». انظر: قانون الإجراءات المدنية والتجارية، مرجع سابق، ص ٣٠١.

(٤) هو العلامة الشهيد منير بن النيّر بن عبد الملك ..... بن ريام الريامي الجعلاني، أحد العلماء الأربعة الذين نقلوا العلم عن الإمام الربيع بن حبيب من البصرة إلى عمان «حملة العلم من البصرة» إلى عمان، حضر بيعة الإمام الجلندى سنة ١٣١هـ، أحد كبار العلماء في الرعيل الأول، له سيرة كتبها إلى الإمام غسان بن عبد الله تبين سعة علمه، خرج مع رجال من أهل جعلان لصد محمد بن بور - ممثل السلطة العباسية من فرض سيطرته على عمان، أوصى أن يدفن

رعيتهم، ولا يستقضون على أهل ولايتهم، إلا أهل الثقة وأهل العلم، والفهم، والتحرّج المعروفون بالفضل، الموصوفون بالخير من أهل البيوتات من قومهم، غير سقّاط ولا أدعياء ولا متهمين ولا مقترفين. منهم موسى بن أبي جابر، والحسن بن عقبة، والوليد بن خالد، وموسى بن سعيد، وجعفر بن بشير، ومعَيَّن بن عمر، ولوط بن وسام، وحميم بن المغيرة، والهماس بن مغلس، والنير بن عبد الملك، وعبد الله بن أبي، وعمارة بن همام، ومحمد بن عبد الله بن سوم، وعمر بن يحيى، وحميد بن عبد الله، ويحيى بن يزيد، وعبد الله بن عمر، وضرباؤهم من الناس، لا يتعلق عليهم بالسيئات، ولا يلجأ إليهم القبيح، ولا يتهمون في دينهم، مرضيون في إخوانهم، متبع رأيهم، معروف فضلهم معروفون به، قد احتمت آراؤهم في قوة الحق وأحكام أمور الدين»[1].

ومن المعلوم أن من الشخصيات المشار إليها في النص السابق قضاة يشهد لهم وبهم الفضل في قيام الإمامة على يديهم ومنهم موسى بن أبي جابر الذي سيأتي دوره في نصب جملة من الأئمة بعمان، فهو وغيره من القضاة المذكورين كانوا عُمَدًا وأركانًا في دولة الإمام الجلندى بن مسعود التي هي الإمامة الأولى بعمان.

■ ثالثًا: المشاركة في نصب الأئمة وعزلهم، وتقييمهم وتقويمهم، والعضوية بهيئة الحل والعقد

لقد كان دور القضاء بمؤسسته وكادره حاضرا في تعيين ولاة الأمر والحكّام وعزلهم وتقييمهم وتقويمهم، من خلال مراقبتهم ونصحهم وتوجيههم في تصرفاتهم وسياستهم للرعية والأمة. وفي حقيقة الأمر، يصعب فهم نظرية الحكم في عمان دون استحضار الحديث عن هيئة أهل الحل والعقد[2]، والتي يمثّل أفرادها المرجعية الدينية الروحية، والأخلاقية، السياسية،

بجعلان، كان من المعمّرين، فقد عاش وعمّر طويلا حتى سقط حاجباه وضاعت رجلاه وبقي لا ينتفع إلا برأيه، وقد عاش ١٢٠ سنة وقيل ١١٠ سنوات. انظر: البطاشي، إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان، ١/ ٢٢٥ وما بعدها. ومحمد ناصر والشيباني العماني، معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر «قسم المشرق»، مرجع سابق، ص ٤٥٦.

(١) الجعلاني، سيرة المنير بن النيّر الجعلاني إلى الإمام غسان بن عبدالله، ضمن مخطوط سير علماء المسلمين، ص ٢٣٨.

(٢) أهل الحل والعقد: عند علماء الأصول: هم الفقهاء المجتهدون الذين وصلوا مرتبة الحل والعقد، وهذا مفهوم أصولي يعني اجتماع أهل الاجتهاد على رأي واحد في مجال الأحكام، وهو ما يُعبَّر عنه أصوليًا بالإجماع، وذكر النووي ومثله التفتازاني أن أهل الحل والعقد ثلاث فئات: العلماء، والرؤساء، ووجوه النّاس الذين يتيسّر اجتماعهم. انظر: الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، كتاب المحصول للرازي، ص ٢٠. والتفتازاني، شرح المقاصد، ٢/ ٢٧٢. والأحمر، أهل الحل والعقد دراسة

للمجتمع العماني والإباضي؛ إذ ترتبط سلطة الإمام بهيئة أهل الحل والعقد، والتي تتكوّن من كبار العلماء ذوي الرأي والفضل والعلم والمشورة، وتقوم تلك الهيئة بأدوار مجتمعية كثيرة، أهمها اختيار الأئمة، والعقد عليهم، ومبايعتهم، كما ارتبط عمل هذه الهيئة بمسألة أكبر حساسية مما سبق وهي مسألة عزل الإمام متى ما توافرت العوامل الموجبة لعزله، كما كانوا أيضا يختارون بعض القضاة، وباقي موظفي الإمامة من المعاونين للإمام، وقد كان القضاة يشكلون المجموعة النشطة ضمن هذه الهيئة وظلوا على الدوام الجماعة الأكثر تنبها من غيرهم في توجيه مصير الدولة خلال معظم المراحل التاريخية للإمام[1]. الأمر الذي يشير إلى أن مدار هذه الهيئة ورئاستها كان بيد القضاة في كثير من الأحيان. كما أن اختصاصات هذه الهيئة يبرز ما كان عليه القضاء من دور مركزي تدور عليه حجر الرحى في أهم مرتكزات العملية والمبادئ السياسية في عمان.

إن من أبرز مظاهر الدور القضائي العماني لتعيين الأئمة وعزلهم وتقييمهم وتقويمهم ما سطرته المراجع التاريخية للأحداث السياسية في هذا الجانب ومنها[2]:

- ترأس الشيخ القاضي موسى بن أبي جابر الأزكوي هيئة الحل والعقد وتقدّمه في نصب ثلاثة أئمة، وعقد البيعة بالإمامة لهم، وهم الجلندى بن مسعود (١٣٢-١٣٤هـ/ ٧٤٩-٧٥١م) ومحمد بن أبي عفان (١٧٧-١٧٩هـ/ ٧٩٣-٧٩٥م)، والوارث بن كعب (١٧٩-١٩٢هـ/ ٧٩٥-٨٠٧م).

وقد كان الشيخ موسى بن علي رئيسا للعلماء وكذا في مقدمة الذين عقدوا البيعة لكل من

في المفهوم والنشأة وإمكانات التطبيق في العصر الحديث، ص ٤٤. وفي المفهوم السياسي: هيئة منتخبة من قبل مجموع الأمة، ليقوموا باختيار من يصلح لمنصب رئاسة الدولة، والمشاركة في تدبير شؤون الحكم على الوجه الأصلح للأمة. انظر: قويدر، دور أهل الحل والعقد في نقض القرارات السياسية، ص ٢٨،١٤،٢٩،٤٢. وفي المفهوم الوظيفي: هم جماعة تقوم بوظيفة أو بدور الاختيار من بين المرشحين لرئاسة الدولة، وخلافة الرسول ﷺ في القيام على شؤون الدين والدنيا، وفقًا لما تراه من توافر شروط معينة فيه تؤهله لرئاسة الدولة، وتقوم هذه الجماعة -أهل الحل والعقد-، بمبايعته والعقد له. انظر: خليل، دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم، ص ١٣٤،٦٧،٢٧٧.

(١) الخاطرية، القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، ص ١١ وما بعدها و ٢٤٧.

(٢) انظر في تفصيل ذلك: السالمي، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، ١/ ٨٥، ١١٢، ١٣٢، ١٢٠، ١٣٢، ١٤٨، ١٦٠، ١٩٣، ٢١٣، ٢٤١. والخاطرية، القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، مرجع سابق ص ١٥٤.

عبد الملك بن حميد (٢٠٧-٢٢٦هـ/ ٨٢٢-٨٤٠م)، والمهنا بن جيفر (٢٢٦-٢٣٧هـ/ ٨٤٠-٨٥١م).

- القاضي الشيخ محمد بن محبوب كان على رأس العلماء، وكان أول العاقدين بالإمامة للصلت بن مالك الخروصي (١٣٧-٢٧٢هـ/ ٨٥١-٨٨٥م).
- تقدّم القاضيان سليمان بن عثمان ومسعدة بن تميم لنصب الإمام غسان بن عبد الله اليحمدي (١٩٢-٢٠٧هـ/ ٨٠٧-٨٢٢م).
- كان القاضي موسى بن موسى على رأس الذين نادوا بعزل الإمام الصلت بن مالك ونصب الإمام راشد بن النظر (٢٧٢-٢٧٧هـ/ ٨٨٥-٨٩٠م)، ثم الدعوة إلى عزل هذا الأخير، وتقديمه لعزان بن تميم إماما على عمان (٢٧٧-٢٨٠هـ/ ٨٩٠-٨٩٣م).
- ما جاء في تعديل النظام الأساسي للدولة عام ٢٠١١ بشأن تعديل المادة ٦ بتشكيل مجلس الدفاع المناط به اختيار سلطان للبلاد إن لم يتفق مجلس العائلة المالكة «أولا: يستبدل بنص المادة (٦) من النظام الأساسي للدولة النص الآتي: مادة (٦) يقوم مجلس العائلة المالكة، خلال ثلاثة أيام من شغور منصب السلطان، بتحديد من تنتقل إليه ولاية الحكم. فإذا لم يتفق مجلس العائلة المالكة على اختيار سلطان للبلاد قام مجلس الدفاع بالاشتراك مع رئيسي مجلس الدولة ومجلس الشورى **ورئيس المحكمة العليا وأقدم اثنين من نوابه** بتثبيت من أشار به السلطان في رسالته إلى مجلس العائلة»[1].

■ **رابعًا: القيام بأدوار الإمام أو الحكام، والمحافظة على أمن وسيادة الدولة واستقرارها**

أقام الإمام محمد بن عبدالله الخليلي القاضي الشيخ عامر بن خميس المالكي نائبا عنه عند غيابه في إدارة شؤون الدولة وإقامة صلاة الجمعة؛ لأنه لما بويع الإمام محمد بن عبدالله الخليلي بالإمامة بعد مقتل الإمام سالم بن راشد الخروصي، اشترط على العلماء أن يكون كل من الأمير عيسى بن صالح الحارثي والشيخ المالكي في نزوى، لكن الأول منهما اعتذر، واستسيغ هذا الاعتذار، وبقي الشيخ المالكي فيها، وفوِّضت إليه الأمور، وجعل نائبا عن الإمام سواء أكان الإمام حاضرًا أو غائبا، كما كان للشيخ المالكي الدور العظيم والفضل

(١) المرسوم السلطاني رقم (٩٩ / ٢٠١١) بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة، نشر هذا المرسوم في ملحق عدد الجريدة الرسمية رقم (٩٤٨)، ص ٢.

العميم في إعادة الإمامة في عمان والنهوض بالأمة العمانية واستعادة مجدها الباذخ الذي أباده التحزب والاختلاف دهرا طويلا[1].

■ **خامسًا: حلّ المشكلات القبلية في ولاياتهم وخارجها، والفصل والحكم في مصالح الأمة**

ومن ذلك ما كان من اعتراض للشيخ عيسى بن صالح الحارثي فيما قضى به الإمام محمد بن عبدالله الخليلي بين قبيلة الحجريين وبني راسب العمانيتين من شرقية عمان، وما أبداه القضاة من رأي لحكم الإمام ورأي الشيخ عيسى، وملخص الدعوى بينهم: فيما كان بينهم من حروب قديمة خلفت ووقع بها سلب ونهب وسفك دماء فجمعهم الإمام ببلدة المنترب من بدية وسمع من الكل دعواه وحكم أن ما كان مما سبق فهو هدر لاستحلال ذلك من بعضهم أخذًا بما حكم به الإمام علي يوم الجمل، ومن تعدى بعد اليوم يؤاخذ بتعديه، وأعلن ذلك الفصل وحرر، واستثنى الإمام قوله إلا إن كان الشيخ عيسى يرى غير ذلك فليقل والشيخ حاضر بجنبه، وأجاب لا نرى غير ذلك والقول قولك، وبعدها بأيام كتب الشيخ للإمام أنه لم ير لذلك الحكم وجها وطلب منه الرجوع عنه، فأجابه الإمام أنه لم يتبين له باطله ولا يجوز الرجوع عن الحق، وهنا كان دور القضاة بارزا؛ حيث نشأ خلاف عريض تعصّب فيه بعض القضاة[2] للإمام كالرقيشي والخروصي وسفيان وبعضهم للشيخ كالأغبري وسالم الحارثي وكثرت الرسائل والأجوبة والأدلة وكادت أن ترجع الحرب ضروسا بين الخصمين لولا لطف الله، وكتب المسألة بخط الإمام وأرسل بها القاضي سفيان بن محمد إلى علماء الحرم بمكة المشرفة، وكان من ملخص جوابهم أن هذا السائل أعظم من أن يعترض عليه آخر جواب صدر من الإمام أن ذلك رأي رأيته ولا يصح الرجوع عنه ما لم يُر باطله، وأن الشيخ إن رآه باطلا لا يحل له السكوت، ولا معارضة من الإمام درءًا للفتنة، وبقي الجميع قابلا حكم الإمام عاضا عليه بالنواجذ ولا يرى نقضه فرارا عن الفتنة وما كابدوه طوال السنوات الماضية[3].

ومن أمثلة ذلك ما كلّف به الإمام محمد عبدالله الخليلي -رحمه الله- القاضي أبا

(١) السيابي، معجم القضاة العمانيين، ٢/ ٧ وما بعدها.

(٢) يقصد بهؤلاء القضاة هم: القاضي محمد بن سالم الرقيشي، والقاضي عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي أو ناصر بن راشد الخروصي، وسفيان بن محمد الراشدي، والقاضي سيف بن حمد الأغبري، وسالم بن محمد الحارثي.

(٣) السالمي، نهضة الأعيان بحرية عمان، ص ٦٧ وما بعدها، بتصرّف.

الوليد[1] في معالجة بعض أمور الأعطيات للناس، نستظهر ذلك من مراسلته التي جاء فيها:

«أبو الوليد القاضي: السلام عليك سيدي الإمام ورحمة الله وبركاته: وصلت ١٥ القرش لخالد، ولكن كل أصحابه يسأل مثل بدر وولده وابن حسين وأحمد بن سعيد وعامر بن علي الكاتب، فما ترى لهم، ومتى ترى رخصتنا نحن؟ فإن عندنا أمورا مهمة، وطوّلنا القيام، وننفق كل يوم زيادة على البهطة ثلاثة قروش. لك الفضل بالجواب، ونرى رجوعنا أنفع للمسلمين إن لم يكن هنا مهم داع، ولا فراغ معك للمعالمات[2] الخصوصية، والأمر لله من قبل ومن بعد.

الجواب: من هنا فلا سعة، وهؤلاء لهم إعطاءات، ونفع وإعطاءات لا يجتمعان، وأهل عمان لا يمكن استقامة دينهم وعزتهم إلا مع الاقتصاد والسيرة المرضية، والله نسأل الإعانة والتسديد والتأييد، ويا سعود عليك أن تخاطب القوم وتعلمهم بمصالح دينهم ودنياهم، والسلام. أما قولك يا سعود تزيد على البهطة كل يوم ثلاثة قروش، لو كنتُ في المضيبي لزدت على البهطة عشرين.

وكتب له الإمام أيضا: وبعد فكتابك صحبة حارب بن سليم والذي بيد ولد ربيع وصل، أما الماء الذي ذكرت أن مرجعه للدولة فبعه، وأما مسألة ولد الحكيم فإن كان صاحبه عذره فالأولى أن تسمحه، وأما أمر الركاب فقد أعيا الكل والقيد للبدو أردع والغرامة، والسلام»[3].

إن المتأمل في دلالات هذه المراسلة يدرك مدى إشراك ولي الأمر في الدولة للقضاة في حل المشكلات القبلية التي تكون بين الأفراد والدولة، وذلك من خلال إسداء النصيحة في

(١) هو سعود بن حميد بن خليفين، أبو الوليد المضيربي؛ قاض، وال، فقيه، عاش في القرن الرابع عشر الهجري، من بلدة المضيرب من أعمال القابل بسلطنة عمان، تتلمذ على يد الإمام نور الدين السالمي، فأخذ عنه العلوم، وعينه بعدها مدرّسا بالمضيرب للمشايخ آل حميد بن عبد الله الحرث، فاستفادوا منه كثيرا، ولّاه الإمامان سالم بن راشد الخروصي ومحمد بن عبد الله الخليلي على المضيبي وأعمالها، وكان مع الشيخ محمد بن نور الدين السالمي، فلما استعفى الأخير من عمله سنة ١٣٣٩هـ/ ١٩٢١م، بقي أبو الوليد متقلدا للوظائف وحده، وقد كان كافيا كافلا، وقد ظل في هذا المنصب لمدة خمس وثلاثين سنة إلا أشهرًا معدودات في عهد الإمام الخليلي، كان فقيها نبيلا، وقاضيا جليلا، ولهذا لقّبه الإمام الخليلي بشمس القرّاء وداهية العلماء وكان يحبه كثيرا، أصيب بمرض قبل موته بسنّه وكان ذلك سبب وفاته. انظر: السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ٢/ ٣٠٦ وما بعدها.

(٢) كلمة درج استخدامها في بعض الوثائق وهي تعني الأخبار والمعلومات.

(٣) الخليلي، الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل، ص ٢٠ - ٢١.

حسن التصرف بأسلوب النداء الشائق الرائق بقول الإمام «ويا سعود عليك»، وبيان السياسة الشرعية التي يجب أن يسوس بها الراعي رعيته بقول الإمام «ونفع وعطاء لا يجتمعان، وأهل عمان لا يمكن استقامة دينهم وعزتهم إلا مع الاقتصاد والسيرة المرضية»، والحلول الواجب اتباعها مع كل طائفة بما ينسجم وطباعهم فتوجيه التعامل مع القوم من الحضر يختلف عن نقيضهم من القوم البدو كما هو بيّن حيث قول الإمام: «والقيد للبدو أردع والغرامة».

ومن نجوم القضاة العمانيين البارزين الذي حظوا بمكانة سياسية في الدولة العمانية بزنجبار العلامة القاضي أبو مسلم ناصر بن سالم بن عديّم الرواحي. إذ بفضل علمه ارتقى علياء المراتب، وقدّره بذلك ليس عامة الناس فحسب، وإنما علية القوم والسلاطين أيضا، كما أن شمس سعده سطعت في دولة السلطان حمد بن ثويني (١٨٩٣-١٨٩٦م)، فتنصّب للقضاء الشرعي في عهده، وتدرّج في هذا العمل العظيم إلى أن تعيّن رئيسا للقضاء، واستمر كذلك حتى عهد السلطان السيد علي بن حمود بن محمد (١٩٠٢-١٩١١م)، حيث طلب الإعفاء من العمل[١].

■ **سادسًا: جعل القضاة مرجعا للشورى ورسم السياسة العامة للإمامة وإدارة شؤون الدولة**

من أهم مظاهر العمل السياسي للقضاة في عمان جعلهم مرجعا في الاستشارات المختلفة من الأئمة وولاتهم. وكثيرا ما كان الولاة يرجعون إلى القضاة في حل الإشكاليات المتعلقة بالمناطق الواقعة تحت ولايتهم، حيث كانوا يستشيرونهم بتوجيه من الأئمة أنفسهم، كما حدث عندما وجّه الإمام سيف بن سلطان بن سيف بن مالك اليعربي واليه على الباطنة الشيخ أحمد بن سليمان العاتي المنحي إلى استشارة عدد من القضاة في موضوع «الكتابة فيما يُجبى من موات الباطنة»، فاستشار كلا من الشيخ الفقيه ناصر بن خميس بن علي الحمراشدي، والشيخ الفقيه محمد بن عبد الله بن جمعة بن عبيدان، والشيخ الفقيه علي بن سعيد الرمحي، كما استشار مجموعة من علماء الباطنة، وهم المشايخ علي بن محمد بن جمعة، وثاني بن جمعة وسعيد بن جمعة بن ثاني، وسعيد بن جمعة بن محمد[٢].

(١) الريامي، زنجبار شخصيات وأحداث (١٨٢٨-١٩٧٢، ص ٣٥٨.

(٢) البراشدي، الدور السياسي لعلماء عمان خلال الفترة من ١٠٣٤هـ/ ١٦٢٤م إلى ١١٦٢هـ/ ١٧٤٩م، ص ٢٣٥

■ **سابعًا: دور القضاة في توثيق وكتابة مراسلات الأئمة ومخاطباتهم، والقيام بوظيفة كاتب العدل**

إن المطالع للمخطوطات والمخاطبات والعهود والبيع التي كانت في دول الأئمة والسلاطين وما كان يعهد للقضاة من أعمال ينجلي له ما كان يضطلعون به من مهام كتابة العهود والمواثيق والمراسلات والمخاطبات الرسمية، وكذلك توثيق الحقوق بين الناس، وكتابة الصكوك، ووقائع الصلح التي تكون بين الأطراف بأمر الأئمة أو السلاطين.

ومن جملة القضاة الذين جمعوا بين مهمة القضاء ووظيفة كتابة الصكوك الشيخ سالم بن ماجد بن سعيد بن محمد الخروصي. إذ عمل كاتبا للصكوك وجابيا للزكاة بوادي بني خروص في زمن الإمام محمد بن عبد الله الخليلي، ثم عيّنه الإمام المذكور قاضيا لنفس الوادي، ونقل بعد ذلك لفترة قصيرة لتولي القضاء في ولاية صحم، ولكنه لم يرغب الاستمرار في هذا العمل، فتركه ورجع إلى ستال. كما عمل الشيخ ربيعة بن ماجد بن سليمان بن سعيد الكندي كاتبا للصكوك بمسقط في عصر السيد تركي بن سعيد عام ١٣٠٣هـ/ ١٨٨٦م[(١)].

■ **ثامنًا: القيام بمهام التعليم والإفتاء وتكليفهم بذلك من قبل الأئمة والسلاطين، أو احتسابهم ذلك لوجه الله**

كان الأئمة والسلاطين بعمان يعمدون إلى تكليف القضاة بمهام تربية النشء والقيام بأعباء الوعظ والإرشاد؛ لكونهم كانوا من أهل العلم العالمين العاملين، إذ لا يولى القضاء في عمان إلا من كان على دراية وعلم وفقه وإدراك، وبذلك يكون أهلا للقيام بأعباء وظيفة التعليم والإرشاد والتوعية.

ومن جملة القضاة الذين كلّفوا رسميا بمهمة التدريس الشيخ إبراهيم بن سيف الكندي من قبل السلطان سعيد بن تيمور. ولطبيعة شخصية الشيخ التي تتميز بالانفتاح الفكري، وعدالته وخبرته التربوية المتمثلة في قيامه بالتدريس سابقا ببلدته نخل والمدرسة السعيدية، علاوة عن كفاءته القضائية، كل هذه الأسباب جعلته مؤهّلا ليتولى تدريس السلطان قابوس -نجل السلطان سعيد-؛ حيث كانت المفاضلة بينه وبين الشيخ القاضي سعيد بن أحمد الكندي الذي عرف بالصفات نفسها من العدالة والحزم، إلا أن ظروف الشيخ سعيد الصحيّة

(١) السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ١/ ص ٢٠٤ و ٢٨٦.

وكبر سنة جعلت الشيخ إبراهيم له حق الأفضلية لتولي تدريس السلطان قابوس بمدينة صلالة[١]. وهذا يدل على عمومية المهام والاختصاصات بالنسبة للقضاة في السياسة العمانية سابقا بخلاف الآن التي أصبحت مهمة القاضي منصبة على المنصة القضائية أكثر ما يكون إلا ما يضطلع به البعض منهم من الإرشاد والوعظ وتعليم الناس.

ومن نماذج ما كان للقضاة من دور سياسي في التاريخ السياسي العماني الاضطلاع بمهمة الإفتاء، ومن ذلك ما كان من حياة الشيخ القاضي إبراهيم بن سعيد العبري. إذ بعد رجوعه من ولاية عبري بمكيدة دبرت بإمطي اجتمع عليها المشايخ سليمان بن حمير، ومحمد بن سالم الرقيشي، وعلي بن هلال المحمودي، وحمد بن سيف الكلباني، وياسر بن حمود المجعلي، حنقا على الإمام محمد بن عبدالله الخليلي عندما لم ير عزله وذلك بعدما قبض مركزها في شهر ربيع الأول سنة ١٣٧٢هـ وكان ناشرا ألوية العدل[٢]. فرجع لعمله بالمحكمة الشرعية بمسقط لعقدين متتاليين حتى سنة ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م بالإضافة إلى قيامه بوظيفة القضاء والفصل في الدعاوى كان يقوم بوظيفة الإفتاء، وكانت الأسئلة ترد إليه من جميع عمان وخارجها، ولم يكن يحمل مسمى «المفتي» إلى أن أصدر السلطان قابوس أوامره السامية بتعيينه مفتيا للسلطنة سنة ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، وبقي فيه حتى وفاته[٣].

ومن جملة ذلك -أيضا- ما كان يضطلع به الشيخ القاضي سعود بن سليمان الكندي في نزوى؛ إذا كانت له ثلاث حلقات علم يوميا، الأولى بعد صلاة الفجر في مسجد حارة بني سعيد أو مسجد ردة الكنود[٤] لقراءة وتعليم القرآن الكريم، وبعد انتهاء حلقة القرآن يقيم الشيخ حلقة تعليم ثانية لمن يرغب من طلبته الحضور، وبعد تأديته صلاة العشاء يرجع لمنزله، ليقيم الحلقة العلمية الثالثة، والخاصة بأهله وأولاده وأحفاده، والتي تستمر لمدة ساعتين أحيانا، عملا بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ

(١) النبهاني، رسالة ماجستير بعنوان: القضاء في عمان (١٣٣٩-١٣٩٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٧٠م) دراسة تاريخية، ص ١٦٩.

(٢) السالمي، نهضة الأعيان بحرية عمان، مرجع سابق، ص ٣٣٣، بتصرّف.

(٣) الشعيلي وآخرون، الآثار العلمية للشيخ إبراهيم بن سعيد العبري -جمع وترتيب وتحقيق-، المجلد الأول - الجزء الأول، ص٦١ -٦٢.

(٤) هذان المسجدان كان يعهدهما الشيخ الكندي لصلاة الفجر يتناوب فيهما، وهما يقعان في ولاية نزوى من داخلية عمان. انظر: عبد الله بن راشد السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق.

مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، كما اشتغل القاضي سالم بن خلفان بن محمد الراشدي بعد إحالته للتقاعد من القضاء بالدعوة إلى الله تعالى، ونصح الناس وإرشادهم وإصلاح ذات البين[١].

■ **تاسعًا: دور القضاة وتكليفهم في تولي مشيخة وزعامة قبائلهم**

ومن جملة القضاة العمانيين البارزين الذين جمعوا بين مشيخة جماعتهم ومنصب القضاة، الشيخ القاضي الفقيه راشد بن سعيد بن رجب الحارثي. وكان له دور في الصدر الأول من عصر الدولة اليعربية كقاض ومصلح، كما كان الوالي على إبراء والشرقية، ومن أحكامه الفقهية قيامه بالصلح في الفتنة بين أهالي فلج السياح وفلج المسموم، وقام بالسعي في تجديد المسجد الجامع في سفالة إبراء عام ١٠٧٧ من الهجرة، ولم يعثر على تاريخ وفاته، إلا أنه كان حيا إلى سنة ١٠٩٠ للهجرة[٢]. كما كانت رئاسة الحرث تؤول إليه، ومن أحفاده المحتسب القاضي صالح بن علي الحارثي الذي تزعم رئاسة الحرث أيضا، وتربى على يد جده عيسى، وقد سعى الشيخ صالح لتطوير قدراته السياسية والعسكرية، وكان أحد أركان إمامة الإمام عزان بن قيس البوسعيدي وعُمدها السياسيين[٣].

■ **عاشرًا: دور القضاة في التواصل الخارجي والعلاقات الدبلوماسية، والعمل العسكري**

كان القضاة في عمان لهم دور بارز في التواصل مع القضاة من الدول الأخرى، وكذلك الاهتمام بشؤون الرعايا العمانيين من جماعتهم وغيرهم في الدول الأخرى، ومن أمثلة ذلك تواصل الشيخ القاضي إبراهيم بن سعيد العبري ولقاؤه بعدد من العلماء من غير مذهبه مشيدا بعلمهم بقوله في إحدى رسائله لأحد أقاربه ببلده الحمراء بداخلية عمان: «وفي صحار وجوانبها رجال من أهل السنة نحتقر نفوسنا عندهم وما كنا نظن ذلك»، كما أنه تواصل مع علماء دبي، وبادر للتواصل مع قاضٍ من دبي هو الشيخ أحمد حسن الخزرجي، كما توجد وثائق ورسائل واردة من العمانيين في الخليج العربي وشرق أفريقيا[٤].

(١) السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ١/ ٣١٣.

(٢) تقرير منشور بجريدة عمان عن ندوة تستعرض (الدور الأدبي والعلمي لأسرة القاضي راشد بن سعيد الحارثي)، الموقع الإلكتروني: www.omandaily.om

(٣) الحارثي، أضواء على بعض أعلام عمان قديما وحديثا، المطابع العالمية، ص ٥٩ وما بعدها.

(٤) الشعيلي وآخرون، الآثار العلمية للشيخ إبراهيم بن سعيد العبري -جمع وترتيب وتحقيق-، مرجع سابق، ص ٨٩، ويمكن الرجوع للرسائل في الجزء الثاني من ذات المجلد من صفحة ١٣٥ وما بعدها.

كذلك يتجلى دور القضاة العمانيين في العمل الدبلوماسي والعسكري في حادثة بزمن الإمام غسان بن عبد الله عندما أرسل سرية بقيادة القاضي موسى بن علي الأزكوي حفاظا على سلامة الصقر بن محمد بن زائدة من اعتداء الشراة عليه قبل وصوله نزوى...، وكان الصقر بن محمد قد شارك قبائل بني هناة في خروجهم على سلطة الإمام السياسية، ويأتي دور القاضي موسى بن علي خلال هذه الأحداث بما يمكن أن نسميه بالسفير، وتصريف مهمات أمور الدولة/ الإمامة، إذ كانت مقاصد سفارة الإمام غسان للقاضي موسى بن علي أن يقوم القاضي مقام الشراة والولاة وتمثيل الإمامة في التعامل مع هذه الحادثة بحسن تدبيره[١]. كما تسلّم القاضي محمد بن محبوب مهمة السفارة حين بعثه الإمام الصلت بن مالك إلى سلوت للوقوف على بعض الأحكام التي كانت ترده من هناك لمعرفة خلفياتها والاطلاع على جميع جوانبها؛ تحريا للعدل والإنصاف[٢].

■ **الحادي عشر: دور القضاة في مجال الطب**

امتهن بعض القضاة بجانب مهمة القضاء مهنة الطب فكانوا ذوي بصيرة وفهم وعلم بمعالجة الناس. ومن أمثلة ذلك الشيخ سالم بن خميس بن خلفان بن أبي نبهان جاعد الخروصي. عاش في القرن الثالث عشر الهجري، من بلدة ستال من أعمال العوابي بمحافظة جنوب الباطنة بسلطنة عمان، فكان قاضيا وفقيها وطبيبا شعبيا، وتعلم الفقه والطب والكيمياء، وكان يداوي المرضى بالأعشاب، وله مجرّبات بخط يده، تقع في ألف وصفة[٣].

المبحث الثاني: التطبيقات العملية لدور القضاء في تاريخ السياسية العمانية

أثبتت الوثائق والمخطوطات التاريخية العمانية دور القضاء في التاريخ السياسي من خلال مظاهر عديدة استعرضناها في المبحث السابق، وفي هذا المبحث سنتعرض لبعض النماذج من تلك المخطوطات مع التعليق على دلالاتها ومقاصدها وبيان الأدوار المختلفة للقضاء.

(١) السالمي، تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان، مرجع سابق، ص ٢١٢-١٢٢.

(٢) الكندي، المصنف، ١٧/ ٤٩.

(٣) السيابي، معجم القضاة العمانيين، مرجع سابق، ١/ ٢٥٩.

■ **الوثيقة رقم (١)**[١]:

- **دور القاضي في قبض أموال المساجد واستيفاء أجره منها.**

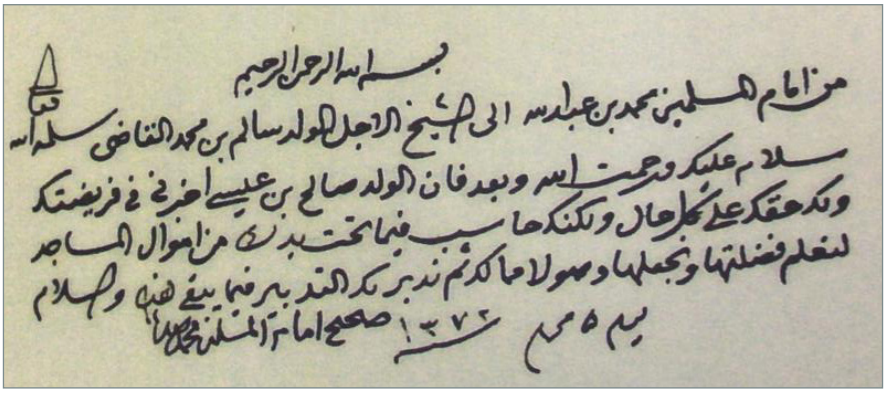

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، من إمام المسلمين محمد بن عبدالله إلى الشيخ الأجل الولد سالم بن محمد القاضي سلمه الله، سلام عليك ورحمت الله وبعد، فإن الولد صالح بن عيسى أخبرني في فريضتك ولك حقك على كل حال ولكنك حاسب فيما تحت يدك من أموال المساجد لتعلم فضلتها ونجعلها وصولا مما لك ثم ندبر لك التدبير فيما يبقى، هذا والسلام بيده، سنة ١٣٧٣ صحيح إمام المسلمين محمد)[٢].

■ **الوثيقة رقم (٢)**[٣]:

(١) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

(٢) يقصد بالقاضي سالم بن محمد الحارثي أبو محمد. أفادني بشخصية هذا القاضي فضيلة الشيخ/ زهران بن ناصر البراشدي، قاضي المحكمة العليا بسلطنة عمان سابقا، له الفضل الكبير في تأصيل مؤلفات الديات والأروش وتطبيقات القواعد الفقهية وهو من قضاة عمان النبيهين العلماء الأفاضل، ولا يزال علمه يفيض على الأمة في صنوف العلم. وكذلك أفادني بذلك فضيلة الشيخ الدكتور/ عبد الله بن راشد السيابي، نائب رئيس المحكمة العليا سابقا، وعضو مجلس الدولة سابقا بسلطنة عمان، وهو صاحب معجم القضاة العمانيين المشار إليه في هوامش هذا البحث سابقا، وهو من القضاة العمانيين المتأخرين الضلعين بالأحكام، وله جهود علمية، ومؤلفات ودراسات وبحوث وأوراق عمل بعدد من المؤتمرات والندوات.

(٣) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

- **تعيين الشيخ سيف بن حمد الأغبري ليكون واليا وقاضيا وبيان أجره لعمله**

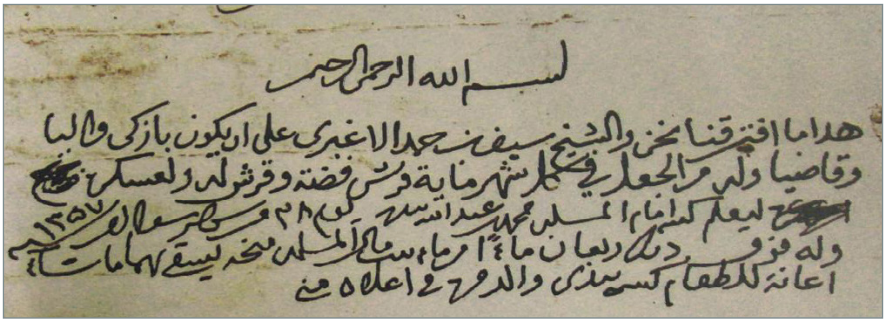

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما افترقنا نحن والشيخ سيف بن حمد الأغبري على أن يكون بإزكي واليا وقاضيا وله من الجعل في كل شهر ماية قرش فضة وقرش له ولعسكره، ليعلم كتبه إمام المسلمين محمد بن عبد الله بيده يوم ٢٨ من شهر شوال سنة ١٣٥٧ه، وله فوق ذلك ربعان ماءًا من ماء بيت مال المسلمين منحة يسقي بها ما شاء إعانة للطعام كل هذه والذي في أعلاه مني).

إن تكليف القضاة كان له مظهر سياسي آخر يتمثل في تكليفهم بالقيام بشؤون الولاية التي يقضون فيها بحيث يناط بهم الجوانب الإدارية لتلك الولاية وهو ما تشير إليه الوثيقة السابقة ما يدلل على الدور البارز للقضاة ومدى أهميتهم في عهد الإمامة بعمان، كما تشير الوثيقة إلى الأجر الذي يتقاضاه ويخصص للقاضي نظيره عمله المهم وجهده الذي يقوم به، ما يدل على رعاية إمام المسلمين بهذه الفئة وإعطائها أولوية في الشؤون المالية التي تغنيهم عن الحيف أو الحاجة للناس.

■ **الوثيقة رقم (٣)**[(١)]:

- **استخلاف الإمام محمد بن عبد الله الخليلي للإمام غالب بن علي الهنائي بدل الشيخ عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي، وقد كان كلا المستخلفين من القضاة**

(١) توجد الوثيقة بيد الباحث، أمدني بها الشيخ زهران بن ناصر بن سالم البراشدي الذي سبقت الإشارة إليه في هامش هذا البحث.

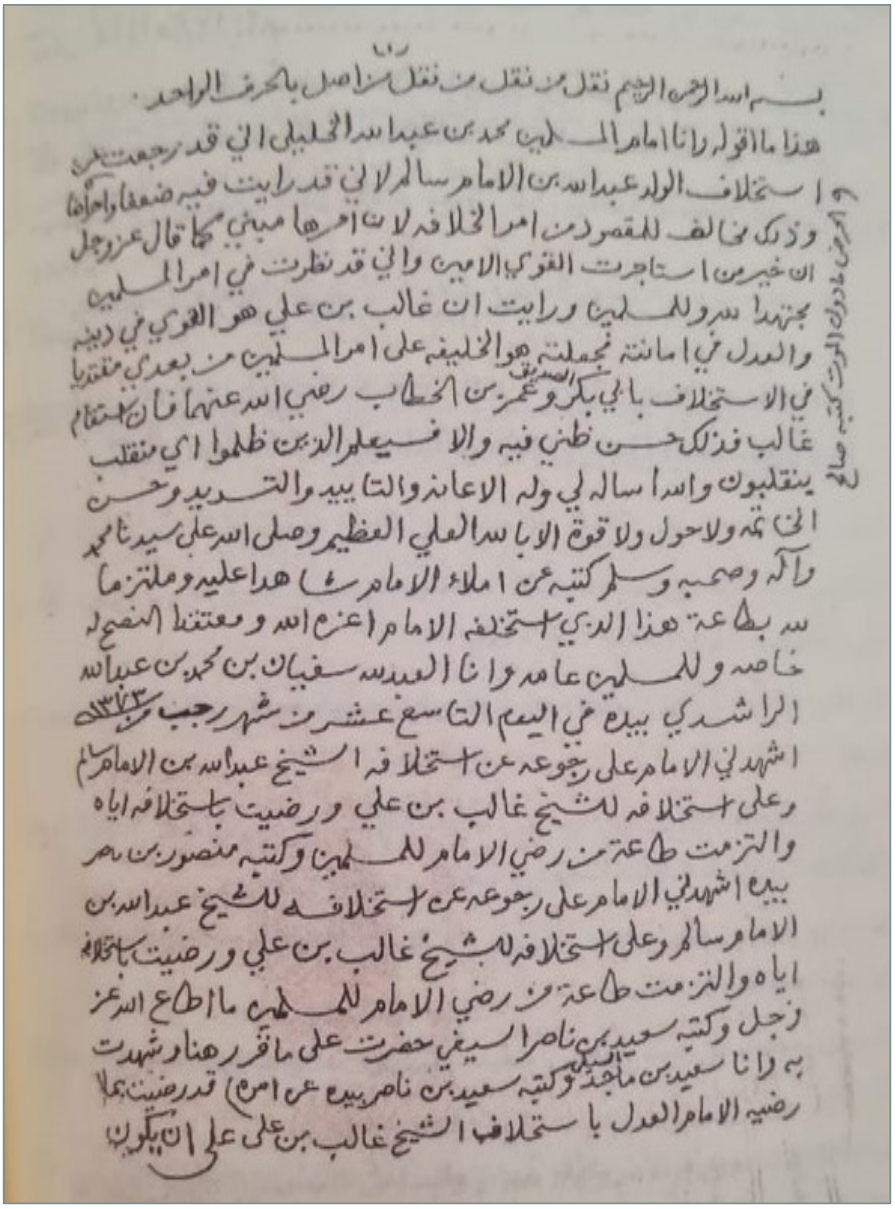

بسم الله الرحمن الرحيم نقل من نقل من نقل من أصل بالحرف الواحد.
هذا ما قوله وانا امام المسلمين محمد بن عبدالله الخليلي الى قد رجعت عن
استخلاف الولد عبدالله بن الامام سالم لاني قد رايت فيه ضعفا واخرها
وذلك مخالف للمقصود من امر الخلافة لان امرها مبني كما قال عز وجل
ان خير من استاجرت القوي الامين واني قد نظرت في امر المسلمين
مجتهدا لله وللمسلمين ورايت ان غالب بن علي هو القوي في دينه
والعدل في امانته فجعلته هو الخليفة على امر المسلمين من بعدي مقتديا
في الاستخلاف بابي بكر وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما فان استقام
غالب فذلك حسن ظني فيه والا فسيعلم الذين ظلموا اي منقلب
ينقلبون والله اسأله لي وله الاعانة والتاييد والتسديد وحسن
الختمة ولاحول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم كتبه عن املاء الامام شاهدا عليه وملتزما
لله بطاعة هذا الذي استخلفه الامام اعزه الله ومعتقدا النصح له
خاصة وللمسلمين عامة وانا العبد لله سفيان بن محمد بن عبدالله
الراشدي بيده في اليوم التاسع عشر من شهر رجب سنة ١٣٧٣هـ
اشهد لي الامام على رجوعه عن استخلافه الشيخ عبدالله بن الامام سالم
وعلى استخلافه للشيخ غالب بن علي ورضيت باستخلافه اياه
والتزمت طاعته رضي الامام للمسلمين وكتبه منصور بن ناصر
بيده اشهد لي الامام على رجوعه عن استخلافه للشيخ عبدالله بن
الامام سالم وعلى استخلافه للشيخ غالب بن علي ورضيت باستخلافه
اياه والتزمت طاعته رضي الامام للمسلمين ما اطاع الله عز
وجل وكتبه سعيد بن ناصر السيفي حضرت على ما قرر هنا وشهدت
به وانا سعيد بن ماجد السيفي وكتبه سعيد بن ناصر بيده عن امره قد رضيت بما
رضيه الامام العدل باستخلاف الشيخ غالب بن علي على ان يكون

وامرض ما دون الوقت كتبه صالح

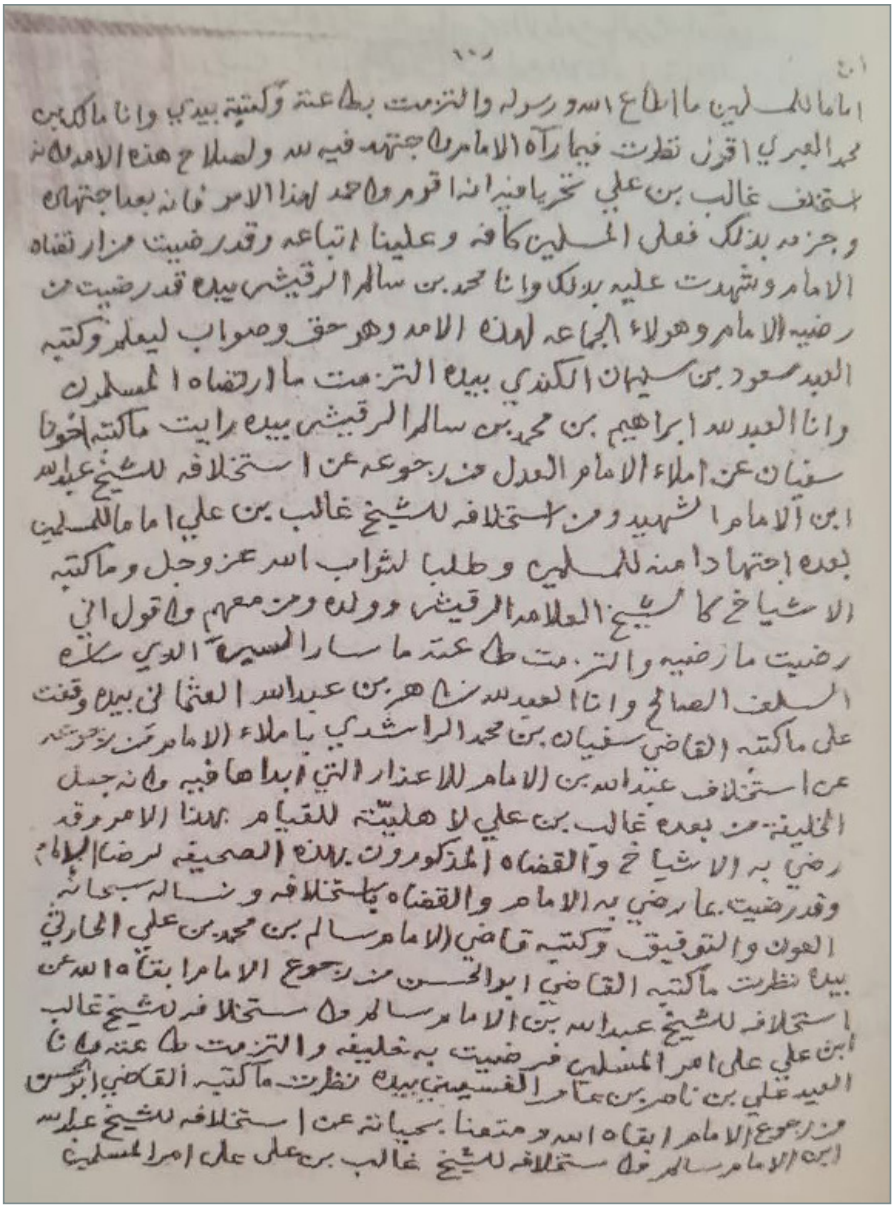

١٠٧

اما ما للمسلمين ما اطاع الله ورسوله والتزمت بطاعته وكتبته بيده وانا ماكن بن
محمد العبري اقول نظرت فيما رآه الامام من اجتهد فيه لله ولصلاح هذه الامة
استخلف غالب بن علي تخريا فيه انه اقوم واحمد لهذا الامر فانه بعد اجتهاد
وجزم بذلك فعلى المسلمين كافة وعلينا اتباعه وقد رضيت مزار تضاه
الامام وشهدت عليه بذلك وانا محمد بن سالم الرقيشي بيده قد رضيت من
رضيه الامام وهؤلاء الجماعة لهذه الامة وهو حق وصواب ليعلم وكتبه
العبد مسعود بن سليمان الكندي بيده التزمت ما ارتضاه المسلمون
وانا العبد لله ابراهيم بن محمد بن سالم الرقيشي بيده رايت ماكتبه اخونا
سفيان عن املاء الامام العدل من رجوعه عن استخلافه للشيخ عبد الله
ابن الامام الشهيد ومن استخلافه للشيخ غالب بن علي اماما للمسلمين
بعده اجتهادا منه للمسلمين وطلبا لثواب الله عز وجل وماكتبه
الاشياخ كالشيخ العلامة الرقيشي وولده ومن معهم وانا قول اني
رضيت ما رضيه والتزمت طاعته ما سار السيرة الذي سلكه
السلف الصالح وانا العبد لله ناصر بن عبد الله العتماني بيده وقعت
على ماكتبه القاضي سفيان بن محمد الراشدي باملاء الامام من رجوعه
عن استخلاف عبد الله بن الامام للاعذار التي ابداها فيه وانه جعل
الخليفة من بعده غالب بن علي لاهليته للقيام بهذا الامر وقد
رضي به الاشياخ والقضاة المذكورون بهذه الصحيفة لرضا الامام
وقد رضيت بما رضي به الامام والقضاة باستخلافه ونسأله سبحانه
العون والتوفيق وكتبه قاضي الامام سالم بن محمد بن علي الحارثي
بيده نظرت ماكتبه القاضي ابو الحسن من رجوع الامام ابقاه الله عن
استخلافه للشيخ عبد الله بن الامام سالم وعن استخلافه للشيخ غالب
ابن علي على امر المسلمين فرضيت به خليفة والتزمت طاعته وانا
العبد علي بن ناصر بن عامر الفسيني بيده نظرت ماكتبه القاضي ابو الحسن
من رجوع الامام ابقاه الله ومتعنا بحياته عن استخلافه للشيخ عبد الله
ابن الامام سالم وعن استخلافه للشيخ غالب بن علي على امر المسلمين

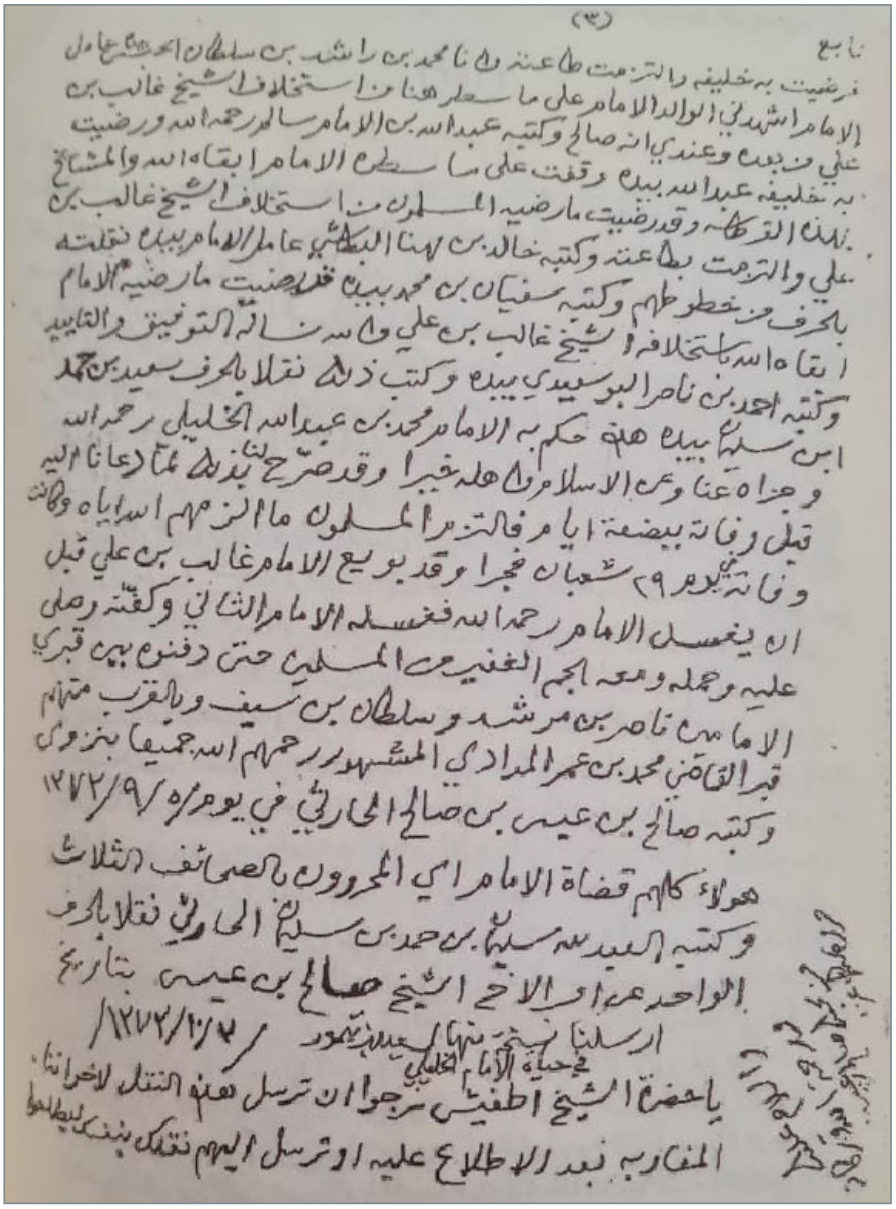

نستظهر من هذا الاستخلاف أن من أمضوه وصادقوا عليه هم من القضاة وأن المستخلف فيه الإمام غالب بن علي الهنائي كان قاضيا في عهد الإمام الخليلي، وكان من جملة القضاة المذكورين هنا: سفيان بن محمد الراشدي، ومنصور بن ناصر الفارسي، وسعيد بن ناصر السيفي، ومالك بن محمد العبري، ومحمد بن سالم الرقيشي، وسعود بن سليمان الكندي،

وزاهر بن عبد الله العثماني، وسالم بن محمد بن علي الحارثي، وعبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي، وأحمد بن ناصر البوسعيدي، وسعيد بن حمد بن سليمان الحارثي. ما يدل على الدور المحوري للقضاة في العملية السياسية المتعلقة بأهم ركائز الأمن الوطني للإمامة وهو نصب الإمام والبيعة له.

وقد كتب الإمام الخليلي للشيخ عبد الله بن الإمام سالم بن راشد الخروصي رجوعه عن استخلافه وذلك من خلال الوثيقة الآتية:

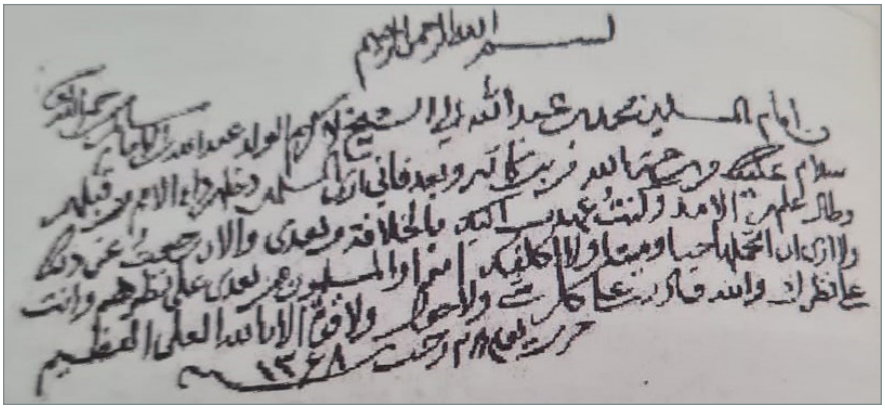

نص الوثيقة: (من إمام المسلمين محمد بن عبد الله إلى الشيخ الأكرم الولد عبد الله بن الإمام سالم -رحمه الله- سلام عليك ورحمة الله وبركاته وبعد فإني أرى المسلمين دخلهم داء الأمم من قبلك وطال عليهم الأمد، وكنتُ عهدت إليك بالخلافة من بعدي والآن رجعت عن ذلك ولا أرى أن أتحملها حيّا وميتا، ولا أكلفك من أمر، والمسلمون من بعدي على نظرهم، وأنت على نظرك، والله قادر على كل شيء، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، حرر يوم ٢٨ رجب سنة ١٣٤٨).

وهذا يدل على أن الجانب السياسي المتعلق بإدارة شؤون الدولة يحتاج إلى عزم وحزم قد لا يوجد في قاض ولا يوجد في غيره، بل قد لا يوجد في شخصية القضاء، وإنما ينظر إلى ما يصلح أحوال الدولة، وأمور المسلمين، وهو ما دأبت عليه السياسة العمانية في هذا الشأن قديما وحديثا وليس أدل على ذلك من انتقاء جلالة السلطان الراحل قابوس بن سعيد سلطان عمان في اختياره من يخلفه في الحكم عندما أشار إلى جلالة السلطان هيثم بن طارق؛ إذ رأى فيه من الممكنات والقدرات ما لا يفتقر إليها غيره من رجالات الدولة حيث نستشف ذلك

من خلال مطالعة وتحليل وصيته التي قال فيها: «وذلك لما توسمنا فيه من صفات وقدرات تؤهله لحمل هذه الأمانة».

■ **الوثيقة رقم (٥)[١]: تكليف القاضي سيف بن هلال المحروقي بالتزويج والطلاق وكتابة النفقات يقوم مقام الإمام الخليلي بذلك.**

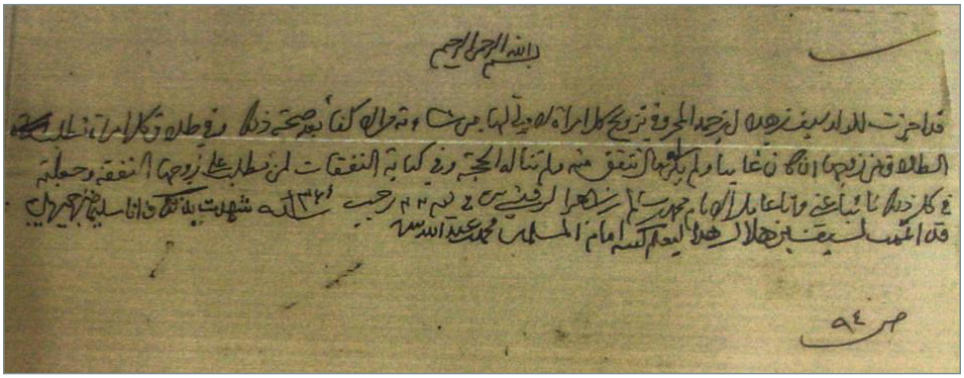

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، قد أجزت للولد سيف بن هلال بن حمد المحروقي بتزويج كل امرأة لا ولي لها ممن شاء من الأكفاء بعد صحة ذلك، وفي طلاق كل امرأة تطلب الطلاق من زوجها إن كان غائبا ولم يكن مال تنفق منه، ولم تناله الحجة، وفي كتابة النفقات لمن تطلب على زوجها النفقة، وجعلته في كل ذلك نائبا عني، وأنا عامل الإمام محمد بن سالم الرقيشي بيده في يوم ٢٣ رجب سنة ١٣٤١، شهدت بذلك وأنا سليمان بن حمير بيده، قد اعتمدت لسيف بن هلال ليعلم كتبه إمام المسلمين محمد بن عبد الله)

■ **الوثيقة رقم (٦)[٢]: تكليف القاضي سيف بن حمد الأغبري بالحكم بدل الإمام وتصفية حسابات من يدعون بحق على الدولة.**

(١) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

(٢) توجد الوثيقة بيد الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان.

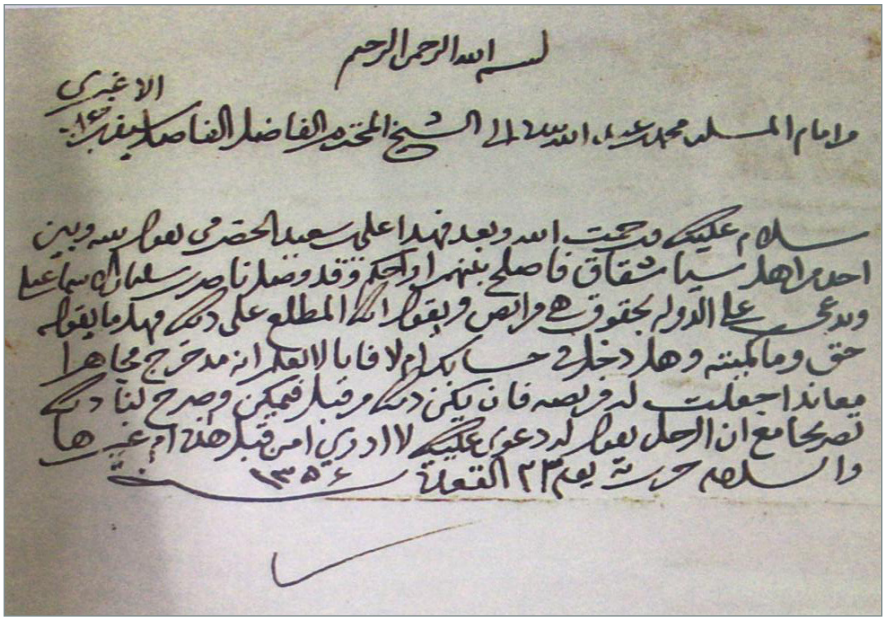

نص الوثيقة:

(بسم الله الرحمن الرحيم، من إمام المسلمين محمد بن عبد الله إلى الشيخ المحترم الفاضل سيف بن حمد الأغبري، سلام عليك ورحمة الله وبعد، فهذا علي بن سعيد الحضرمي هو بينه وبين أحد من أهل سيا شقاق فأصلح بينهم أو احكم، وقد وصل ناصر سلمان الإسماعيلي ويدعي على الدولة بحقوق هي فرائض ويقول إنك المطلع على ذلك، فهل ما يقوله حق وما كميته وهل دخل في حسابك أم لا فإنا لا نعلم أنه مذ خرج مجاهرا معاندا جعلت له فريضة، فإن يكن ذلك من قبل فيمكن وصرح لنا ذلك تصريحا مع أن الرجل يقول له دعوى عليك لا أدري أمن قبل هذه أم غيرها، والسلام، حررت يوم ٢٣ القعدة سنة ١٣٥٤)

■ **الوثيقة رقم (٩)[١]: وثائق تدل على دور القضاة في توثيق وكتابة مراسلات الأئمة ومخاطباتهم، ومنها وثيقة كتبها القاضي محمد بن عبد الله الخليلي قبل توليه الإمامة**

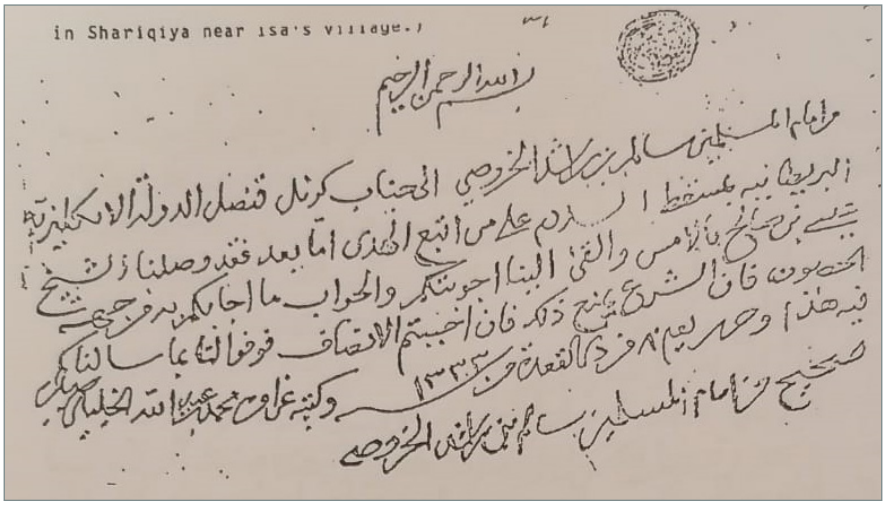

■ **الوثيقة رقم (١١)[٢]:**

• **دور القضاة في العلاقات الخارجية – طلب الشيخ القطب من القاضي محمد بن عبد الله الخليلي التصديق على اجتهاده في العلم، قبل تولي الإمام الخليلي الإمامة**

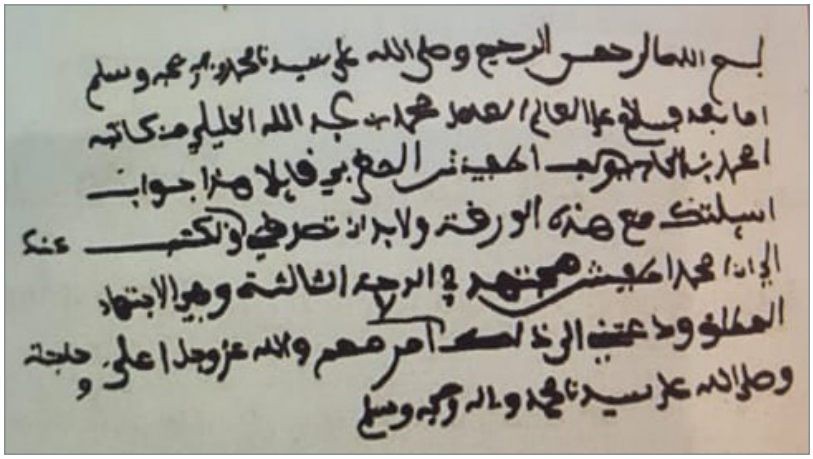

(١) الحوسني، بحث تخرج بعنوان: (إمام المسلمين أبو يحيى سالم بن راشد الخروصي حياته وآثاره)، ص ١٤٩، ١٥٢، ١٥٤.

(٢) أمدني بهذه الوثيقة الشيخ زهران بن ناصر بن سالم البراشدي.

خاتمة بأهم النتائج والتوصيات

في نهاية هذا البحث توصّل الباحث من خلال دراسة محاوره المختلفة إلى عدد من النتائج التي تعبّر عن إجابة تساؤلات الإشكالية ومن تلك النتائج ما يأتي:

١) إن القضاء في سلطنة عمان ممثلا في القضاة ساهم في إرساء المبادئ والثوابت السياسية العمانية عبر الحقب التاريخية؛ وذلك في مختلف الجوانب وبالعديد من المظاهر والأدوار التي ارتبطت بإدارة شؤون الدولة والمجتمع ورعاية مصالح الناس.

٢) كان لفظ (الحاكم) يطلق في التاريخ السياسي العماني ليدل على الحاكم الذي يدير شؤون البلاد، وعلى القاضي في ذات الوقت؛ نظرا لتكامل الأدوار بينهما، ولأن القضاة كانوا من أركان الدولة في عمان الذين تقوم على أيديهم نصب الأئمة والحكّام العمانيين، وعزلهم وتقييمهم وتقويمهم عبر هيئة الحل والعقد المعروفة في هذا الشأن.

٣) من الوجوه التي مثلها القضاة في العمل السياسي بعمان: الإصلاح بين الناس، والتواصل الخارجي والعلاقات الدبلوماسية، والعمل العسكري، وتولي مشيخة وزعامة قبائلهم، والطب، والإفتاء، وتوثيق وكتابة مراسلات الأئمة ومخاطباتهم، والقيام بوظيفة كاتب العدل، وجعلهم مرجعا للشورى ورسم السياسة العامة للإمامة وإدارة شؤون الدولة، والحفاظ على أمن الدولة وسيادة أراضيها.

٤) أثبتت العهود والوثائق والمراسلات التاريخية المخطوطة ما للقضاة من دور بارز في العملية السياسية لعمان داخليا وخارجيا؛ إذ كان بعض القضاة يتولون مهمة القضاء والولاية على الولايات، وكانوا يُستخلفون في إدارة شؤون الدولة عند غياب الإمام، وكانت توكل إليهم جباية الزكاة، وتكليفهم بالحكم بدل الإمام وتصفية حسابات من يدعون بحق على الدولة، وصياغة المراسلات والخطابات للإمام والدولة.

■ **التوصيات:**

في نهاية هذا البحث يتبيّن لها الدور الاستراتيجي الكبير للقضاة في التاريخ السياسي، وما

تم ذكره هو صورة مقتضبة لا تفي هذه الفئة حقها من الطرح والتحقيق والذكر، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك جله، ونخرج من البحث بتوصيات مهمة نجملها في الآتي:

أولا: وجوب العناية بالتراث القضائي العماني في كافة جوانبه ومحاوره السياسية، والعلمية، والثقافية، والاقتصادية والعسكرية.

ثانيا: ضرورة تبني المؤسسات القضائية بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية بالسلطنة ندوة أو مؤتمرا يعنى بالإرث القضائي العماني واستظهاره وتعريف المجتمع بإشراقته.

ثالثا: لا بد أن يضطلع القائمون على تأهيل الكوادر العمانية بالسلطنة وعلى رأسهم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار بتوجيه العناية لتخصيص منح دراسية ضمن المشروع الوطني العماني للبعثات لدراسة الإرث السياسي العماني تاريخيا من محور القضاء وإسهاماته وتكامله مع باقي التخصصات.

قائمة المصادر والمراجع

٣. الكندي، أحمد بن عبد الله، **المصنف**، تحقيق مصطفى صالح باجو، ط ١، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مسقط – سلطنة عمان، ٢٠٢١م.

٤. **تقرير منشور بجريدة عمان عن ندوة تستعرض (الدور الأدبي والعلمي لأسرة القاضي راشد بن سعيد الحارثي)**، يوم ٨ نوفمبر ٢٠٢٣، الموقع الإلكتروني: www.omandaily.om

٥. الحوسني، خالد بن عبد الله بن محمد، بحث تخرج بعنوان: **(إمام المسلمين أبو يحيى سالم بن راشد الخروصي حياته وآثاره)**، إشراف الشيخ: إبراهيم بن يوسف الأغبري، العام الجامعي ١٤٢٥-١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٤-٢٠٠٥م، معهد العلوم الشرعية، سلطنة عمان – وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

٦. الخاطرية، خلود بنت حمدان، **القضاء في عمان منذ دخولها الإسلام حتى أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي**، طبع في مطابع وزارة الإعلام، النادي الثقافي، سلطنة عمان، ٢٠٢٢.

٧. النبهاني، سالم بن حمد بن مرهون، **رسالة ماجستير بعنوان: القضاء في عمان**

(١٣٣٩-١٣٩٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٧٠م) **دراسة تاريخية**، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة السلطان قابوس، أغسطس ٢٠٢٠م.

٨. العوتبي، سلمة بن مسلم، **الضياء**، تحقيق سليمان الوارجلاني وداؤد بن عمر الوارجلاني، الطبعة ١، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية سابقا، مسقط، ٢٠١٥م.

٩. التفتازاني، سعد الدين، **شرح المقاصد**، باكستان، دار المعارف النعمانية، الطبعة ١، ١٩٨١.

١٠. البطاشي، سيف بن حمود، **إتحاف الأعيان في تاريخ بعض علماء عمان**، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، الناشر: مكتب المستشار الخاص لجلالة السلطان للشؤون الدينية والتاريخية، سلطنة عمان - مسقط.

١١. السالمي، عبد الله بن حميد، **تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان**، الناشر: مكتبة الإمام نور الدين السالمي، مسقط - سلطنة عمان، ج١.

١٢. السيابي، عبد الله بن راشد، **معجم القضاة العمانيين**، الطبعة الأولى، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م، الناشر: مكتبة خزائن الآثار، بركا - سلطنة عمان، ج ٢.

١٣. الحارثي، عبد الله بن سالم بن حمد، **أضواء على بعض أعلام عمان قديما وحديثا**، **المطابع العالمية**، روي - سلطنة عمان.

١٤. قويدر، مجدي محمد، **دور أهل الحل والعقد في نقض القرارات السياسية**، شركة دراسة للبحث العلمي، الاستشارات والدراسات والترجمة، رسالة ماجستير، في الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، ٢٠٠٧م، ص ٢٨،١٤،٢٩،٤٢. فوزي خليل، دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم، القاهرة، مصر: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م.

١٥. الشعيلي وآخرون، محمد بن سيف، **الآثار العلمية للشيخ إبراهيم بن سعيد العبري -جمع وترتيب وتحقيق**، الطبعة الأولى، المجلد الأول - الجزء الأول، الناشر: مركز الدراسات العمانية بجامعة السلطان قابوس، الخوض - سلطنة عمان، ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥.

١٦. التيمي الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، **كتاب المحصول للرازي**، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م.

١٧. الأحمر، المختار، **أهل الحل والعقد دراسة في المفهوم والنشأة وإمكانات التطبيق في العصر الحديث**، بحث منشور بمجلة إسلامية المعرفة (سابقا) مجلة الفكر الإسلامي المعاصر (حاليا)، مجلد ٢٢ عدد ٨٨ (٢٠١٧)، مجلة علمية عالمية محكّمة يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

١٨. **قانون الإجراءات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٢٩/ ٢٠٠٢)**، نشر في الجريدة الرسمية رقم (٧١٥) الصادرة في ١٧/ ٣/ ٢٠٠٢م، وزارة الشؤون القانونية، سلطنة عمان.

١٩. **قانون الإجراءات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٩٧/ ١٩٩٩)**، نشر في الجريدة الرسمية رقم (٦٦١) الصادرة في ١٥/ ١٢/ ١٩٩٩م، وزارة الشؤون القانونية، سلطنة عمان.

٢٠. **قانون الجزاء**، المرسوم السلطاني رقم (٧/ ٢٠١٨م)، نشر في الجريدة الرسمية رقم (١٢٢٦)، وزارة الشؤون القانونية بسلطنة عمان.

٢١. الهاشمي، محمد بن عبد الله، **السلطة القضائية في سلطنة عمان بين الشريعة والقانون**، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، سلطنة عمان – مسقط.

٢٢. الجزائري، محمد صالح ناصر، والشيباني، سلطان بن مبارك، **معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر «قسم المشرق»**، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت.

٢٣. الجعلاني، منير بن النيّر، **سيرة المنير بن النيّر الجعلاني إلى الإمام غسان بن عبد الله، ضمن مخطوط سير علماء المسلمين**، مخطوط رقم (٣٥٥٨)، وزارة التراث والثقافة (سابقا).

٢٤. السالمي، محمد بن عبد الله، **نهضة الأعيان بحرية عمان**، الطبعة الأولى، الناشرون: دار الجيل، بيروت، ١٤١٩ه/ ١٩٩٨م.

٢٥. الخليلي، محمد بن عبد الله، **الفتح الجليل من أجوبة الإمام أبي خليل**، جمع وترتيب سالم بن حمد الحارثي، ضبط نصه ووضع فهارسه أحمد بن سالم الخروصي، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م، الناشر: ذاكرة عمان، سلطنة عمان – مسقط، توزيع مكتبة خزائن الآثار، سلطنة عمان – بركاء.

٢٦. البراشدي، موسى بن سالم بن حمد، **الدور السياسي لعلماء عمان خلال الفترة من ١٠٣٤هـ/ ١٦٢٤م إلى ١١٦٢هـ/ ١٧٤٩م**، الطبعة الأولى، الناشر: الجمعية العمانية للكتاب والأدباء، مسقط - سلطنة عمان، مسعى للنشر والتوزيع، ٢٠١٩م.

٢٧. الريامي، ناصر بن عبد الله، **زنجبار شخصيات وأحداث (١٨٢٨-١٩٧٢)**، الطبعة الثالثة، الناشر: بيت الغشّام للصحافة والنشر والترجمة والإعلان - مركز التكوين للخدمات التعليمية والتطوير، مسقط - سلطنة عمان، ٢٠١٦م.

٢٨. **المرسوم السلطاني رقم (٩٩ / ٢٠١١) بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة**، نشر هذا المرسوم في ملحق عدد الجريدة الرسمية رقم (٩٤٨) الصادر في ٢٦ / ١٠ / ٢٠١١م، وزارة الشؤون القانونية، سلطنة عمان.

٢٩. وثائق لدى الباحث، حصل عليها من الباحث خلفان بن سالم البوسعيدي من سكان ولاية منح بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان، ووثائق أخرى من الشيخ زهران بن ناصر بن سالم البراشدي.

References:

- Aḥmad ibn Allāh al-Kindī, al-muṣannaf, taḥqīq Muṣṭafá Ṣāliḥ Bājū, Ṭ 1, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-dīnīyah, Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān, 2021m.
- Taqrīr manshūr bi-Jarīdat 'Ammān 'an Nadwat tasta'riḍu (al-Dawr al-Adabī wa-al-'ilmī l'srh al-Qāḍī Rāshid ibn Sa'īd al-Ḥārithī), yawm 8 Nūfimbir 2023, al-mawqi' al-il-iktrūnī: www. omandaily. Om.
- Khālid ibn Allāh ibn Muḥammad al-Ḥawsanī, baḥth takhruju bi-'unwān: (Imām al-Muslimīn Abū Yaḥyá Sālim ibn Rāshid al-Kharūṣī ḥayātuhu wa-āthāruh), ish-rāf al-Shaykh: Ibrāhīm ibn Yūsuf al-Aghbarī, al-'āmm al-Jāmi'ī 1425-1426h / 2004-2005m, Ma'had al-'Ulūm al-shar'īyah, Salṭanat 'Ammān - Wizārat al-Awqāf wa-al-

Shu'ūn al-dīnīyah.

- Khulūd bint Ḥamdān alkhāṭryh, al-qaḍā' fī 'Ammān mundhu dkhwlhā al-Islām ḥattá awākhir al-qarn al-thālith al-Hijrī / al-tāsi' al-Mīlādī, Ṭubi'a fī Maṭābi' Wizārat al-I'lām, al-Nādī al-Thaqāfī, Salṭanat 'Ammān, 2022.
- Sālim ibn Ḥamad ibn Marhūn al-Nabhānī, Risālat mājistīr bi-'unwān: al-qaḍā' fī 'Ammān (1339-1390h / 1920-1970m) dirāsah tārīkhīyah, Kullīyat al-Ādāb wa-al-'Ulūm al-ijtimā'īyah, Jāmi'at al-Sulṭān Qābūs, Aghusṭus 2020m.
- Salamah ibn Muslim al-'Awtabī, al-Ḍiyā', taḥqīq Sulaymān al-Wārjalānī wdā'd ibn 'mbr al-Wārjalānī, al-Ṭab'ah 1, Wizārat al-Awqāf wālsh'tn al-dīnīyah sābiqan, Masqaṭ, 2015m.
- Saif ibn Ḥammūd al-Biṭāshī, Itḥāf al-a'yān fī Tārīkh ba'ḍ 'ulamā' 'Ammān, al-Ṭab'ah al-thāniyah, 1419H / 1998M, al-Nāshir: Maktab al-Mustashār al-khāṣṣ li-Jalālat al-Sulṭān lil-Shu'ūn al-dīnīyah wa-al-tārīkhīyah, Salṭanat 'Ammān - Masqaṭ.
- 'Abd Allāh ibn Ḥamīd al-Sālimī, Tuḥfat al-a'yān bi-sīrat ahl 'Ammān, al-Nāshir: Maktabat al-Imām Nūr al-Dīn al-Sālimī, Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān.
- 'Abd Allāh ibn Rāshid al-Sayyābī, Mu'jam al-Quḍāh al'mānyyn, al-Ṭab'ah al-ūlá, 1483h / 2017m, al-Nāshir: Maktabat Khazā'in al-Āthār, brkā'-Salṭanat 'Ammān.
- 'Abd Allāh ibn Sālim ibn Ḥamad al-Ḥārithī, Aḍwā' 'alá ba'ḍ A'lām 'Ammān qadīman wa-ḥadīthan, al-Maṭābi'

al-ʻĀlamīyah, ruwiya - Salṭanat ʻAmmān.

- Moḥammed ibn Sayf al-Shuʻaylī wa-ākharūn, al-Āthār al-ʻIlmīyah lil-Shaykh Ibrāhīm ibn Saʻīd al-ʻIbrī - jamʻ wa-tartīb wtḥqyq-, al-Ṭabʻah al-ūlá, al-mujallad al-Awwal - al-juzʼ al-Awwal, al-Nāshir: Markaz al-Dirāsāt al-ʻUmānīyah bi-Jāmiʻat al-Sulṭān Qābūs, al-khawḍ - Salṭanat ʻAmmān, 1436h / 2015.
- Qānūn al-ijrāʼāt al-madanīyah wa-al-tijārīyah, al-ṣādir bi-al-marsūm al-Sulṭānī raqm (29/2002), Nashr fī al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (715) al-ṣādirah fī 17/3 / 2002M, Wizārat al-Shuʼūn al-qānūnīyah, Salṭanat ʻAmmān.
- Qānūn al-ijrāʼāt al-madanīyah wa-al-tijārīyah, al-ṣādir bi-al-marsūm al-Sulṭānī raqm (97/1999), Nashr fī al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (661) al-ṣādirah fī 15/12/1999M, Wizārat al-Shuʼūn al-qānūnīyah, Salṭanat ʻAmmān.
- Qānūn al-jazāʼ, al-marsūm al-Sulṭānī raqm (7/2018m), Nashr fī al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (1226), Wizārat al-Shuʼūn al-qānūnīyah bi-Salṭanat ʻAmmān.
- Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Hāshimī, al-Sulṭah al-qaḍāʼīyah fī Salṭanat ʻAmmān bayna al-sharīʻah wa-al-qānūn, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1431h / 2010m, Salṭanat ʻAmmān - Masqaṭ.
- Moḥammed Ṣāliḥ Nāṣir al-Jazāʼirī wa-sulṭān ibn Mubārak al-Shaybānī al-ʻUmānī, Muʻjam Aʻlām al-Ibāḍīyah min al-qarn al-Awwal al-Hijrī ilá al-ʻaṣr al-ḥāḍir «Qism al-Mashriq», al-Ṭabʻah al-ūlá, 1427h / 2006m, al-Nāshir:

Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt.

- Munīr ibn alnyyr alj'lāny, sīrat al-munīr ibn alnyyr al-j'lāny ilá al-Imām Ghassān ibn 'Abd Allāh, ḍimna makhṭūṭ Siyar 'ulamā' al-Muslimīn, makhṭūṭ), Wizārat al-Turāth raqm (3558wālthqāfh (sābiqan).
- Moḥammed ibn 'Abd Allāh al-Sālimī, Nahḍat al-a'yān bi-ḥurrīyat 'Ammān, al-Ṭab'ah al-ūlá, al-Nāshirūn: Dār al-Jīl, Bayrūt, 1419h / 1998M.
- Moḥammed ibn 'Abd Allāh al-Khalīlī, al-Fatḥ al-Jalīl min Ajwibat al-Imām Abī Khalīl, jam' wa-tartīb Sālim ibn Ḥamad al-Ḥārithī, ḍabṭ naṣṣahu wa-waḍa'a fahārisahu Aḥmad ibn Sālim al-Kharūṣī, al-Ṭab'ah al-ūlá, 1437h / 2016m, al-Nāshir : dhākirat 'Ammān, Salṭanat 'Ammān - Masqaṭ, Tawzī' Maktabat Khazā'in al-Āthār, Salṭanat 'Ammān - brkā'.
- Mūsá ibn Sālim ibn Ḥamad al-Barāshidī, al-Dawr al-siyāsī li-'ulamā' 'Ammān khilāl al-fatrah min 1034h / 1624m ilá 1162h / 1749m, al-Ṭab'ah al-ūlá, al-Nāshir: al-Jam'īyah al-'Umānīyah lil-Kitāb wa-al-Udabā', Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān, Mas'á lil-Nashr wa-al-Tawzī', 2019m.
- Nāṣir ibn 'Abd Allāh al-Riyāmī, Zanjabār Shakhṣīyāt wa-aḥdāth (1828-1972), al-Ṭab'ah al-thālithah, al-Nāshir: Bayt alghshshām lil-Ṣiḥāfah wa-al-Nashr wa-al-Tarjamah wa-al-I'lān - Markaz al-Takwīn lil-Khidmāt al-ta'līmīyah wa-al-Taṭwīr, Masqaṭ - Salṭanat 'Ammān, 2016m.

- al-Marsūm al-Sulṭānī raqm (99/2011) bi-ta‘dīl ba‘ḍ Aḥkām al-niẓām al-asāsī lil-dawlah, Nashr Hādhā al-marsūm fī mulḥaq ‘adad al-Jarīdah al-Rasmīyah raqm (948) al-ṣādir fī 26/10/2011m, Wizārat al-Shu’ūn al-qānūnīyah, Salṭanat ‘Ammān.
- Wathā’iq ladá al-bāḥith, ḥaṣala ‘alayhā min al-bāḥith Khalfān ibn Sālim al-Būsa‘īdī min Sukkān Wilāyat Mi-naḥ bi-Muḥāfaẓat al-dākhilīyah bi-Salṭanat ‘Ammān, wa-wathā’iq ukhrá min al-Shaykh Zahrān ibn Nāṣir ibn Sālim al-Barāshidī.

مدونة الإمام مالك (ت١٧٩هـ) ومدونة الإمام أبي غانم الخراساني (ت٢٠٨هـ)

دراسة منهجية مقارنة

سارة أحمد الصادق البشير

طالبة ماجستير - كلية العلوم الشرعية - مسقط

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٥/٠٣/١٤ | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٥/١١/٥م

الملخص:

عكف السلف الصالح على استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، ليُخرجوا للأمة هذا النتاج العظيم، والكم الهائل من العلوم المتنوعة، وقد بدأت حركة تدوين العلوم الشرعية منذ وقت مبكر، وكان من أبرز ما دُوِّن في تلك الحقبة مدونة الإمام مالك (١٧٩هـ)، ومدونة الإمام أبي غانم الخراساني (٢٠٨هـ). تكمن أهمية البحث في أن المدونتين تُعدَّان من أمهات الكتب، ومصادر أساسية في المذهبين؛ المالكي والإباضي على التوالي، وقد كان مما دفعني إلى اختيار هذا الموضوع؛ الرغبة في معرفة مدى اتفاق أقوال المدونتين، واختلافهما؛ خاصة أنهما دُونتا في مدة زمنية متقاربة، واعتمدتا على المصادر الشرعية نفسها. يسعى البحث للإجابة عن سؤال رئيس حول وجود اختلاف في منهجية وطريقة تدوين كل مدونة، وقد سلك الباحث في سبيل ذلك المنهج الوصفي، المقارن، مقسما البحث إلى مبحثين: الأول للتعريف بالإمامين ومدونتيهما، والثاني للمقارنة بين منهجيتيهما. وخلص البحث إلى كثرة المشتركات وقلّة الخلاف بين المدونتين لتقارب زمن التأليف ووحدة المعتمد من السنّة وعمل السلف، مع تشابهٍ في العرض على هيئة مسائل وتأثرٍ عراقي في صياغة مدوّنة مالك. وبرز أثر التلاميذ في انتشار مدوّنة مالك، مقابل محدودية تداول مدوّنة

أبي غانم لعوامل علمية وتاريخية.

■ **كلمات مفتاحية**: المدونة، المذهب الإباضي، المذهب المالكي، الإمام مالك بن أنس، الإمام أبو غانم.

Al-Mudawwana of Imam Malik (d. 179 AH) and Al-Mudawwana of Imam Abu Ghanim Al-Khurasani (d. 208 AH)

A Comparative Methodological Study

Sarah Ahmed Al-Sadiq Al-Bashir

Master's Student - College of Sharia Sciences - Muscat

▣ Abstract:

The Companions and their followers worked on extracting legal rulings from the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet, n order to bring out the huge amount of diverse sciences. The movement of codifying Islamic sciences began , from an early age, and among the most prominent works codified during that period were the Al-Mudawwanah of Imam Malik (d. 179 AH) and the Al-Mudawwanah of Imam Abu Ghanem al-Kharasani (d. 208 AH). The importance of the research lies in the fact that the two Mudawwanahs are considered major books and essential sources of jurisprudence in the Maliki and Ibadi schools, respectively. The motivation for choosing the topic stems from the desire to know the extent of agreement and disagreement between the two Al-Mudawwanahs' sayings, especially since they were codified in a similar time period and relied on the same sources. The research seeks to answer a main question regarding the existence of a difference in the methodology and method of codification for each Al-Mudawwanah, and to achieve this goal, the researcher adopted the descriptive comparative approach, and divided the

research into two sections: the first to introduce the two imams and their Al-Mudawwanahs, and the second to compare their methodologies. The study concluded that the two compilations share many common elements and display few points of disagreement, due to the proximity of their dates of composition and their shared reliance on the Prophetic Sunna and the practice of the early predecessors. The modes of presentation are likewise similar—structured as discrete legal issues—with an Iraqi influence evident in the formulation of Mālik's Mudawwana. The impact of students was also clear in the dissemination of Mālik's Mudawwana, whereas the circulation of Abū Ghānim's Mudawwana remained limited for scholarly and historical reasons.

Keywords: Blog _ The Ibadhi School _ The Maliki School _ Imam Malik bin Anas _ Imam Abi Ghanem

مقدمة البحث

لقد امتنَّ الله سبحانه وتعالى على هذه الأمة بأن أنزل على نبيها هذا الكتاب العظيم، ليكون للعالمين هاديا ومبشرا ونذيرا، وأرسل رسوله بالهدى ودين الحق، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، لقد عكف من بعده السلف الصالح من الصحابة وتابعيهم على استنباط الأحكام الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وتكبدوا في سبيل ذلك المشقة وعناء الأسفار، ليُخرجوا لهذه الأمة الإسلامية هذا النتاج العظيم، والكم الهائل من العلوم المتنوعة في شتى مجالات الحياة، وظهرت في ذلك مدارس وصروح ومذاهب كثيرة، وبدأت حركة تدوين العلوم الشرعية في وقت مبكر.

كان من أبرز ما دُوّن في تلك الفترة مدونة الإمام مالك بن أنس الأصبحي (١٧٩ه) ومدونة الإمام أبي غانم الخراساني (٢٠٨ه)، واللتان عدتا من المصادر الأساسية للفقه الإسلامي في المذهبين المالكي والإباضي على التوالي.

■ مشكلة البحث

كان الباعث الأكبر على كتابة هذا البحث السعي لمعرفة إلى أي مدى قد تتوافق مدونة الإمام

مالك ومدونة الإمام أبي غانم من حيث المنهجية، نظرا لأنهما دونتا في المدة الزمنية نفسها تقريبا.

ويتفرع عن المشكلة عدد من الأسئلة:

■ **أسئلة البحث**

١- من هم أشهر علماء كل مدونة؟

٢- ما الطريقة التي اعتُمدت في تصنيف كل مدونة؛ من حيث إيراد الأدلة وتبويب الموضوعات؟

٣- ما القيمة العلمية لكل مدونة في مذهبها؟

٤- ما المنهج المتبع في تخريج الأحاديث في كل مدونة؟

■ **أهداف البحث**

١- التعرف على أشهر علماء كل مدونة.

٢- بيان الطريقة التي اعتُمدت في تصنيف كل مدونة؛ من حيث إيراد الأدلة وتبويب الموضوعات.

٣- إظهار القيمة العلمية لكل مدونة.

٤- دراسة المنهج المتبع في تخريج الأحاديث في كل مدونة.

■ **أهمية البحث**

تظهر أهمية موضوع البحث، باعتبار المدونتين مصنفين جليلين دُونتا في فترة زمنية متقاربة في:

١- مساهمته في إحياء التراث الفقهي الغني للإمامين مالك وأبي غانم الخراساني، وإبراز إسهاماتهما في تطوير الفقه الإسلامي.

٢- دراسة المدونات الفقهية القديمة والمقارنة بينها؛ والتي تساهم في تطوير مناهج الفقه المقارن الذي يَدْرس أوجه الاتفاق والخلاف بين المذاهب الفقهية.

٣- إضافة مساهمة قيمة إلى المكتبة الفقهية، وتوفير مادة علمية للباحثين والدارسين في مجال الفقه الإسلامي.

■ **منهجية البحث**

يتبع الباحث في دراسته المنهج التاريخي والمنهج الوصفي المقارن؛ يتمثل المنهج التاريخي في سرد السياق التاريخي لنشأة المدونتين وتقديم ترجمة لكل من الإمامين، أما المنهج الوصفي المقارن فيظهر في المقارنة بين المدونتين من حيث المنهجية المتبعة في تأليف كل واحدة منهما.

■ **الدراسات السابقة:**

وقفت على بعض المؤلفات التي تناولت المذهب الإباضي والمالكي بالمقارنة.

١- **جدلية العلاقة بين الإباضية والمالكية والسلطة بإفريقية في العصر الإسلامي الوسيط المتأخّر**، الساحلي زياد، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، المجلد:٧، العدد٢، ٣٠ يونيو ٢٠٢٣، ص٦٨.

٢- **فقه العمران في الغرب الإسلامي في المذهبين المالكي والإباضي دراسة مقارنة في المصادر والأحكام**، كريم عبد الرحمان، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، المجلد:٤، العدد٢، ٣٠ سبتمبر ٢٠٢١، ص٣٩٠.

٣- **التوثيق التاريخي لأقدم المدونات الحديثية: الموطأ ومسند الإباضية نموذجا**، ياسين بريك، إبراهيم بن مهية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- كلية أصول الدين مجلة المعيار، المجلد ٢٥، العدد ٦٢، ٢٠٢١م.

٤- **المناظرات الإباضية المالكية في بلاد المغرب الإسلامي حتى نهاية القرن ٦ه**، د.عمر بالبشير، زقاويد محمد، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، العدد رقم ١٢، ديسمبر ٢٠١٧، ص٢٣٩.

■ **قالب البحث:**

- المبحث الأول: التعريف بالمدونتين ومؤلفيهما:

- المطلب الأول: التعريف بالمدونتين
- المطلب الثاني: التعريف بمؤلفيهما
- المبحث الثاني: مقارنة بين المدونتين في المنهجية:
- المطلب الأول: طريقة تصنيف المدونة.
- المطلب الثاني: أشهر علماء المدونة:
- المطلب الثالث: الاهتمام بتخريج أحاديث المدونة
- **الخاتمة.**

المبحث الأول: التعريف بالمدونتين ومؤلفيهما

تعتبر كل من مدونة الإمام مالك بن أنس ومدونة الإمام أبي غانم الخراساني من أمهات الكتب في مذهبيهما؛ حيث تأتي مدونة الإمام مالك بعد الموطأ في الأهمية، وتأتي مدونة الإمام أبي غانم في المرتبة الثانية بعد مسند الإمام الربيع[1]، لذا تعدان رافدين مهمين ومؤسسين للمذهبين الإباضي والمالكي، كما أنهما كانتا أساس انطلاق نضوج المذهبين.

■ المطلب الأول: التعريف بالمدونتين

سيتناول هذا المطلب سبب تأليف كل من المدونتين، وصحة نسبة كل مدونة إلى مؤلفها.

• الفرع الأول: مدونة الإمام مالك

رُوي في الأثر أن السبب في تأليف المدونة يرجع إلى أن أسد بن الفرات[2] رحل إلى العراق

(١) مسند الإمام الربيع يعد من أصح الأسانيد لدى الإباضية، ويطلقون عليه الجامع الصحيح.

(٢) ترجمته في المبحث الثاني.

حيث سمع من محمد بن الحسن الشيباني[١] صاحب الإمام أبي حنيفة[٢]، ثم ارتحل إلى ابن القاسم[٣] تلميذ الإمام مالك في مصر، وقرأ عليه ماكتبه من مسائل على مذهب أبي حنيفة، وسأله أن يجيب فيها على قول مالك فأجابه إلى ما طلب؛ حيث كان يجيبه فيما حفظ عن مالك من قوله، وفيما شك فيه قال: أخال وأحسب وأظن، ومنه ما قال فيه باجتهاده على أصل قول مالك، حتى دوّن أسد ستين كتابا سماها الأسدية، حوت أسئلة في الفقه وأجوبتها على مذهب الإمام أبي حنيفة في العراق، ومذهب الإمام مالك في الحجاز، وآراء الإمام ابن القاسم تلميذ الإمام مالك، وغلب عليها الرأي بسبب تأثره بكتب أهل العراق.

ثم رحل أسد إلى إفريقية ونشر كتابه الأسدية هناك، على تلامذته وكان من بينهم الإمام سحنون، الذي قام بتدوين الأسدية، ورحل بها إلى ابن القاسم[٤]؛ ليقرأها عليه، فصححها له ابن القاسم ورجع عن بعض ما فيها مما كان يشك فيه أنه من قول مالك، وأجاب فيه برأيه، واقتصرت مدونة سحنون على أقوال الإمام مالك برواية ابن القاسم، وأقوال ابن القاسم على أصول مذهب الإمام مالك، وحذف أقوال الإمام أبي حنيفة التي كانت في الأسدية.

وقد قام سحنون بترتيب مدونته وتبويبها، وأضاف إليها بجانب أقوال مالك خلاف كبار أصحاب مالك مما اختار ذكره، وذيّل أبوابها بالحديث والآثار، إلا كتبًا منها مفرقة

---

(١) محمد بن الحسن: هو أبو عبد الله محمد بن فرقد، الشيباني الفقيه الحنفي، أصله من قرية على باب دمشق، ولد سنة خمس وثلاثين، وقيل إحدى وثلاثين، وقيل اثنتين وثلاثين ومائة، ونشأ بالكوفة، وطلب الحديث، ولقي جماعة من أعلام الأئمة، وحضر مجلس أبي حنيفة سنتين، ثم تفقه على أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، صنف الكتب الكثيرة النادرة، ونشر علم أبي حنيفة. مات بقرية من قرى الري في سنة تسع وثمانين ومائة. انظر: ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد البرمكي الإربلي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت، ج٤، ص١٨٤.

(٢) الإمام أبو حنيفة: واسمه النعمان بن ثابت مولى لبني تيم، وهو الإمام، الفقيه، عالم العراق، صاحب الرأي، وأحد الأئمة الأربعة وأولهم تاريخيا، ولد سنة ثمانين في حياة صغار الصحابة. روى عن: عطاء بن أبي رباح، وهو أكبر شيخ له. وأخذ عنه خلق كثير. مات ببغداد، في رجب أو شعبان سنة خمسين ومائة وهو ابن سبعين سنة. ينظر: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ه-١٩٩٠م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ج٦، ص٣٤٨. الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي، طبقات الفقهاء، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٩٧٠م، ص٨٦، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ه-١٩٨٥م، الناشر: مؤسسة الرسالة، ج٦، ص٣٩٠.

(٣) ترجمته في المبحث الثاني.

(٤) وقد كان ذلك بعد وفاة الإمام مالك.

بقيت على أصل اختلاطها، وتعد المدونة أصل المذهب المرجح روايتها على غيرها عند المغاربة، وقد اختصرها مختصروهم وشرحها شارحوهم، وقامت بها مناظرتهم ومذاكرتهم، وأصبحت عمدة مذهب أتباع الإمام مالك بعد الموطأ.[١]

وقد اختلف في نسبة المدونة، فهناك من نسبها إلى الإمام مالك بن أنس باعتبار احتوائها على آرائه، وهناك من نسبها إلى الإمام ابن القاسم المالكي، معللين النسبة بأنه هو من رواها عن الإمام مالك، كما أنها تضمنت كثيرا من أقواله، وآخرون رجحوا نسبتها إلى الإمام سحنون، حيث اعتبروا قيامه بتدوينها وترتيبها وتحقيقها سببا لنسبتها إليه[٢]. وكل النسب تعد صحيحة بيد أني أرى أن النسبة الأصح هي للإمام سحنون برواية ابن القاسم عن مالك، حيث إن المدونة وإن احتوت في أغلبها على آراء الإمام مالك فهي لم تقتصر على أقواله فقط، حيث احتوت أقوال ابن القاسم أيضا، إضافة إلى أن كل تلميذ من تلاميذ الإمام مالك قد كان له سماع عن الإمام مالك، ومن ضمن تلك السماعات، سماع الإمام ابن القاسم، ولذا فهذه المدونة هي سماع الإمام ابن القاسم،كما أن الجهد في الترتيب والتدوين وإضافة بعض آراء أصحاب مالك كان لسحنون.

توالت على المدونة الكثير من الأعمال من شروح واختصارات وتصنيفات وغيرها، كيف لا وهي المصدر الثاني للمذهب المالكي وأحد أهم المصادر في التراث الإسلامي، وسأذكر بعضا من الأعمال التي اطلعت عليها[٣]:

١- تفسير «غريب المدونة» لمنذر بن سعيد البلوطي القاضي الظاهري ٣٥٥هـ (غير مطبوع).

٢- التهذيب في اختصار المدونة لأبي القاسم محمد ابن البراذعي القيرواني المالكي

(١) ينظر: القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى بن عياض ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، الطبعة، الأولى، الناشر: مطبعة فضالة-المحمدية، المغرب، ج٣، ص٢٩٦-٢٩٩.

(٢) عبد العزيز، باسو، المدونة الكبرى أصلها ونشأتها، بحث منشور بمجلة بحوث جامعة الجزائر، العدد٩، الجزء الثاني، يونيو ٢٠١٦م.

(٣) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة، تحقيق: الدكتور محمد الوثيق، والدكتور عبد النعيم حميتي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ه-٢٠١١م، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، المقدمة، ص٧١.

ت٣٧٢هـ (مطبوع).

٣- اختصار المدونة والمختلطة لعبد الله بن أبي زيد عبد الرحمن القيرواني أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني ٣٨٦هـ (مطبوع).

٤- المقرَّب «في اختصار» المدونة لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبي زَمَنِين ٣٩٩هـ (غير مطبوع).

٥- تخريج أحاديث المدونة للطاهر محمد الدرديري ت ١٤٣٤هـ (مطبوع).

- **الفرع الثاني : مدونة الإمام أبي غانم.**

رُوي في الأثر أن الإمام أبا غانم رحمة الله عليه قد ارتحل طالبا للعلم، فقصد البصرة ينهل من علومها، حيث دون هناك آراء تلامذة شيخه أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وكان أكثر من روى عنهم: ابن عبد العزيز وأبو المؤرج[١].

وبعد وفاة الإمام الربيع في البصرة انطلق الإمام أبو غانم متوجها إلى الغرب؛ حيث الإمام عبد الوهاب بن رستم[٢] وفي طريقه إليه التقى عمروس بن فتح[٣]، وأودعه مدونته التي دون فيها أقوال مشايخه، فنسخها عمروس وأنهى نسخها قبل عودة الإمام. وأوردت المصادر أن مدونة الإمام أبي غانم قد تلِفت في تاهرت ولم يبق منها إلا نسخة عمروس التي حفظت أقوال المذهب الإباضي، وأصبحت من أعمدة مصادر الإباضية إلى الآن.[٤]

تذكر المصادر أن المدونة كانت كتابا على قدر كبير من الأهمية إلا أن أبا غانم لم يرغب في نشرها حتى ينهي تنقيحها وترتيبها ومراجعة مسائلها، لأن المسائل الفقهية أمانة يسأل

---

(١) سترد تراجمهم جميعا لاحقا في المبحث الثاني.

(٢) هو الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، ثاني الأئمة الرستميين، تلقى العلم على يد والده وغيره بتاهرت، ت٢٠٨ه. انظر: الشّمّاخيّ، أحمد بن سعيد بن عبد الواحد، كتاب السّير، تحقيق: أحمد بن سعود السّيابيّ، الطّبعة: الثّانية، الناشر: وزارة التّراث القوميّ والثّقافة، سلطنة عمان، ص١٣٠-١٣٦.

(٣) تأتي ترجمته في المبحث الثاني.

(٤) ينظر: الدرجيني، أبو العباس أحمد بن سعيد، طبقات المشائخ بالمغرب، المحقق: إبراهيم طلائي، الناشر: مطبعة البعث بالجزائر، ج٢، ص٣٢٣. الخراساني، أبو غانم بشر بن غانم، المدونة الكبرى، بتعليق قطب الأئمة الشيخ: أمحمد بن يوسف أطفيش، تحقيق الدكتور: مصطفى بن صالح باجو، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧م، مقدمة المحقق، ج١، ص٤٩.

الفقيه عنها أمام الله تعالى.

وقد أجمعت المصادر الإباضية على نسبة المدونة إلى الإمام أبي غانم الخراساني، وذكرت هذه المصادر وجود مدونة صغرى ومدونة كبرى، واختَلف في ماهية الكبرى والصغرى كثير من العلماء، فقال بعضهم إن المدونة الصغرى هي الأصل الوارد عن الإمام غير المرتب، والكبرى هي المدونة التي رتبها وعلق عليها الشيخ أطفيش[1].

ويظهر أن المدونة لم تحظ بأعمال كثيرة قديما أو أن بعض الأعمال التي تمت عليها ربما لم تذكر أو تنشر، وقد يكون السبب في ذلك ما تعرض له المذهب الإباضي من الحروب السياسية، فربما تلفت بعض هذه الأعمال، ورغم هذا نجد اهتماما للإباضية بالمدونة، حيث نقلوا من نصوصها واعتمدوها في مؤلفاتهم، وأجد ذلك واضحا في أجوبة ابن خلفون، ورسالة صالح البوسعيدي «رواية الحديث عند الإباضية»[2].

وعلى الرغم من ذلك فقد وجدت على المدونة عددا من الأعمال الحديثة:

١- **الفقه الإباضي في مرحلة التأسيس: المدونة نموذجا، في عهد النهضة والتجديد: الشيخان بيوض وبكلي**، عمار الطالبي، أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية-التقنين والتجديد في الفكر الإسلامي المعاصر، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ٢٠٠٨م، مسقط.

٢- **التدوين الفقهي عند الإباضية في القرن الثاني الهجري مدونة أبي غانم الخراساني (ق٢) أنموذجا**، إبراهيم بن راشد الغماري، وعائشة بنت مبروك القنوبية، مجلة الدراسات الفقهية والقانونية، العدد السابع عشر، يناير ٢٠٢٤م.

٣- **أبو غانم بشر بن غانم الخراساني «ت٢٠٥ه» ومنهجه في المدونة، دراسة تحليلية**، سيف بن سالم بن سيف الهادي، التجديد، المجلد ٢٩، العدد٥٧،، ٢٠٢٥م، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا.

(١) هو محمد بن يوسف بن عيسى أطفيش، الملقّب بقطب الأئمة. ولد سنة ١٢٣٦هـ، الموافق لسنة ١٨٢٠م، في وادي ميزاب بالجزائر، تتلمذ على كثير من أمهات الكتب، وما إن جاوز العشرين حتى أضحى أكبر عالم في وادي ميزاب، وله مؤلفات كثيرة في شتى العلوم ومن أبرزها وأشهرها كتاب النيل. ينظر: - أغوشت، بكير بن سعيد، قطب الأئمة العلامة محمد بن يوسف أطفيش، الناشر: مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب-سلطنة عمان، ص٦٠-١٦٦.

(٢) كلا المرجعين تم إدراجهما في خانة المراجع التي تم الرجوع إليها.

بالإضافة إلى أن هناك بعض الفقهاء من قام بالتعليق على المدونة ووضع عليها الحواشي كقطب الأئمة محمد بن يوسف أطفيش، وهناك من عكف عليها فعرّف بها وعرّف بكاتبها؛ كما جاء في مقدمة تحقيق مدونة أبي غانم الخراساني ليحيى بن عبدالله النبهاني وإبراهيم بن محمد العساكر، ومقدمة تحقيق المدونة لمصطفى صالح باجو، وأشاروا إلى قيمة المدونة ومزاياها ومنهجها.

■ المطلب الثاني: التعريف بالمؤلفين

• الفرع الأول: ترجمة الإمام مالك رحمه الله

هو إمام دار الهجرة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن عمرو بن الحارث، الأصبحي، المدني، ولد سنة ثلاث وتسعين للهجرة، وتوفي سنة مائة وتسع وسبعين عن عمر يناهز تسعًا وثمانين سنة[1]، أصله من اليمن، وقد نزحت أسرته إلى المدينة المنورة.[2]

ولد الإمام لأسرة محافظة ومهتمة بالعلم فأبوه أنس بن مالك كان عالما فقيها من كبار التابعين، وأمه هي: عالية بنت شريك الأزدية[3]. أخذ العلم عن جملة من الفقهاء والعلماء

(١) ينظر: الشيرازي طبقات الفقهاء، ج١، ص١٩.

(٢) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٤٩.

(٣)الأزد: من أعظم قبائل العرب وأشهرها، تنتسب إلى الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن كهلان من القحطانية. يغلب على الظن أن تصدع سد مأرب؛ قد أرغم الأزد على الهجرة من سبأ في اليمن، وأن هذا كان من أسباب تفرقهم في البلاد. بتصرف من: الدمشقي، عمر بن رضا بن عبد الغني، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ه-١٩٩٤م، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ج١، ص ١٥.

من أشهرهم: شهاب الزهري[١]، ونافع مولى ابن عمر[٢]، وابن هرمز[٣]، وربيعة الرأي[٤]. كان للإمام مالك الكثير من التلاميذ منهم[٥]: ابن القاسم، وأسد بن الفرات، وسحنون.

طلب العلم وهو صغير حديث السن، فكان أوّل ما وجهته أمه إلى كتّاب بني تيم فحفظ القرآن، وعندما رغب في تحصيل العلم أخبر أمه، فقالت: «تعال فالبس ثياب العلم، ثم قالت: اذهب فاكتب الآن».[٦]

جلس للتدريس وهو ابن سبع عشرة سنة وأشياخه متوفرون، مكث يفتي الناس ويعلمهم حوالي سبعين سنة واحتاج إليه معلموه، ونُقل عنه إلى سائر الأمصار، ومن من روى عنه من الأئمة المشهورين والعلماء المذكورين: شيخه محمد بن شهاب الزهري، إمام أهل السنة، وسفيان بن سعيد الثوري[٧] إمام أهل العراق وسفيان بن عيينة[٨] عالم أهل مكة ومحمد بن

(١) شهاب الزهري: هو أبو بكر محمد بن شهاب بن زهرة الزهري أحد الفقهاء والمحدثين، والأعلام التابعين بالمدينة، رأى عشرة من الصحابة رضوان الله عليهم، وروى عنه جماعة من الأئمة: منهم مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري. حفظ علم الفقهاء السبعة، وقد كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى الآفاق: عليكم بابن شهاب، فإنكم لا تجدون أحدا أعلم بالسنة الماضية منه. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٤، ص١٧٧.

(٢) نافع مولى ابن عمر: هو أبو عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر، رضي الله عنهم، من كبار الصالحين التابعين، سمع مولاه وأبا سعيد الخدري، وروى عنه الزهري ومالك بن أنس رضي الله عنهم. يعد من المشهورين بالحديث، ومن الثقات الذين يؤخذ عنهم ويجمع حديثهم ويعمل به. يقول أهل الحديث: رواية الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر سلسلة الذهب لجلالة كل واحد من هؤلاء الرواة. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٥، ص٣٦٧.

(٣) ابن هرمز: هو عبد الله بن يزيد الأصم فقيه المدينة وأحد الأعلام. جالسه مالك كثيرا، وأخذ عنه. قال مالك: كنت أحب أن أقتدي به، وكان قليل الفتيا، شديد التحفظ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٦ ص٣٧٩.

(٤) ربيعة الرأي: هو أبو عبد الرحمن، فروخ، يعرف بربيعة الرأي. أدرك من الصحابة أنس بن مالك، وعامة التابعين، وكان ثقةً كثيرَ الحديث. كان يحضر في مجلسه أربعون معتمًا وعنه أخذ الإمام مالك بن أنس. توفي بالمدينة سنة ست وثلاثين ومائة في آخر خلافة أبي العباس. انظر: الشيرازي طبقات الفقهاء، ص٦٥.ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٥ ،ص٤١٧.

(٥) ستأتي ترجمتهم في المبحث الثاني، عند الحديث عن علماء المدونة.

(٦) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج١، ص١٣٠.

(٧) سفيان الثوري: هو سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الثوري، إمام الحفاظ، ولد: سنة سبع وتسعين اتفاقا، ومات سنة إحدى وستين ومائة. بتصرف: الشيرازي طبقات الفقهاء، ص٨٥. الكلاباذي، أحمد بن محمد البخاري، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، المحقق: عبد الله الليثي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ه، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ج١، ص٣٢٩. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٧، ص٢٣٠.

(٨) سفيان بن عيينة: هو سفيان بن عيينة بن أبي عيينة أبو محمد الهلالي، ولد عام ١٠٧ه وتوفي عام ١٩٨ه. انظر: الكلاباذي، الهداية والإرشاد، ج١، ص٣٣١.

إدريس الشافعي[١]، وجمع كثير غير هؤلاء. قال عنه الذهبي في كتابه: «شيخ الإسلام، حجة الأمة إمام دار الهجرة»[٢]، واعتبر البخاري أصح الأسانيد كلها: «مالك، عن نافع، عن ابن عمر»، كما اعتبرها كثير من المحدثين سلسلة الذهب[٣].

وقد ترك الإمام مالك عددا من الآثار من أشهرها[٤]: الموطأ، والذي يكاد يعرف كأشهر كتب الحديث والمرجع الأول لعلماء المالكية، وأيضا، رسالة ابن وهب في القدر[٥]، ورسالة مالك في الأقضية، ومدونته التي نحن بصدد الحديث عنها.

- **الفرع الثاني: ترجمة الإمام أبي غانم الخراساني.**

هو الشّيخ الإمام العالم، أبو غانم بشر بن غانم الخراسانيّ، من أهل خراسان[٦]، ومن علماء القرن الثاني الهجري، لم نستطع الوقوف على تاريخ ولادته بالدّقّة، لكنه يعد من علماء القرن الثاني نظرا لمعاصرته تلامذة الإمام جابر بن زيد الذين عاشوا في القرن الثاني، وتوفي بعد عام ٢٠٨هـ[٧]. قدِم من خراسان إلى البصرة لتلقّي العلم لأنّ البصرة في ذلك الوقت كانت قبلة للعلم، وقضى أغلب حياته فيها يطلب العلم.[٨]

كان – رحمه الله – حافظًا للعلم، ساعيًا في تدوينه، محافظًا عليه من الضّياع، وكان يتّصف

---

(١) الشافعي: هو الإمام الفقيه أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي القرشي، ثالث الفقهاء الأربعة عند أهل السنة والجماعة، صاحب مالك وابن حنبل، ولد سنة ١٥٠ ه وتوفي سنة ٢٤٠ه. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٥.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٤٨.

(٣) انظر: ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، عام النشر: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج٢٨، ص٥٦، ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٥، ص٣٦٧.

(٤) للرجوع إلى جميع آثار الإمام مالك دون الموطأ، ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٢، ص٩٢. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٨٩، ١٢٤. الدقر، عبد الغني، الإمام مالك بن أنس- إمام دار الهجرة، الطبعة: الثالثة، ١٩٩٨م، الناشر: دار القلم، ص٣٠٣.

(٥) قال الذهبي: «وإسنادها صحيح»، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٨، ص٨٨.

(٦) خراسان: بلادٌ واسعةٌ، أوّل حدودها العراق وآخر حدودها الهند، ينظر: الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت، معجم البلدان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م، الناشر: دار صادر، بيروت، ج٢، ص٣٥٠.

(٧) قال بعضهم إن وفاته كانت سنة ٢٠٠هـ/ ٨١٥م، وقيل: عام ١٨٨ هـ، وقيل: سنة ١٩٠ هـ، وللتوسع في تفصيل الخلاف الرجوع إلى ماذكره الدكتور صالح بن أحمد البوسعيديّ في رسالته للماجستير: البوسعيديّ، صالح بن أحمد، رواية الحديث عند الاباضيّة، رسالة ماجستير، الطّبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م، ص٦٣.

(٨) انظر: الخراساني، أبو غانم، المدونة الكبرى، مقدمة المحقق ص١٢.

بالتّواضع والأمانة والدّقّة في النّقل، وعُرِف عنه كثرة مساءلته لمشياخه واستجوابهم والتّحرّي في النّقل وتمحيص المسائل والوقوف عند النّصّ، وإبداء رأيه أحياناً[١].

أخذ الإمام العلم عن عدد من الشيوخ منهم[٢]: أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة، والرّبيع بن حبيب، وعبدالله بن عبدالعزيز، وأبو المؤرج، وضمام بن السائب، أما فيما يتعلق بتلاميذه فلا تسعفنا المصادر إلا بذكر عدد قليل منهم، ولعلّ السّبب في ذلك هو المطاردات التي تعرض لها أصحاب المذهب من الفرق الأخرى، وتلف العديد من المكتبات والكتب الإباضيّة، ومن أشهر تلاميذه: عمروس بن فتح النّفوسيّ، وأفلح بن عبد الوهّاب الرّستميّ[٣].

ترك الإمام أبو غانم عددا من الآثار، وهي: المدوّنة[٤]، واختلاف الفتيا أو الفتوى: وهو مفقودٌ لم يعثر عليه[٥]، وكتاب الطلاق[٦].

المبحث الثاني: مقارنة بين المدونتين في المنهجية

في هذا المبحث سأعرض مقارنة بين منهجية هذين الكتابين في التدوين، معتمدة في ذلك على ثلاث طرق للمقارنة، ذكرتها في هيئة ثلاث مطالب رئيسية.

(١) البوسعيدي، رواية الحديث، ص٩٠-٩٥.

(٢) تأتي ترجمتهم في المبحث الثاني.

(٣) هو الإمام أفلح بن عبد الوهّاب بن عبد الرّحمن بن رستم، الإمام الثّالث للدّولة الرّستميّة بتاهرت، خلف أباه سنة ١٩٠هـ، مكث في الحكم طويلاً وشهد عصره ازدهارا كما تذكر المصادر الإباضية ودامت مدة إمامته خمسين سنة حكم الرعية فيها بالعدل والحكمة. كانت وفاته بين سنتي ٢٤٠-٢٥٠. انظر: مجموعة مؤلفين، معجم أعلام الإباضية قسم المغرب، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٠م، الناشر: جمعية التراث، غرداية- الجزائر، ج٢، ص٦٠، ترجمة رقم ١١٦.

(٤) وتسمى أيضا الغانميّ أو الغانميّة أو الغنيمية.

(٥) نسبه إليه البرادي في رسالته (تقييد كتب الاباضية) ، وقد سبق الدرجيني فأشار إلى الكتاب في ترجمة أبي يعقوب يوسف بن خلفون المزاتي، وأكد الشماخي الخبر في سيره ص٤٤٥ كذلك. ويميل بعض الباحثين إلى أن الكتاب هو نفسه مدونة أبي غانم، فقد ورد في آخر بعض نسخ المدونة: (تم كتاب اختلاف الفتيا رواية أبي غانم بشر بن غانم الخراساني عن الربيع بن حبيب عن أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين). بتصرف: راجع مقدمة المحقق، الخراساني، أبو غانم، المدونة الكبرى، ص٣٨-٣٩.

(٦) ذكر دكتور إبراهيم الغماري أن الشيخ أطفيش نسب الكتاب لأبي غانم في شرح النيل، ويوجد مخطوط باسم «كتاب الطلاق الأول». الغماري، إبراهيم بن راشد، عائشة بنت مبروك القنوبية، التدوين الفقهي عند الإباضية في القرن الثاني الهجري مدونة أبي غانم الخراساني (ق٢) أنموذجا، مجلة الدراسات الفقهية والقانونية، العدد السابع عشر، يناير ٢٠٢٤م، ص٣٨.

■ **المطلب الأول: أشهر علماء المدونة:**

سأعرض في هذا المطلب ترجمة لأشهر علماء المدونة، وقد اعتمدت في اختيارهم على تأثيرهم الكبير في المدونة، سواء كان لهم إسهام في قصة تدوينها، أو كانت لهم آراء بارزة في المدونة.

• **الفرع الأول: أشهر علماء مدونة الإمام مالك:**

١- ابن القاسم: صاحب الإمام مالك، وعنه دون سحنون المدونة، واسمه أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة، مولى زيد بن الحارث العتيقي، وأصله من مدينة الرملة من فلسطين، وله مسجد بمصر يعرف بمسجد العتيقي، ولد سنة اثنتين وثلاثين ومائة، ومات بمصر سنة إحدى وتسعين ومائة، روى عن مالك وغيره، وروى عنه سحنون وأسد بن الفرات وغيرهم وخرّج عنه البخاري في صحيحه.

صحب مالكًا عشرين سنة وعاش بعده اثنتي عشرة سنة، ذُكر بن القاسم لمالك فقال: «عافاه الله، مثله كمثل جراب مملوء مسكًا»، كما سئل مالك عنه وعن ابن وهب فقال: «ابن وهب عالم وابن القاسم فقيه». وقال عنه الدارقطني: -هو من كبار المصريين وفقهائهم رجل صالح مقل صابر متقن حسن الضبط- ، وقال النسائي: «ابن القاسم ثقة. رجل صالح سبحان الله ما أحسن حديثه وأصحّه عن مالك ولم يرو أحد الموطأ عن مالك أثبت من ابن القاسم وليس أحد من أصحاب مالك عندي مثله».[(١)]

٢- أسد بن الفرات: وهو أبو عبد الله الحراني، قال عنه أبو العرب في طبقاته إنه من خراسان من نيسابور، وقال بعضهم ولد بحرّان من ديار بكر ودخل القيروان مع أبيه في الجهاد، وقيل بل قدم به أبوه إلى تونس، وأمه حامل به وولد سنة خمس وأربعين ومائة، وحفظ القرآن وهو حدث ثم تفقه على يد أبي الحسن

(١) انظر: ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٥٠، الشيرازي طبقات الفقهاء، ص ١٥٠. ابن فرحون، إبراهيم بن علي برهان الدين اليعمري، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ج١، ص٤٦٥.

بن زياد ورحل للمشرق، فجمع من مالك بن أنس موطأه، ثم ذهب إلى العراق، ودون أقوال الإمام أبي حنيفة، وبعدها رحل إلى مصر ليلقى ابن القاسم وعنه دوّن الأسدية، التي حوت مذهب أهل العراق وهو مذهب أبي حنيفة، حيث غلب عليها علم الرأي، ثم رجع للمدينة ليسأل مالكًا عنها فألفاه توفي. تولى قضاء القيروان سنة ٢٠٤ هـ، ومات محاصِراً لسرقوسة في غزوة صقلية وهو أمير الجيش وقاضيه سنة ٢١٣هـ/ ٨٢٨م.[١]

٣- سحنون: واسمه عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخى، يكنى أبا سعد، قاضي إفريقية، من المغرب وأصله شامي من حمص قدم أبوه في جند حمص، لقب بسحنون نسبة إلى طائر حديد الذهن، لحدته في المسائل كما قيل. ولد فى رمضان سنة ستين ومائة، أو إحدى وستين ومائة. تلميذ أسد بن الفرات، وعنه دوّن الأسدية ورحل بها إلى ابن القاسم وقرأها عليه، وهو الذي أظهر مذهب مالك بالمغرب. توفى يوم الثلاثاء التاسع من رجب سنة أربعين ومائتين، عن ثمانين سنة.[٢]

- **الفرع الثاني: من أشهر علماء مدونة الإمام أبي غانم:**

١- جابر بن زيد: هو التابعي الجليل ومؤسس المذهب الإباضي الإمام جابر بن زيد مات سنة ثلاث ومائة وقيل: سنة ثلاث وتسعين، وروى عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه قال: «لو أن أهل البصرة سألوا جابر بن زيد عما في كتاب الله ثم نزلوا عند قوله، وسعهم»، أو قال:» كفاهم».[٣]

٢- أبو عبيدة: أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة البصريّ التّميميّ بالولاء ولد

(١) ينظر: أبو العرب، محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، طبقات علماء إفريقية، الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت – لبنان، ص٨١. القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٣، ص٢٩١. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٢٢٥. ابن مخلوف، محمد بن محمد بن عمر بن علي، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، علق عليه: عبد المجيد خيالي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، ج١، ص٩٣.

(٢) انظر: ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد الصدفي، تاريخ ابن يونس المصري، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ج٢، ص٩١. ابن ماكولا، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م، لناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ص١١١٧.

(٣) انظر: الشيرازي طبقات الفقهاء، ص، ٨٨. الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، ، ج٢، ص٣٢٣. الشّمّاخي، السّير، ،ج٠١، ص٦٧.

في البصرة وعاش وترعرع فيها، نصب نفسه للتّعليم أربعين عامًا، وانتصب للتّعليم أربعين عاما، أخذ العلم عن جابر بن زيد وصحار العبديّ وجعفر السّماك وضمام بن السّائب، وأخذ من بعض الصّحابة مثل ابن عبّاس وأبي هريرة وأنس بن مالك وغيرهم، توفّي حوالي سنة ١٤٥هـ.[١]

٣- الرّبيع بن حبيب: الإمام الكبير الرّبيع بن حبيب بن عمرو الفراهيديّ، يقول عنه الشماخي: «طود المذهب الأشم، وبحر العلم الخضم»، ولد بعمان في منطقة الباطنة بمنطقة غضفان التّابعة لولاية (لوى). نشأ بعمان ثمّ سافر إلى البصرة، أخذ العلم عن جابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة وضمام بن السّائب وصالح بن نوح الدّهّان. توفي بين سنتي (١٧٥-١٨٠هـ)، من أهم آثاره: «المسند» الّذي يعتبر من أصحّ المسانيد عند الإباضية.[٢]

٤- عبدالله بن عبدالعزيز: هو أبو سعيد عبد الله بن عبد العزيز البصريّ من علماء الإباضيّة الكبار في أواخر القرن الثّاني، يعتبر من أهم مصادر أبي غانم في مدونته. كان له آراء عقدية خالف بها جمهور أصحابه فنقموا عليه هو ومن شايعه في هذه الآراء، وسئل الإمام أفلح عنه فقال: «وقعت منه مسائل معروفة لم يأخذ المسلمون بها، وأخذوا بأقوالهم وأحاديثهم».[٣]

٥- أبو المؤرج: هو أبو المؤرج عمر بن محمد القدمي اليمني، من كبار علماء الإباضية، ومن أكثر من روى عنه أبو غانم بعد عبد الله بن عبد العزيز، ولكن برغم هذا فقد كان له آراء كلامية خالف بها شيخه أبا عبيدة، بيد أن المصادر تذكر أنه رجع عنها، لهذا أفتى الإمام أفلح بولايته، والأخذ بآرائه، ما عدا تلك

(١) الشّمّاخي، السّير، ج١، ص٨٧، الدرجيني، طبقات المشائخ بالمغرب، ج٢، ص٢٣٨، الرّاشدي، مبارك بن عبد الله بن حامد، الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التّميميّ وفقهه (٤٥-١٤٥هـ)، الطّبعة: الأولى، ١٤١٣ه، الناشر: مطابع الوفاء، المنصورة، ص٢٥-٣٠.

(٢) الشّمّاخي، السّير، ص٩٥، القنوبي، سعيد بن مبارك، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، عام النشر: ١٤١٥ه-١٩٩٥م، الناشر: مكتبة الضامري، مسقط، ص١٦.

(٣) بتصرف: الشّمّاخي، السّير، ص٩٦، أبو عبيدة، للراشدي، ص٣٢، المزاتي، يوسف بن خلفون، أجوبة ابن خلفون، الطبعة: الأولى، ١٩٧٤م، الناشر: دار الفتح، بيروت، ص١٠٧.

التي أنكرها عليه شيوخه وعلماء عصره، توفي بعد (١٤٥ه).[١]

٦- ضمام بن السائب: أصله من عمان من النّدب، ومولده بالبصرة من علماء الطّبقة الثّانية من أئمّة الإباضيّة وفقهائهم، أخذ العلم عن جابر بن زيد، وكان ممّن تصدّر للفتيا في أيّام أبي عبيدة وقد دوّنت رواياته عن جابر بن زيد في كتاب «روايات ضمام»، جمعه أبو صفرة عبد الملك بن صفرة، توفي قبل (١٢٩ه).[٢]

٧- عمروس بن فتح النّفوسيّ: هو أبو حفص عمروس بن فتح المساكني النفوسي، ولد في قرية قطرس، بجبل نفوسة، تولى القضاء على جبل نفوسة للإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم، قيل بأنه عمر طويلا، شهد معركة (مانو) بين النّفوسيّين والأغالبة وأُسر فيها، وتوفّي بعدها بقليل سنة ٢٨٣هـ. له مؤلّفات عديدة منها: «الدّينونة الصّافيّة».[٣]

■ **المطلب الثاني: طريقة تصنيف المدونة.**

● **الفرع الأول: من حيث إيراد الأدلة:**

أولا: مدونة الإمام مالك:

إن المطلع على مدونة الإمام مالك يلحظ فيها كثرة الاستدلال بالأحاديث وبعمل أهل المدينة في المسائل، كما أنها حوت كثيرا من الآثار عن الصحابة، أنهم فعلوا ولم يفعلوا؛ وذلك يرجع إلى أن الإمام مالكًا كان من أهل المدينة، وعهده لم يبتعد كثيرا عن عهد النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته.

اعتمد سحنون في إيراده للأدلة حسب ماسمعه عن ابن القاسم عن مالك في أغلب المدونة، وإن لم يجد ابن القاسم في المسألة سماعا عن الإمام مالك فإنه كان يجيب برأيه أو بالقياس، ولكن حسب أصول مذهب الإمام مالك، كما أضاف سحنون إلى المدونة سماع بعض من أصحاب الإمام عن الإمام؛ مثل ابن وهب.

(١) انظر: الشّمّاخي، السّير، ج١، ص٦. ابن خلفون، الأجوبة، ص١١٥.

(٢) انظر: ابن خلفون، الأجوبة، ص١١٢، طبقات الدرجيني ج٢ ص٢٤٦.

(٣) انظر: الدرجيني، طبقات المشائخ، ج٢، ص٣٢٠-٣٢٥، معجم أعلام الإباضيّة، ص٣٢١، رقم الترجمة: ٩٦٠.

ثانيا: مدونة الإمام أبي غانم:

نجد الإمام أبا غانم في مدونته اعتمد على إيراد الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين، والآراء الفقهية المعتمدة على الأدلة الشرعية، وقد كان يورد في المسألة الواحدة أكثر من رأي ودليل.

وكان يرجع في مدونته لعدد من تلاميذ الإمام أبي عبيدة، الذين كانوا يرجعون في بعض المسائل لقول الإمام جابر، وفي بعضها يرجعون إلى غيره من الفقهاء؛ حيث لم يكن تلاميذ الإمام متعصبين لرأيه بل كانوا يتبعون الدليل حيث وجدوه، وقد رُوي أن أبا غانم قال لابن عبد العزيز: «سبحان الله أتأخذ بقول إبراهيم[1] وتدع قول جابر وأبي عبيدة؟ فرد عليه ابن عبد العزيز: أنت رجل مقلد، ومالي لا آخذ بقول من أرى قوله عدلا، نافيا لريبة نفسي، ومبعدا عن مفارقة الخطأ، والأخذ بالثقة قول إبراهيم، فأعتمد عليه».[2]

- **الفرع الثاني: من حيث التدوين والتبويب**

أولا: مدونة الإمام مالك:

كانت طريقة التدوين في مدونة الإمام مالك مختلفة عن طريقة التدوين المعتادة في كتب الفقه المالكي، فقد كانت على هيئة أسئلة وأجوبة للإمام، وهذه الطريقة لم تكن معهودة في الفقه المالكي الذي كان بالحجاز، ويرجع ذلك لكون المدونة ترجع في أصل تدوينها إلى الأسدية كما سبق وقلنا في المبحث الأول، والتي دونها أسد بن الفرات على طريقة العراقيين في التدوين، فنجد المدونة عبارة عن أسئلة يوجهها سحنون لابن القاسم عن قول الإمام مالك.

وقد اعتمد الإمام سحنون في ترتيب المدونة وتبويبها ما اعتادت عليه كتب الفقه حيث بدأ بكتاب الطهارة، ولكنه توفي قبل إنهاء ترتيب المدونة كلها، حيث ترك أجزاءً منها مختلطة؛

(١) أي إبراهيم النخعي، وهو: أبو عمران، إبراهيم بن يزيد بن الأسود النخعي، الفقيه، الكوفي، أحد الأئمة المشاهير، تابعي رأى عائشة رضي الله عنها، ولم يثبت له منها سماع. توفي سنة ست وقيل خمس وتسعين للهجرة، وله تسع وأربعون سنة، وقيل: ثمان وخمسون سنة، والأول أصح. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج١، ص٢٥.

(٢) الخراساني، المدونة الكبرى، ج٣، ص٧٨.

فما رُتب منها سُمي بالمدونة، وما لم يرتب سمي بالمختلطة.[1]

ثانيا: مدونة الإمام أبي غانم

كان المنهج الظاهر على مدونة الإمام أبي غانم في التدوين استقراءه آراء شيوخه وتدوينها في المدونة؛ حيث يكاد لا تجد أثرا لرأيه في المدونة، فكان يسعى لجمع أقوال علماء الإباضيّة الأوائل، وقد كانت المدونة عبارة عن أسئلة من الإمام يوجهها لمشايخه، كما لم يقتصر على قول واحد، فالمدونة كما حوت آراء الإمام جابر، حوت أيضا آراء الكثير من فقهاء التابعين، كالحسن البصري.

اعتمد الإمام على المنهج المقارن في ذكر مرويات وآراء الفقهاء من المدارس الإسلامية، كما كانت طريقته في عرض المسائل الفقهية حسب الشائع في كتب الفقه، حيث رتبها ترتيبا فقهيا بدأ فيه بباب الطهارة.

- **الفرع الثالث: القيمة العلمية للمدونة:**

أولا: مدونة الإمام مالك:

تعد مدونة الإمام مالك من أصح مصادر الفقه المالكية والتي رويت عن طريق ابن القاسم الذي قال عنه النسائي: «ابن القاسم ثقة، رجل صالح سبحان الله ما أحسن حديثه وأصحه عن مالك»، حيث تعتبر المصدر الثاني في المذهب المالكي بعد موطأ الإمام مالك، وقد حظيت المدونة بهذه المكانة نظرا لتداولها أفكار أربعة من الفقهاء الكبار، وهم الإمام مالك وابن القاسم وأسد وسحنون.

من أهم ما ميز المدونة، أنها ترجع الفقه إلى الحديث النبوي، فتجدها تورد العديد من الأحاديث بأسانيدها، وهذا دليل على اهتمام الإمام بالحديث النبوي، كما أنها سنت سبيل الفقه المقارن بموازنة آراء الإمام مالك بآراء أصحابه، والسبيل لتخريج المسائل على أصول مالك.

(١) انظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، تاريخ ابن خلدون، المحقق: خليل شحادة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، الناشر: دار الفكر، بيروت، ج١، ص٥٦٩. الهلالي، أحمد بن عبد العزيز، نور البصر شرح خطبة المختصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، الناشر: دار يوسف بن تاشفين، مكتبة الإمام مالك، ص١٧٩.

ثانيا: مدونة الإمام أبي غانم

تعد مدونة الإمام أبي غانم أحد أهم مصادر الفقه الإباضي، ومصدرا حديثيا غنيا؛ فقد حوت الكثير من الأحاديث النبوية، والآثار والأخبار عن كثير من الفقهاء والعلماء سواء كانت من تلاميذ الإمام أبي عبيدة تلميذ الإمام جابر بن زيد أو من أعلام المذاهب الأخرى، حيث تعتبر المدونة المصدر الثاني للمذهب الإباضي بعد مسند الإمام الربيع.

كما احتوت على جوانب فقهية، وأصولية، وشملت أيضا النوازل التي كانت في ذلك العصر.

■ **المطلب الثالث: الاهتمام بتخريج أحاديث المدونة**

من أبرز الأمور التي تبين الاختلاف في طريقة تدوين المدونتين مسألة الاهتمام بتخريج أحاديث المدونة، وسأعرض في هذا المطلب المقارنة بين هاتين المدونتين في هذه المسألة:

• **الفرع الأول: مدونة الإمام مالك:**

الملاحظ في مدونة الإمام مالك الاهتمام فيها بجانب ذكر الحديث مخرجا، حيث كان الإمام يهتم بإيراد الأحاديث بأسانيدها، وذلك عائد لكونه من كبار رواة الحديث، كما يعد من رجال صحيح البخاري، كما ذكرنا في المبحث الأول عند الحديث عن ترجمته.

على الرغم من ذلك لم أجد اهتماما للفقهاء قديما بالقيام بالبحث في أحاديث المدونة وتخريجها، وقد يُعزى ذلك إلى السبب الذي ذكرته سابقا من اعتبار الإمام مالك من كبار رواة الأحاديث، بيد أنني اطلعت على كتاب معاصر للدكتور طاهر الدرديري -رحمه الله- اعتنى بتخريج الأحاديث الواردة في المدونة، ولم أجد كتابا غيره، وهو ما قد ذكره الدكتور الدرديري أيضا في مقدمته من أنه لم يطلع على كتاب آخر في نفس الموضوع.[1]

• **الفرع الثاني: مدونة الإمام أبي غانم:**

لم يكن الإمام مهتما بالصناعة الحديثة كاهتمامه بالفقه، حيث أورد كثيرا من الأحاديث

(١) انظر: الدرديري، الطاهر محمد، تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس، رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات الشرعية فرع الكتاب والسنة لنيل درجة الدكتوراة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ه، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ج١، ص١٣.

والآثار المروية عن الصحابة والتابعين وتابعيهم من فقهاء الإباضية وغيرهم دون الاهتمام بإيراد السند، وإنما اهتم بثقة من يروي عنهم، فكان أغلب هذه المرويات إما مرسلا أو مقطوعا.

بيد أن هناك من قام بعد ذلك بدراسة أحاديث هذه المدونة واهتم بتخريجها، كرسالة صالح البوسعيدي المتخصصة في تخريج أحاديث المدونة. والذي عمد إلى المدونة فأحصى فيها حوالي ١٤٠ حديثا، وحوالي ٢٤٥ قولا للصحابة، و١٩٠٧ قولا لفقهاء الإباضية و٤٠ لفقهاء المذاهب الاخرى.[١]

الخاتمة:

في نهاية بحثي هذا الذي حوى مبحثين تناول أولهما التعريف بمصنفين كبيرين والتعريف بمؤلفيهما، والثاني عرض مقارنة بين المدونتين في المنهجية بشيء من الإيجار. يمكن أن نخلص لأهم النتائج التي توصلت إليها:

١. يُعد الإمامان مالك وأبو غانم من رواد مجال التأليف الفقهي، حيث عاش كلاهما في القرن الثاني الهجري، وهو ما يجعلهما من أوائل من ساهم في تدوين العلوم الشرعية.

٢. كلا الكتابين قد أوليا اهتماما بسنة رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم، حيث رجعا إليها كثيرا، كما رجعا كثيرا إلى عمل السابقين، فنجد مالكا يذكر فعل شيوخه ويعتبره دليلا له، ونجد أبا غانم يذكر فعل جابر كدليل على المسائل.

٣. كثرة المسائل المشتركة بين المدونتين، وقلة الاختلاف؛ ويرجع هذا إلى تقارب الزمنين الذين ألفت فيه المدونتان، وكذلك تشابه ما استند عليه المؤلفَان.

٤. شابهت مدونة الإمام مالك، مدونة الإمام أبي غانم في طريقة العرض على هيئة مسائل، مع وجود مقارنات وتفريعات في المسائل، على طريقة أهل العراق، في حين أن هذا الأمر لم يكن معهودا في الفقه المالكي، الذي كان بالحجاز، وذلك لأن أصل

(١) البوسعيدي، رواية الحديث، ص١١١.

مدونة الإمام مالك هي الأسدية التي كُتبت محاكاة للمسائل التي اشتملت عليها كتب محمد الشيباني في الفقه العراقي، كما سبق وذكرنا، وكون الإمام أبي غانم قد دون مدونته بالبصرة.

٥. كثرة الأعمال على مدونة الإمام مالك قديما وحديثا، خلاف مدونة الإمام أبي غانم، وهذا لا شك أنه يرجع إلى كون الإمام مالك إمام مذهب، تحلق حوله الكثير من التلاميذ، الأمر الذي ساعد على اشتهار مدونته ومذهبه، خلاف الإمام أبي غانم الذي ذكرت المصادر له تلميذين، إضافة لعدم الاستقرار السياسي في فترات المذهب الأولى، وغياب كثير من المؤلفات وتلف بعضها.

٦. أثر التلاميذ في التدوين وحفظ التراث الفقهي، فمدونة الإمام مالك كانت نتاج عمل تلاميذه: ابن القاسم وسحنون وأسد بن الفرات، بينما مدونة أبي غانم كانت تدوينًا لشيوخه من أصحاب الإمام جابر، وغيره من العلماء الذين نقل عنهم، دون أن يضيف رأيه في المسائل.

■ **التوصيات:**

١. عمل مقارنة فقهية تطبيقية بين كلا المدونتين، ودراستها بالتفصيل.

٢. تناول مدونات ومصادر غير المدونتين في كلا المذهبين والمقارنة بين منهجيتهما.

قائمة المصادر والمراجع:

١. المزاتي، يوسف بن خلفون، أجوبة ابن خلفون، الطبعة: الأولى، ١٩٧٤م، الناشر: دار الفتح، بيروت.

٢. ابن ماكولا، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.

٣. الرّاشدي، مبارك بن عبد الله بن حامد، الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة

التّميميّ وفقهه (٤٥-١٤٥هـ)، الطّبعة: الأولى، ١٤١٣ه، الناشر: مطابع الوفاء، المنصورة.

٤. القنوبي، سعيد بن مبروك، الإمام الربيع بن حبيب مكانته ومسنده، عام النشر: ١٤١٥ه-١٩٩٥م، الناشر: مكتبة الضامري، مسقط.

٥. الدقر، عبد الغني، الإمام مالك بن أنس- إمام دار الهجرة، الطبعة: الثالثة، ١٩٩٨م، الناشر: دار القلم.

٦. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

٧. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، تاريخ ابن خلدون، المحقق: خليل شحادة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، الناشر: دار الفكر، بيروت.

٨. الهلالي، أحمد بن عبد العزيز، نور البصر شرح خطبة المختصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، الناشر: دار يوسف بن تاشفين، مكتبة الإمام مالك.

٩. ابن يونس، عبد الرحمن بن أحمد الصدفي المصري، تاريخ ابن يونس، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، عام النشر: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

١١. الدرديري، الطاهر محمد، تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس، رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات الشرعية فرع الكتاب والسنة لنيل درجة الدكتوراة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ه، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.

١٢. القاضي عياض، أبو الفضل بن موسى بن عياض ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، الطبعة، الأولى، الناشر: مطبعة فضالة-المحمدية، المغرب.

١٣. القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة، تحقيق: الدكتور محمد الوثيق، والدكتور عبد النعيم حميتي، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ه-٢٠١١م، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان.

١٤. ابن فرحون، إبراهيم بن علي برهان الدين اليعمري، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

١٥. البوسعيديّ، صالح بن أحمد، رواية الحديث عند الاباضيّة، رسالة ماجستير، الطّبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

١٦. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ه-١٩٨٥م، الناشر: مؤسسة الرسالة.

١٧. ابن مخلوف، محمد بن محمد بن عمر بن علي، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، علق عليه: عبد المجيد خيالي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان.

١٨. الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي، طبقات الفقهاء، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى: ١٩٧٠م.

١٩. ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ه-١٩٩٠م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠. الدرجيني، أبي العباس أحمد بن سعيد، طبقات المشائخ بالمغرب، المحقق: إبراهيم طلائي، الناشر: مطبعة البعث بالجزائر.

٢١. أبو العرب، محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، طبقات علماء إفريقية، الناشر: دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان.

٢٢. أغوشت، بكير بن سعيد، قطب الأئمة العلامة محمد بن يوسف أطفيش، الناشر: مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب-سلطنة عمان.

٢٣. الشّمّاخيّ، أحمد بن سعيد بن عبد الواحد، كتاب السّير، تحقيق: أحمد بن سعود السّيابيّ، الطّبعة: الثّانية، الناشر: وزارة التّراث القوميّ والثّقافة، سلطنة عمان.

٢٤. الخراساني، أبو غانم بشر بن غانم، المدونة الكبرى، بتعليق قطب الأئمة الشيخ: أمحمد بن يوسف أطفيش، تحقيق الدكتور: مصطفى بن صالح باجو، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧م.

٢٥. الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر، المدونة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م، الناشر: دار الكتب العلمية.

٢٦. مجموعة مؤلفين، معجم أعلام الاباضية قسم المغرب، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٠م، الناشر: جمعية التراث، غرداية- الجزائر.

٢٧. الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت، معجم البلدان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م، الناشر: دار صادر، بيروت.

٢٨. الدمشقي، عمر بن رضا بن عبد الغني، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ه-١٩٩٤م، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٩. الكلاباذي، أحمد بن محمد البخاري، الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، المحقق: عبد الله الليثي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ه، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

٣٠. ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد البرمكي الإربلي، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر، بيروت.

٣١. عبد العزيز، باسو، المدونة الكبرى أصلها ونشأتها، بحث منشور بمجلة بحوث جامعة الجزائر، العدد التاسع، الجزء الثاني، يونيو ٢٠١٦م.

مجلة بحوث الشريعة

ضبطُ (مؤخرة الرحل) و(منفقة وممحقة) عند عبد الغافر الفارسيّ في (المفهِم)

«دراسة مقارنة»

د. محمد علي محمد عوض

أستاذ مساعد الحديث الشريف وعلومه - جامعة الأقصى

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٥/٠٩/٢٤م | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٠١/١١م

الملخص:

يتناول البحث مسألة ذات خطر واهتمام لتعلقها بباب الرواية والضبط الذي يقيمها ويسدّد مسارها، واختار لها مسألةً تشابكت فيها الأقوال ودقّت فيها منادح النظر، وتعلقت بثلاثة ألفاظ في حديثين شهيرين جميعها على وزن (مفعلة)، لكن لاختلاف الضبط فيها، فقد عرضها الباحث في ثوب ما ذهب إليه عبد الغافر الفارسي أحد أهم شرّاح مسلم ثم مقارنة قوله واختياره بما ذهب إليه غيرُه من الشرّاح ابتداءً ثم اللغويون؛ لأنّ الباب هنا باب الرواية في المقام الأول. والكلمات الثلاثة هي (مؤخرة الرحل)، وناقش الباحث كذلك هل الأفصح كونها مؤخرة أم آخِرة، ثم (منفقة وممحقة)، والمقصود هل الأولى على وزن مُفْعِلة أم مُفعَّلة أم مُفعِّلة أم غيرها؟ ويُقال نحوُه في اللفظين الآخرين. واستعمل الباحث المنهج الاستقرائي في البحث في كتب الشروح واللغة، والاستنباطي في التوجيه والتحليل السياقيّ. وانتهى الباحث إلى وجوب تقديم الرواية عند تعارض الضبط اللغويّ مع الضبط الروائيّ، وأنّ الأرجح في مُؤْخِرة أنها على مُفْعِلة، وهو ما وافق فيه عبد الغافر جمهور المحدّثين، والرواية في (مَنْفَقَة - مَمْحَقة) على وزن مَفْعَلة -وهو ما وافق فيه عبد الغافر جمهور المحدّثين. وأوصى بعدم الاستهانة في قراءة الأحاديث من الأصول، والاستعانة بكتب الشروح في ذلك، كما يجب أن تضمّن الكتب الحديثية هوامش أو حواشيَ تقيد ضبطَ الكلمات المختلف فيها بالحروف

نقلًا من تلك الشروح؛ زيادةً في مستوى الأمان من الخطأ أو السهو البشريّ المحتمل في مثل هذه المسائل.

الكلمات المفتاحية: عبد الغافر – مسلم – الضبط – مؤخرة – منفقة – ممحقة.

The Vocalization of (Mu'akhkharat Al-Rahl) and (Manfaqa and Mamhaqa) by Abd al-Ghafir al-Farisi in Al-Mufhim

A Comparative Study

Dr. Mohammed Ali Mohammed Awad

Assistant Professor of Hadith and its Sciences - Al-Aqsa University

Abstract:

This research addresses a critical and important issue related to the topic of narration and the control that establishes and guides its path. The researcher chose an issue on which opinions were intertwined and scrutiny was intensified. It concerns three words in two famous hadiths, all of which are in the form (muf'ala). However, due to their different control, the researcher presented them in the context of what Abd al-Ghafir al-Farisi, one of the most important commentators on Muslim, held. He then compared his opinion and choice with that of other commentators, first, and then with the linguists, since the topic here is primarily one of narration. The three words are (mukhrah al-rahul), and the researcher also discussed whether it is more eloquent to use them as (mukhrah) or (akhira), then (munfaqa and mumhaqa). The intended meaning is whether the former is in the form (muf'ila), (muf'ala), (muf'ila), (muf'ila), (muf'ila), or something else. Similar approaches are used for the

other two words. The researcher used the inductive approach in his research in commentaries and language books, and the deductive approach in providing contextual guidance and analysis. The researcher concluded that the narration should be presented when linguistic and narrative pronunciation conflict. It concluded that the most likely form of «mu'akhira» is muf'ila, a view agreed upon by Abd al-Ghafir, while the narration of «manfaqa - mamhaqa» is the same as the weight of «maf'ala,» a view agreed upon by Abd al-Ghafir, the majority of hadith scholars. He recommended not underestimating the importance of reading hadiths from the original sources and seeking the help of commentary books. Hadith books should also include footnotes or marginal notes that record the pronunciation of disputed words, transcribed from these commentaries, to increase the level of protection against potential human error or oversight in such matters.

Keywords: Abd al-Ghafir - Muslim - pronunciation - mufaqah - mumhaqa

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين والخلق أجمعين. أما بعد،

بابُ الضبط في ألفاظ الحديث النبوي الشريف بابٌ لطيف خطير القدر معًا، وقد جاءت مذاهب الشرّاح فيه مختلفة؛ إمّا انتصارًا للرواية وتوجيهًا لها، وهو الأوجه، أو تماشيًا مع اللغة، أو بترجيحات باعتبار السياق والوجاهة من خبرة الشارح اللغوية وجمعه المتناظر وردّه المسائل إلى الأصول ونحو ذلك.

■ مشكلة البحث:

وكانت وقفتنا هذه المرة مع شارح مسلم الشهير الذي اعتمد عليه القاضي عياض وغيره مصدرًا أصيلًا عند شرحه الصحيح، واخترنا مسألتين مهمّتين نناقشه ترجيحه الضبط فيهما؛ لأنهما كثيرتا التداخل والتشابك بل والالتباس المعنوي، وهما ضبط (مؤخرة الرَّحْل) هل

هي ساكنة الهمزة أم مسهّلتُها، وهل هي مشددة الخاء مفتوحة أم مكسورة، أم إنها مكسورة الخاء المخففة، ثم هل هي أفصح أم آخِرة الرحل وأَخَرته؟ وأسئلة مثلها نناقشها في ترجيحه في ضبط (منفقة وممحقة): هل هما على وزن مَفْعَلة أو مُفَعِّلة أو تنفرد إحداهما بما لا تطابق به الأخرى؟ ثم ننظر لماذا رجّح ما رجّحه، ونستعين بالله على ذلك بالنظر الاستقصائي في كتب الشروح وكتب اللغة، ثم نوازن ونستنبط حتى نقف بإذن الله على الأرجح موافقةً أو مخالفةً أو استدراكًا.

وبهذا يتضح **السؤال الرئيس** لهذا البحث: هل يعدّ ترجيح عبد الغافر الفارسي لضبط (مؤخرة الرحل) و(منفقة وممحقة) دقيقًا أم أنه يحتاج إلى بيانٍ ثم استدراكٍ فترجيحٍ عليه؟

ويتفرع عنه **سؤالان**:

١- ما الراجح في ضبط (مؤخرة الرَّحْل) هل هي ساكنة الهمزة أم مسهّلتُها؟ وهل هي مشددة الخاء مفتوحة أم مكسورة؟ أم إنها مكسورة الخاء المخففة، ثم هل هي أفصح أم آخِرة الرحل وأَخَرته؟

٢- ما الراجح في ضبط (منفقة وممحقة): هل هما على وزن مَفْعَلة أو مُفَعِّلة؟ أم تنفرد إحداهما بما لا تطابق به الأخرى؟

■ **أهدافُ البحث:**

١- بيانُ الراجح في ضبط (مؤخرة الرحل) مقارنةً بين عبد الغافر وغيره من الشرّاح وأهل اللغة.

٢- بيانُ الأفصح: آخِرة الرحل أم مؤخرته أو أَخَرته.

٣- عرض الأقوال في ضبط (منفقة وممحقة)؛ للترجيح في بيان وزنها بين قول عبد الغافر وغيره من الشرّاح وأهل اللغة.

■ **بواعثُ الكتابة لهذا البحث:**

١- كثرةُ الخلاف الوارد في ضبط هذه الألفاظ المذكورة؛ ما احتاج إلى تجليتها وبيان الاختلاف الواقع فيها.

٢- تعدّد منادح النظر وزواياها للشرّاح واللغويين، ما يفرض الترجيحَ والتعقيب وإفراد الخلاصة في المسألة.

٣- أما سبب اختيار هذه الألفاظ الثلاثة؛ فلجانبيْن: أولهما أنّ بابها الصرفيّ البنائيّ العام واحد بالوزن على (مفعلة) دون حصرٍ في ضبطٍ واحدٍ لها، والثاني أنّ كثرة الأقوال وشديدَ تداخلها في ضبطها أوجب إفرادها بالبحث للمقارنة والنقد والترجيح.

٤- ما وجده الباحث أثناء البحث والمقارنة أنه ليس في مختلف دواوين السنة ما يثبت الضبط نصًّا فيكون فرقانًا فاصلًا ومرجحًا قويًّا لا تقف له الآراء الأخرى كما لا يخفى، بل إنّ مسألة الترجيح الروائيّ في ضبط ألفاظ الحديث غالبًا ما يكون بابُها كتبَ الشروح؛ لأنهم ينصّون عليها بالحروف أو الأوزان المقابلة غالبًا، ولذا جنح الباحث إلى هذا المسلك الطبيعيّ.

■ **أهميةُ البحث:**

١- تعلقه بألفاظ المصدر الثاني للوحي؛ سنةِ رسولنا الكريم ﷺ.

٢- خطورة هذه المسألة التي قد يُحكم على المتلفّظ بكلام النبيّ ﷺ على غير ما ذكر بأنه داخلٌ في عموم الكاذبين عليه.

٣- كثيرٌ من الألفاظ التي داخلها اللحن مردُّها إلى الاشتهار الخطأ على اللسان، فيأتي هذا البحث رسالةً لإعادة تقعيد النظر الصحيح في ضبطها وحمايتها من التصحيف والتحريف.

■ **مناهج البحث:**

١- الاستقرائيّ في البحث في كتب الشروح واللغة؛ لجمع الأقوال ورصدها.

٢- الاستنباطيّ في التوجيه والتحليل السياقيّ.

٣- المقارِن؛ بعرض رأي عبد الغافر على الأقوال التي ذكرت ضبط الكلمات المبحوثة؛ لمعرفة الاتفاق والاختلاف.

٤- النقديّ؛ بعرض الأقوال على الرواية، وهي أعلى حالات القَبول، ثمّ الترجيح بالأكثريّة، أو الأصحيّة السياقيّة، وغيرها من الوجوه الواردة في الإطار ذاته.

■ **الدراسات السابقة:**

يبدو من ظاهر العنوان وسياق العمل في البحث، بل وما بحث فيه الباحث بجدّ أنّ هذه المسألة لم يسبق أن أُفردت بعمل مستقل. والله أعلم

■ **قالب البحث: فيه تمهيد، وثلاثة مباحث، وفق ما يلي:**

تمهيد: معنى الضبط

أولًا: الضبط لغةً

ثانيًا: الضبط اصطلاحًا

المبحث الأول: ترجمة عبد الغافر الفارسي، والتعريف بكتابه المفِهم

المطلب **الأول:** ترجمة عبد الغافر الفارسيّ

المطلب **الثاني:** التعريف بكتابه المفهِم

المبحث الثاني: ضبطُ (مؤخرة الرحل) بين عبد الغافر الفارسيّ والشرّاح

المطلب **الأول:** ما وجوهُ الضبط لـ(مؤخرة)؟ وما الرواية فيها؟

المطلبُ **الثاني:** أيّهما أفصح؛ مؤخِرة الرحل أم آخِرته؟

المبحث الثالث: ضبط (منفقة وممحقة) بين عبد الغافر الفارسيّ والشرّاح

المطلب **الأول:** الضبط بـ: مَنْفَقَةٌ، مَمْحَقَةٌ.

المطلب **الثاني:** تحقيق مسألة نسبة تشديد اللفظين للمحدّثين.

المطلب **الثالث:** ضبط ممحقة على مَفْعِلة.

ثم **خاتمة**، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد: معنى الضبط

■ **أولًا: الضبط لغةً**

جاء في العين: الضبط لزومُ شيءٍ لا يفارقه في كل شيء، والضابط: شديد البطش والقوة والحسم[١]، والمعنى أن الضبط يحتاج قوة وتنبهًا ويقظة وملازمة لذلك حتى تصير سجية عند المرء، فلا يوصف بها إلا بديمومة ممارستها مع ثباتٍ عليها. وجاء نحوُه في القاموس، قال: وتضبّطه؛ أخذه على حبسٍ وقهر[٢]. والضمير هنا إمّا يعود على الضابط أو المضبوط، فإذا كان الأولَ فمعناه حبسُه مبحوثَه على مراده قهرًا له حتى يوصله إلى مطلوبه. وإذا كان الثاني فكأنه حبس الضابط له على استعمال أجلّ الأدوات وأمثلها في تحقيق مسائله، فهو في الحالين حصرٌ على جانب القوة لنوال أفضل نتاج، كما قال: «ضبطه؛ حفظه بالحزم». والحزم بمعنى القوة، لكنه أخصُّ منه بإفادة عدم التراخي وعدم التواني.

وجاء في المحيط: تضبطت الإبل إذا استوسعت عشبًا وامتلأت بطونها[٣]، وهو تعريف بالوسيلة؛ فحتى تكون ضابطًا يجب أن تمتلئ من المسألة المبحوثة، وتتوسع في درس كل ما يتصل بها، وتستقصي ليكون ضبطك مشارًا إليه بالبنان.

في حين جاء في المقاييس، أن الأضبط هو الذي يعمل بكلتا يديه جميعًا[٤]، وفي هذا كناية عن استعمال جميع الوسائل المتاحة بلا توانٍ ولا تأخير.

ويتحصل من هذا أنّ الضبط في كتب اللغة يتناول التعريف إمّا بالوسيلة أو النتيجة لا الماهيّة التي هي تقييدُ الشيء بما يضمن عدم اللبس فيه؛ كتقييد اللفظ بالحرف أو القلم حتى لا يزلّ اللسان أو ينحرف المعنى، ووسائل الضبط المذكورة: ملازمة الشيء دومًا، وأخذه بقوة وحسم، وحفظه بحزم، والعكوف عليه باستقصاء ما يتصل به واستيعاب ما ينتمي إليه. أو لعلّ التعريفَ لغويٌّ عامّ؛ ليتناوله كلُّ صاحب اتجاه في سياقه الخاصّ مستفيدًا ومكيّفًا.

■ **ثانيًا: الضبط اصطلاحًا**

ابتداءً فليس المقصود بالبحث هنا الضبط في اصطلاح المحدثين مباشرة؛ بل من وجه ما

(١) الخليل، العين ج٧، ص ٢٣.

(٢) الفيروزابادي، القاموس المحيط، ص ٨٢٧.

(٣) ابن عباد، المحيط في اللغة، ج٧، ص ٤٥٧.

(٤) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج١، ص ٣٢٦.

يؤدي للمقصود، فضبط الصدر يشترط النقل الشفاهيّ عند المتقنين الأثبات، وضبط السطر يستلزم أن يقيد في كتابه ما يصونه عن التصحيف والتحريف، أو يوجه تلاميذه لذلك أثناء الدرس فيضيفوه عنه، فيتحقق الضبط المراد هنا.

ولذا فإن أقرب ما يعبر عن مقصود البحث ما جاء في التعريفات: سماع الكلام كما يحقّ سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل مجهود، والثبات عليه بمذاكرته لحين أدائه إلى غيره[1].

والسماع هنا وجهٌ يدخل فيه القراءة الصحيحة من مصدر معتمدٍ محققٍ ضابطٍ بالحرف أو القلم، ثم الفهم عاصمٌ من أن يختلّ المقصود، ولذا يقتضي حراسته بحفظه إمّا صدرًا، أو سطرًا، أو تعليمًا ومذاكرةً، وأداءه وفق ذلك.

ويعرفه الباحث بـ: تقييد اللفظ بالقلم أو الحروف؛ ببيان المعجم والمهمل والحركات، أو بالوزن أو مثال الوزن، وقد يضاف له بيانُ معناه، وصولًا لقراءته الصحيحة، وحفظًا له عن التصحيف والتحريف[2].

المبحث الأول: ترجمة عبد الغافر الفارسي، والتعريف بكتابه المفهِم

■ المطلب الأول: ترجمة عبد الغافر الفارسيّ

تعريفٌ به وصفاته: أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي، المحدث المؤرخ، الإمَامُ، العَالِمُ، البارع، الحَافِظُ، من أهل نيسابور وخطيبها. ولد سنة ٤٥١هـ، وكان من أهل الفضائل، إمامًا فاضلًا، متفنّنًا، فصيحًا مفوَّهًا، فَقِيْهًا مُحَقِّقًا، وَمُحَدِّثًا

(١) الجرجانيّ، التعريفات، ص ١٧٩.

(٢) ملاحظتان: ١- التقييد بالقلم نحو (جُرَيْج)، وبالحروف: بالجيم المعجمة المضمومة في أوله ومثلها في آخره، بينهما راء مهملة مفتوحة، وياء مثناة تحتانية آخر الحروف ساكنة، مصغرًا. أما التقييد بالوزن فمثل: مُؤْخِرَة على مُفْعِلَة، ومثال الوزن: خُرَاج كغُرَاب، وبَشِيت كأَمِير.
٢- الاكتفاء بتقييد القلم ليس مأمونًا، ولذا أرى واجبًا أن يقيَّد مع ضبطه كذا بيانُ ضبطه بالحروف في الهامش أو الحاشية؛ لأنّ الباحث وجد في الكتب المطبوعة كثيرًا من أخطاء ضبط المحققين بالقلم خلافًا لما ينقلونه بالحروف! ويتحصل من هذا أن من أهم فوائد الضبط: القراءة الصحيحة غير الملحونة للنصّ، وصيانة الكلام عن سوقه في غير اتجاهه.

مُجَوِّدًا، وَأَدِيبًا كَامِلًا، عارفًا بالحديث واللغة، وهو آخِرُ مَنْ رَوَى صَحِيحَ مُسْلِمٍ عَنِ الْجُلُودِيِّ[1].

شيوخه: سمع أباه أبا عبد الله إسماعيل، وجدَّه لأمه أبا القاسم القشيري، وجدته أم البنين فاطمة بنت أبي علي الدقاق، وأبا حامد بن الحسن الأزهري، وأبا نصر عبد الرحمن بن علي بن موسى التاجر، وأبا صالح أحمد بن عبد الملك المؤذن، وأبا بكر يعقوب بن أحمد الصيرفي، وأبا بكر أحمد بن منصور ابن خلف المغربي، واختلف إلى إمام الحرمين الجوينيّ أَرْبَعَ سِنِينَ فَعَلِقَ عَنْهُ الْخِلافَ وَالْمَذْهَب، وجماعة كثيرة سواهم.

ومن تلاميذه: الحَافِظ أَبُو الْقَاسِم ابن عَسَاكِر، وَأَبُو سعد ابن السَّمْعَانِيّ، وَأَبُو الْعَلَاء الهمذاني.

مؤلفاته: وهو صاحب تصانيف حسنة كـ«سياق التاريخ لنيسابور»، و«المفهِم في صحيح مسلم»، و«الذيل على تاريخ الحاكم النيسابوريّ»، و«مَجْمَعِ الغَرَائِبِ فِي غَرِيْبِ الحَدِيْثِ»، وله شعرٌ مليحٌ رائقٌ رشيقٌ، ونتف، وطرف، وتصانيفه تدل على كمال فضله، وتبحره في الأدب.

وفاته: سنة ٥٢٩هـ. وعاش ثمانيًا وسبعين سنة.[2]

■ المطلب الثاني: كتابُ عبد الغافر الفارسيّ (المفهِم لصحيح مسلم)

ذكر عبد الغافر في خطبة كتابه أنه وقع اختياره على صحيح مسلم؛ لحاجته لشرح مختصٍّ ببيان غريبه، لكن فيما تمسّ إليه حاجة الطلبة، يعني أنه لن يكون موسعًا، وجعله على ترتيب أبواب مسلم، لا على حروف الهجاء في أصول الكلمات الغريبة، يقول: «عمدت إلى تعليق أوراقٍ في غرائب هذا الصحيح مختصة على ترتيبه، أفسرها تفسيرًا منقولًا عن أئمة اللغة الثقات، المودعة تضامينَ كتبهم؛ على طريقة الاختصار من غير شرح يطول، واستشهادٍ

(١) هو محمد بن عيسى بن عَمْرَوَيه، أبو أحمد النَّيْسَابُوري الْجُلُودي الزّاهد، راوي «صحيح مسلم» -عَنْ إِبْرَاهِيْمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُفْيَانَ الفَقِيْهِ-. قال الحاكم: هو من كبار عُبّاد الصُّوفية وكان يورّق بالأجْرة، ويأكل من كسْب يده، وكان ينتحل مذهب سُفيان الثَّوْري ويعرفه. توفي ٣٦٨هـ، وهو ابن ثمانين سنة. الذهبيّ، تاريخ الإسلام، ج ٨، ص ٢٩٤.

(٢) يُنظر: السمعانيّ، التحبير في المعجم الكبير ج١، ص ٥٠٧، رقم ٤٨٨، وياقوت الحمويّ، معجم الأدباء ج٤، ص ١٥٦٩، رقم ٦٧٤، والصريفينيّ، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، ص ٥٤٢، والذهبيّ، تاريخ الإسلام ج١١، ص ٤٨٩، رقم ٣٠١، والذهبيّ، سير أعلام النبلاء ج٢٠، ص ١٦، والسبكيّ، طبقات الشافعية الكبرى ج٧، ص ١٧٢، رقم ٨٧٩.

بالنظائر والأبيات يُملّ»[1].

وقد أشار إلى نسبيّة الغريب؛ بإلحاق جملة من الألفاظ لم تكن مستغربةً عند مَن قبله، فيكون هذا من الأسباب المهمة الداعية لتصنيفه، وقد أفاد أنه لم يتناول مقدمة مسلم بالشرح؛ «لأنه ليس في ظاهر ألفاظها غريبٌ يجب تفسيرُه، أو يعسر على الشادي فهمه»[2]. ثم إنه لا يذكر الحديث كاملًا، ولا يتعرض لإسناده؛ لمجانبة التطويل، ويقتصر على راويه وموضع الغريب منه.

ومما قيده المحقق في بيان المعالم الإجمالية للشرح[3]:

١- حرص الشارح بالاستدلال على صحة معنى اللفظة؛ بكتاب الله تعالى، أو ببيان معنى الحديث بالحديث، إذا وجد مسلكًا لذلك، فيقدّمه.

٢- تنويعه ما ينقله عن الأئمة الثقات من المفسّرين والمحدّثين واللغويّين؛ لفهم المعنى للّفظ مفردًا أو في سياقه، وقد يستدرك أو يتعقّب.

٣- يرجِع الألفاظ إلى أصولها تصريفًا ونحوًا.

٤- عنايته بإعراب الجمل المشكلة، وإيراد الاحتمالات الصحيحة عليها، وتعليلها.

٥- إبرازه للظواهر الصوتية؛ كالحذف والإثبات، والإظهار والإبدال، ومخارج الحروف وصفاتها.

٦- عنايته بالأشباه والنظائر في مفردات الألفاظ وتركيبها.

٧- بيان حدود ما اصطُلح عليه في الشرع، وتعليله للأحكام الشرعية.

٨- تنبيهه على ما يقع من أوهامٍ وتصحيفاتٍ في ضبط الألفاظ المشكلة.

٩- تحريره ما يراه صوابًا في الاعتقاد، وبيان المختلف والمشكل، ومناسبات ورود الأحاديث.

(١) عبد الغافر، المفهم لصحيح مسلم ج١، ص ٤٠٢.

(٢) عبد الغافر، المفهم لصحيح مسلم ج١، ص ٤٠٧.

(٣) مقدمة تحقيق المفهم لصحيح مسلم ج١، ص ١٣٨-١٤١. والمحقق هو د. مشهور الحرازي، وما نقله الكاتب بتصرّف.

١٠- عزوه نقولاته لأصحابها أو كتبِهم، ينوّع في ذلك.

قال الباحث: وكل ما ذكره المحقق وجدته أثناء القراءة النصيّة، وأبرز ما لفتني إليه اهتمامُه بالرواية الحديثية وانتصارُه لها، واهتمامه بصور الترجيحات المختلفة كالأظهر والأبرز والأوْلى والأكثر والأصحّ، ونحوها، وعند مقارنتي إياها بغيرها من الشروح وكتب اللغة أو ما يدخل في هذا الباب وجدت رجلًا كبيرَ القدر واسعَ الاطّلاع نافذَ الرأي ذا شخصيّة.

المبحث الثاني: ضبطُ (مؤخرة الرحل) بين عبد الغافر الفارسيّ والشرّاح:

جاء في حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -رضي الله عنه-، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ[١] النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ..[٢]، وجاء في البخاري بلفظين آخرين، هما: (أَخِرَةُ[٣])، و(آخِرَةُ[٤]). وفي بيان الضبط هنا مطالب:

■ **المطلب الأول: ضبطُ الروايةِ لـ(مؤخرة):**

• **أولًا: مُؤْخِرة على مُفْعِلة:**

١- قال عبد الغافر الفارسي: **مُؤْخِرة** على وزن مُفْعِلة، وهو الأصحُّ والوجهُ، وفي لغةٍ **أَخَرة**.[٥]

٢- وذكر الْقَاضِي عياض **مُؤْخِرَةُ** أولًا، ثمّ **آخِرة** -بالألف الممدودة-، بكسر الخاء

(١) الرِّدْف والرديف هو الراكب خلف الراكب. عياض، إكمال المعلم ج١، ص ٢٥٩.

(٢) مسلم، الصحيح، ك الإيمان، ب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاكٍّ فيه دخل الجنة وحرم على النار، ح ٣٠. والرَّحْل: العودُ الذي خلف الراكب. إكمال المعلم، ج١، ص ٢٦٠.

(٣) البخاري، الصحيح، ك اللباس، ب إِرْدَافِ الرَّجُلِ خَلْفَ الرَّجُلِ، ح ٥٩٦٧.

(٤) البخاري، الصحيح، ك الرقاق، ب مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللهِ، ح ٦٥٠٠.

(٥) المفهم لصحيح مسلم ج١، ص٤٢٤. لكن هنا سؤال مهمٌّ للأخ المحقق بعد أن علمنا أنّ الذي توجّه له عبد الغافر القول بتخفيف الخاء هنا: فلماذا ضبطه بالتشديد من قول عبد الغافر -في كتابه نفسه- في حديث ثوبان: (إني لبعُقر حوضي)، قال: عقر الحوض: مؤخَّرُه. ج٣، ص١٠٨، وكان الأولى أن يضبطه: مُؤْخِرُه. ومثله يُقال في حديث جَابِرٍ: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ الْمُهَاجِرِينَ، والْأَنْصَارِ، فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ. مسلم، الصحيح، ك البر والصلة والآداب، ب نَصْرِ الْأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، ح ٢٥٨٤. قال عبد الغافر: أي ضرب مُؤَخَّرَه. يُقال: كسعت الرجل؛ إذا ضربتُ مُؤَخَّرَه، فاكتسع؛ أي سقط على مُؤَخَّرِه. ج٣، ص ٢٠٩، هكذا ضبطها المحقق، وحقق اللفظ التخفيف. أقصد بإجمال يجب التنبّه إلى سياقات ورود الألفاظ واختيار المصنّف نفسه لا غيره.

فيهما، وضم الميم[١].

٣- وقال الخضراويّ: مُؤْخِرة: بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء: آخرة الرحل، وأنكرها ابن السكّيت. قال الخضراوي: والذي أباه يعقوب معروفٌ إلا أنه قليل[٢].

٤- وقال ابن الصلاح: **مُؤْخِرة** الرحل؛ بميم مَضْمُومَة، ثمَّ همزَة سَاكِنة، ثمَّ خاء مَكْسُورَة خَفِيفَة[٣].

٥- وقال القاري: مُؤْخِرة ومُوخِرة: بِضَمِّ الْمِيمِ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ سَاكِنَةٌ -وَقَدْ تُبْدَلُ- ثُمَّ خَاءٌ مَكْسُورَةٌ، **هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ**[٤]. وظاهرُ كلامِه منقولٌ من النووي مع ما أضافه هو، إلا أنه يتضح به ترتيب الأولويات اللغوية، وأنّ الرواية للأولى.

٦- واختصر الضبطَ السيوطيّ، فقال: مُؤْخِرة الرحل -بِضَم الْمِيم، وَسُكُون الْهمزَة، وَكسر الْخَاء الْمُعْجَمَة- أفْصح من فتح الْهمزَة وَالْخَاء الْمُشَدّدَة، وأفصح مِنْهُمَا آخِرَة بِهَمْزَة ممدودة[٥].

وبعد أن ذكر القرطبي أنه ضبطها على من يثق بلغته (مُؤَخَّرة)، قال: وقيل فيها: مُؤْخِرَة؛ بهمزِ الواو خفيفةً، وكسرِ الخاء، حكاها صاحبُ الصحاح، وأبو عُبَيد[٦]؛ أي أنه يجعلها وجهًا ثانيًا.

- **ثانيًا: مُؤَخَّرة على مُفَعَّلة:**

١- ذكر عياض أنّ بَعضهم رَوَاهُ **مُؤَخَّرة**؛ بِضَم الْمِيم، وَفتح الْهمزَة، وَتَشْديد الْخَاء مَفْتُوحَةً[٧].

(١) إكمال المعلم، ج١، ص ٢٦٠.
(٢) الخضراويّ، المفصح ج١، ص ١٠٨.
(٣) صيانة صحيح مسلم، ص ١٨٣.
(٤) مرقاة المفاتيح ج١، ص ٩٧.
(٥) الديباج ج١، ص ٤٤.
(٦) المفهم ج١، ص ٢٠٢.
(٧) عياض، مشارق الأنوار ج١، ص ٢١.

٢- وعن ابن التِّين أنه قال: روَيناهُ بِفَتْح الْهمزَة وَتَشْديد الْخَاء وَفتحهَا[١].

٣-ونسب عبد الغافر هذا الضبط على وزن مُفَعَّلة للمحدثين، قال: فإن صحّ النقلُ فذاك، وإلا فالوجهُ مُؤْخِرة[٢]. وقال: ولكلٍّ وجهٌ[٣].

٤- وقال القرطبيّ: قَرَأنَاه على مَن يُوثَقُ بعلمه بضمِّ الميم، وفتح الراء، والخاءُ مشدَّدة على أنَّه اسمُ مفعولٍ؛ لأنَّها تؤخَّر[٤].

٥- وذكره النوويّ وجهًا تاليًا بعد مُؤْخِرة[٥].

٦- وذكر القسطلاني أنّ (مُوَخَّر) ضبطُ اليونينية، قال: بضم الميم، ثم واو ومعجمة مفتوحتين، من غير همز كذا في اليونينية ليس إلا، وفي بعض الأصول «مُؤَخَّر» كذلك، لكن مع الهمز[٦]، ولم يكن اختصار الأنصاري دقيقًا بقوله في ضبطها «بضم الميم وفتح الخاءِ

(١) العينيّ، عمدة القاري ج٤، ص ٢٨٧.

(٢) المفهم لصحيح مسلم ج١، ص ٤٢٤.

(٣) السابق، ج١، ص ٥٤٥.

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ج١، ص ٢٠٢.

(٥) المنهاج ج١، ص ٢٣٠.

(٦) إرشاد الساري ج١، ص ٤٦٩. ذكره في حديث نَافِع، عن ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ؟ قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ فَيُعَدِّلُهُ، فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ -أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ-، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَفْعَلُهُ. البخاري، الصحيح، ك الصلاة، ب الصَّلاَةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ، وَالبَعِيرِ وَالشَّجَرِ وَالرَّحْلِ، ح ٥٠٧. مع ملاحظة أنّ صاحب الشاملة أسقط الواو قبل (معجمة) من الإرشاد، وهي موجودة في طبعة بولاق والطبعة المصرية القديمة، ولا سبيل لهذا الضبط إلا بتشديد المعجمة. ثم راجع الباحث الأصل المخطوط فوجدها كما ذهب إليه وهَله أولًا؛ إذ لا سبيل أن تكون الواو معجمةً، وهذه صورتها:

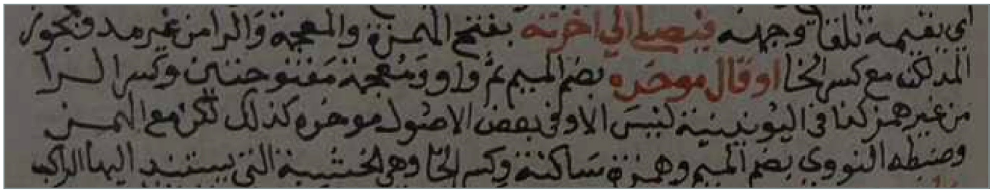

ورغم ذلك فإنّ النسخة الفريدة لدار طوق النجاة، والتي أشرف عليها الأستاذ الشاويش، ط١- ١٤٢٢هـ، والتي اعتمدت على النسخة السلطانية التي أخذت عن اليونينية، أثبتت اللفظ في المتن بالهمز دون مقارنات على الحاشية:

بلا همز، وفي نسخةٍ: بالهمز»[1]؛ إذ لم يحكِم لنا ضبط الواو؛ لأنها منه تحتمل (مُوْخَر) و(ومُوَخَّر).

إلا أنّ ابن الصلاح ردّ هذا، وقال: وَقَالَهَا بعض الرواة بِفَتْح الْهمزَة وَفتح الْخَاء الْمُشَدّدَة، وَهُوَ غَالب على أَلْسِنَة الطّلبَة، وَلَيْسَ ذَلِك بِثَابِت[2]

- **ثالثًا: مَوْخِرة على مَفْعِلة بتسهيل الهمز:**

ضَبطه الأصيليّ بِخَطِّهِ مرّة فِي البُخَارِيّ بِفَتْح الْمِيم، وَسُكُون الْوَاو، وَكسر الْخَاء [مَوْخِرة][3]. قال الباحث: أثبتُّها بالتسهيل للواو؛ لأنّ العادة جرت في تقييد الضبط أن يُقال بالواو المهموزة، أو بهمزة على الواو، أو بالهمزة دون الواو، وحيث لم يرد هنا، ثبت التسهيل، وهو جائزٌ أصالةً لغويةً؛ فقد ذكرها الخضراوي وجهًا ثانيًا، قال: وقيل: مَوْخِرة، بفتح الميم وسكون الواو وكسر الخاء[4].

- **رابعًا: مُؤَخِّرة على مُفَعِّلة:**

١- ذكر ابن العربي أنّ المحدّثين «يروونه مُؤَخِّرة الرَّحْلِ -مشدَّدًا-»[5].

٢- وذكرها الخضراوي وجهًا ثالثًا، قال: ورواه بعضهم: مُؤَخّرة، بضم الميم وفتح

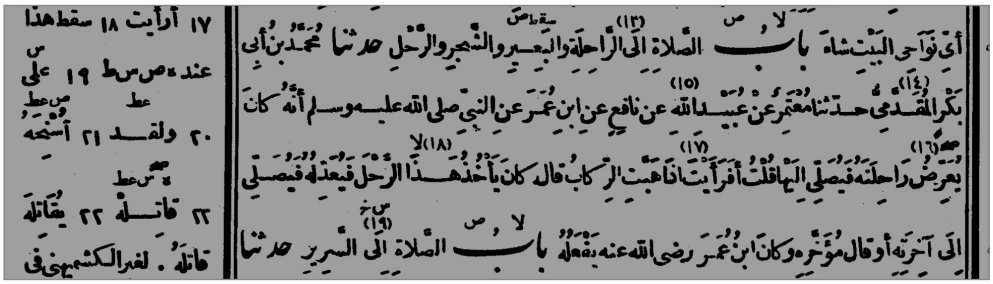
أي فواحي البيت شاء باب الصلاة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل حدثنا محمد بن أبي
بكر المقدمي حدثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان
يعرض راحلته فيصلي اليها قلت أفرأيت اذا هبت الركاب قال يأخذ هذا الرحل فيعدله فيصلي
الى آخره أو قال مؤخره وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعله باب الصلاة الى السرير حدثنا

(١) منحة الباري ج٢، ص ٢١٩.

(٢) صيانة صحيح مسلم، ص ١٨٣.

(٣) عياض، مشارق الأنوار ج١/ ٢١.

(٤) المفصح ج١، ص ١٠٨.

(٥) المسالك في شرح موطأ مالك ج٣، ص ١١٠.

الهمـزة وكسـر الخـاء[١]؛ (يعنـي المشـددة).

٣- وضبطها ابن حجر «بِكَسْر الْخَاء الْمُعْجَمَة الثَّقِيلَة» (**مُؤَخِّرة**)[٢] [=مُفَعِّلة].

وقـد خطّأ التوربشـتي روايـة تشـديد الخـاء، قـال: وإنمـا هـي مُؤْخِـرة علـى زنـة مُؤمِنة[٣]، ومـع ذلـك، فقـد أثبتـه القرطبـي في موضـع آخـر مـن كتابـه: بضـم الميـم، وكسـر الخـاء، وقـال بعـده: ورواه بعـض الـرواة: مؤَخّـرة بفتـح الـواو وشـدّ الخـاء[٤].

٤- وقـال القـاري -بعـد أن قـدّم مُؤْخِـرة، وصحّحهـا-: وَفِيـهِ لُغَـةٌ أُخْـرَى بِفَتْـحِ الْهَمْـزَةِ وَالْخَـاءِ الْمُشَـدَّدَةِ الْمَكْسُـورَةِ، وَقَـدْ تُفْتَـحُ؛ [مؤَخِّـرة ومُؤَخَّـرة][٥].

■ **المطلب الثاني: ضبطُ اللغويّين لـ(مؤخرة):**

١- جَمَعَ الْجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ فِيهَا سِتَّ لُغَاتٍ فَقَالَ: فِي قَادِمَةِ الرَّحْلِ سِتُّ لُغَاتٍ؛ مُقْدِمٌ وَمُقْدِمَةٌ بِكَسْرِ الدَّالِ مُخَفَّفَةٌ، وَمُقَدَّمٌ وَمُقَدَّمَةٌ بِفَتْحِ الدَّالِ مُشَدَّدَةً، وَقَادِمٌ وَقَادِمَةٌ، قَالَ: وَكَذَلِكَ هَذِهِ اللُّغَاتُ كُلُّهَا فِي آخِرَةِ الرَّحْلِ؛ [مُؤْخِر ومُؤْخِرة، ومُؤَخَّر ومُؤَخَّرة، وآخِر وآخِرة][٦]، وذكرهـا الفيـروز كـذا[٧].

٢- وذكـر ابـن سـيده لغـة سـابعة؛ مُؤخَـرة[٨] -بفتـح الخـاء المخففـة-. وبالتسـهيل نتحصّـل علـى أربـع لغـاتٍ أُخَـر [مُوخِـر، ومُوْخِـرة، ومُوخَـر، ومُوخَـرة].

قـال الباحـث: الروايـة المقدّمـة (مُؤْخِـرة)، وجوازُهـا اللغـويُّ غيـرُ خـافٍ؛ وهـي الوجـهُ والأصـحُّ، وقـال ابـن العربـيّ: هـو المعـروف[٩]، وصدّرهـا القاضـي عيـاض، وقـال النـوويُّ: هَـذَا

(١) المفصح ج١، ص ١٠٨.
(٢) فتح الباري ج١، ص ٧٦.
(٣) الميسر ج١، ص ٢٢٨.
(٤) المفهم ج٢، ص ١٠٠.
(٥) مرقاة المفاتيح ج١، ص ٩٧.
(٦) الصحاح، ج٥، ص ٢٠٠٨.
(٧) القاموس المحيط، ص ٣٤٢.
(٨) المحكم ج٥، ص ٢٣٥.
(٩) المسالك في شرح موطأ مالك ج٣، ص ١١٠.

هُوَ الصَّحِيحُ[1]، ويورَد على عبد الغافر الفارسيّ أنه قدّم الوجه اللغوي على الروائيّ؛ لأنّ (من يوثق بعلمه) كما جاء في مفهمه غيرَ مرة لا يُشترط فيه وجهُ الرواية بل الأقرب إليه أن يكون عالمًا باللغة، ولا أدري لِمَ يبهمه.

■ **المطلبُ الثالث: أيّهما أفصح؛ مؤخِرة الرحل أم آخِرته؟**

• **أولًا: عرضُ الأقوال اللغوية:**

وبدأ بها الباحث هنا قبل الرواية؛ لأنّها سابقةٌ لها، ولأنّ ما يجيء بعدها من الكلام في باب الرواية يُقارَن بها ويناقشها، وحتى لا نضطر لإعادة الكلام وتدخيلاته:

١- قال الخليل: الآخِرُ والآخِرة: نقيض المتقدِّم والمتقدمة، ومُقَدَّمُ الشيء ومُؤَخَّرُه، وآخِرةُ الرَّحل وقادِمتُه، ومُقدِمُ العَيْنِ ومُؤْخِرُها، في العين خاصَّة؛ بالتَخفيف[2]، -ولذا قال ابن فارس، آثرًا عنه: وَلَمْ يَجِئْ مُؤْخِرٌ مُخَفَّفَةً فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِهِمْ إِلَّا فِي مُؤْخِرِ الْعَيْنِ وَمُقْدِمِ الْعَيْنِ فَقَطْ[3]-؛ وهذا يفيد منه أمريْن؛ أنّه قرنَ الآخِرة بالرَّحل، ذاكرًا إياها بعد المشدّد منه كأنه يخصّها فيما يتعلق به بعد تعميمه المشدّد على الأشياء، ثمّ إنَّ جعْلَه «مُفْعِل» خاصًّا بالعين يعني أنّ ما تعلّق بالرَّحل هو الضبطُ المشدّد لا المخّفف؛ فالمؤخّرة.

ومن باب الأهمية نذكر ما يؤكد عند بعضهم -ونناقشه في التلخيص والخلاصة- أنّ اللغة بالتخفيف لا التشديد هي الرواية أو المقدمة فيها؛ قال ثعلب: وتقول: نظر إليَّ بمُؤْخِر عينه[4]، وضبطها ابن المرحّل في الموطّأة:

ومؤخِرُ العين بكسر الخاءِ ... والهمز والضم في الابتداءِ[5]، قال ابن درستويه: وأما قوله: نظر إليّ بمُؤْخِر عينه، فإنَّ العامة تقول: بمُؤَخّر العين ومُقدّمها بالتشديد وضم الميم، على ما يقال في كل شيء، وليس بخطأ. وأما العرب فيقولون في العين خاصة: مُؤخِر العين ومُقدِمها خفيفتين، على بناء مُفْعِل، ولا يقولون ذلك في غير العين، ومُؤْخِرُها: ما تأخّر منها،

(١) المنهاج ج١، ص ٢٣٠.
(٢) العين ج٤، ص ٣٠٣.
(٣) مقاييس اللغة ج١، ص ٧٠.
(٤) الفصيح، ص ٣١٨.
(٥) متن موطأة الفصيح، ص ١٧٠.

ومُقْدِمها: ما تقدّم. وكان يجب أن يذكر هذا في باب ما تشدده العامة وتخففه العرب[١]. قال الجوهريّ: مُؤخِرُ العينِ -مثال مُؤْمِن-: الذي يلي الصدغ. ومُقْدِمها: الذي يلي الأنف[٢]، وتابعه عليه الزين الرازي[٣]؛ يعني أنه «فَرَّقَ بَيْنَ الْعَيْن وَالرَّأسِ»[٤]؛ يعني تفرقته بين العين وما سواها، لكن ليس الأمر محصورًا كما قالوا؛ فقد نقل ابن سيده عن أبي عبيد: «آخرة العين، ومُؤخِرها، ومؤْخِرتها»[٥]، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مُؤْخِرُ الْعَيْنِ الْأَجْوَدُ فِيهِ التَّخْفِيفُ، قال الفيومي: فَافْهَمَ جَوَازَ التَّثْقِيلِ عَلَى قِلَّةٍ[٦]، وقال الفيروز: آخِرَةُ العينِ، ومُؤْخِرَتُها؛ كمُؤْخِرِها: ما وَلِيَ اللِّحاظَ[٧].

٢- أمّا ابن السِّكّيت فأنكر مؤخرة، قال: هي آخرة الرحل، ولا يقال مُؤْخِرة[٨]، وتابعه الصفدي، قال: ويقولون: موخِرَة السّرْج. والصواب آخِرَة السَّرْج، وكذلك آخِرَة الرحل وقادمتهما[٩]. وعدّها الجوهري لغةً قليلة في آخرة الرحل، وهي التي يستند إليها الراكب[١٠]، وكذا ذكر المطرزيّ أنّ: مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ -بِالتَّاءِ- لُغَةٌ فِي آخِرَتِهِ، وَتَشْدِيدُ الْخَاءِ فيها خَطَأٌ[١١].

٣- وأنكر ابن قتيبة (مؤخرة)؛ قال: وهي آخِرَةُ الرّحْلِ والسَّرْج، ولا يقال مؤخرة[١٢]؛ يعدّ الميم مبدلةً عند من ذكرها عن الألف المدّ[١٣]، ويُقرَأ إنكارُه لها في ضوء ما مرّ على أنها ليست الأفصح، ولا العالية، لا سيما وأنه استعملها في موضع آخر، قال: دبُر الْبَيْت وكل

(١) تصحيح الفصيح، ص ٤٩٠.
(٢) الصحاح ج٢، ص ٥٧٧.
(٣) مختار الصحاح ص ١٥.
(٤) بطال الركبي، النظم المستعذب ج١، ص ٢٨.
(٥) المخصص ج١، ص ٩٨.
(٦) المصباح المنير ج١، ص ٧.
(٧) القاموس المحيط، ص ٣٤٢.
(٨) إصلاح المنطق، ص ٢٠٤.
(٩) تصحيح التصحيف، الصفدي، ص ٥٠٢.
(١٠) الصحاح ج٢، ص ٥٧٧.
(١١) المغرب في ترتيب المعرب، ص ٢٢.
(١٢) أدب الكاتب، ص ٤١٠.
(١٣) ذكرها في باب ما يُنقص منه ويُزاد فيه، ويُبدل بعض حروفه بغيره.

شَيْء: مُؤْخِره[1]، بل أوضح منه مرتبطًا بالرحل، ما ذكره في الجراثيم[2]: الْعَرْقُوَتَانِ: الْخَشَبَتَانِ اللَّتَانِ تَضُمَّانِ مَا بَيْنَ وَاسِطَ الرَّحْلِ والمُؤْخِرة.

٤- وإن كنا نقلنا إنكار ابن السكيت لها مثله، فيكون ابن قتيبة تابعه عليها، وجمعهما القرطبيّ، قال: أنكَرَ هذا اللفظ -يعني أيًّا كان ضبطه- يعقوبُ، وابنُ قُتَيبة، وقالا: المعروفُ عند العرب: آخِرَةُ الرَّحل[3]، إلا أنّ يعقوب قال في موضع آخر: وهي مُؤْخِرُة السرج، وهي آخِرَة الرَّحْل[4]. كأنه زايل بين ما يتعلق بالسرج وما يتعلق بالرحل، وهما واحدٌ؛ قال ابن سيده: السَّرْج: رَحل الدَّابَّة[5]، وكذا نقله الزبيدي؛ السَّرْجُ: رَحْلُ الدَّابَةِ، مَعْرُوف، بل قال: وَلذَا لم يتعرّضْ لَهُ المصنِّف -الفيروزابادي- إلا اسْتِطْرَادًا[6]؛ يقصد لفشوّ معرفة الناس منه بديهةً، حتى استعملا كلاهما لجميع الدوابّ، وفي كونهما واحدًا، قال اليَفُرَنِيّ: الرحل: سَرج الناقة والجمل[7]، إلا أن يكون مقصود ابن السِّكّيت أنّ الرحل للناقة، والسرج للفرس، كما ذكر البطْلْيوسيّ[8]، وقال القرطبي: الرَّحلُ للبعير كالسَّرجِ للفَرَس، والإكافِ للحمار[9].

٥- لم يلتزم ابن قرقول بترتيب القاضي عياض للألفاظ؛ فقد قال الثاني: «وحكى ثابت -السرقسطيّ- فيه فتح الخاء، وأنكره ابن قتيبة»[10]، إلا أنه قال: ورواه بعضهم: «مُؤَخَّرةُ» وأنكره ابن قتيبة، وقال ثابت: مؤخَرة الرحل ومقدمته[11]؛ أي أنه لم يعلّق الإنكار على رواية فتح الخاء ما كان منها مخففًا أو مشدّدًا، بل أبهم من أنكر عليه ابن قتيبة، وذكر قول ثابت بعده دون أن يورد عليه أو ينقل عن القاضي عياض كما هي عادته، **وبالإجمال**

(١) ابن قتيبة، غريب الحديث ج٢، ص ٢٧٢.
(٢) ج١، ص ٤٠٢.
(٣) المفهم ج١، ص ٢٠٢.
(٤) إصلاح المنطق، ص ٢٣٤.
(٥) المحكم ج٧، ص ٢٦٩.
(٦) تاج العروس ج٦، ص ٣٦.
(٧) الاقتضاب في غريب الموطأ، ج٢، ص ٢٢٥.
(٨) مشكلات موطأ مالك بن أنس، ص ١٦٠.
(٩) المفهم ج١، ص ٢٠٢.
(١٠) إكمال المعلم ج٢، ص ٤١٣.
(١١) مطالع الأنوار ج١، ص ٢١١.

فالذي أورده ثابت في دلائله قوله: عَرْقُوَتَا الرحل: خَشَبَتَاهُ اللَّتَانِ تَضُمَّانِ مَا بَيْنَ وَاسِطِ الرَّحْلِ وَالْمُؤْخَرَةِ[١]. وضبطه الباحث بفتح الخاء المخففة لما ذكره عياض عنه، ولم يذكر التشديد.

٦- ولأجل ذلك جعل الأصبهانيّ (مؤخرة) احتمالًا لغويًّا ثانيًا؛ كما يظهر من (قد) التشكّكيّة، قال: وقد يُقال في الرَّحْل مُوخِرتَهُ[٢]، ومعروفٌ أنّ تسهيل الهمزة وجهٌ في تحقيقها أو لغة، ثم انظر لدقة ابن العربيّ في إثبات الوجه الحديثيّ المرويّ وكونه المعروف، قال: مُؤخِرَةُ الرَّحْلِ بضمّ الميم، وهو المعروف، وصوابُه آخرة الرَّحْلِ[٣]، وتصويبه كما يظهر على مقتضى اللغة لا على لفظ الرواية، ولذا يظهر للباحث أنّ أظهر الأقوال وأولاها ما ذكره الجوهريّ أنها لغة قليلة، وتابعه على ذلك التوربشتيّ[٤].

٧- بالغ التوربشتيّ في بيان الاحتمالات، فقال: ويحتمل أن النبي ﷺ قال «مثل آخرة الرحل»، وكأنّ مؤخرة الرحل من لغة الراوي كذلك، واللغة الفصيحة آخِرة، وقريش أصحُّ العرب لغة، وأفصحهم لهجة، والنبي صلى الله عليه وسلم أفصح قريش، فينسب إليه من اللغة أصحها وأفصحها دون الرديء منها[٥]. وفي التعليق على هذا أمرانِ:

الأول: هذه الاحتمالات يمكن سوقُها فيما لو كانت هناك روايات على الشكّ فيترجّح الأفصحُ ويكون الأصحَّ، لكنّ اللفظة هنا مروية من المحدّثين متقنيهم ومقلديهم، ومضبوطة بالحروف، وليس شرطًا أن يُلزم النبيّ ﷺ الذي أوتي جوامع الكلِم بإيراد لفظة على لسانه يكون تقديره فيها للجوّ الذي كان فيه أولى من غيرها؛ كأن يكونَ أنسب للمستمع أو أكثر شيوعًا في تلك البيئة ونحوها، بل لو أنه قال إنه من احتمالات القالب لكان أولى على احتمال أن تكون الميم منفصلةً في الخط عن الواو المهموزة، وتكون بشكلٍ معيّن من فوق، وكالضمّة الصغيرة متصلة بها من أسفل، فيظهر للقارئ أنها ميم أو ألف[٦].

الثاني: ذكر التوربشتيّ ترجيحًا لرواية آخِرة على مُؤْخِرة؛ أنها كذا ورد في حديث ابن عمر،

(١) الدلائل ج٢، ص ٨٣٢.
(٢) المجموع المغيث ج١، ص ٤١.
(٣) المسالك في شرح موطأ مالك ج٣، ص ١١٠.
(٤) الميسر ج١، ص ٢٢٨.
(٥) السابق ج١، ص ٢٢٨.
(٦) يضع الباحث صورةً من اقترافه لهذا الافتراض:

فإن كان قصد أنّه أجود في لغته من معاذ بن جبل رضي الله عنهم، فهذا محلُّ نظر كبير؛ إذ ابن عمر نفسه أحد الرواة عن معاذ وتلميذه الذي عدّه أحد العاقلين، والثاني أبو الدرداء، وهو الذي بعثه رَسُول اللهِ ﷺ قاضيًا إِلَى الجنَد من اليمن، يعلّم الناس القرآن وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم، وشهد له بالاجتهاد في الدين، وقال عنه: أعلمهم بالحلال والحرام، وأنه يأتي يَوْم القيامة أمام العلماء، وجعله الرسول ﷺ أحد مراجعَ أربعةٍ يؤخذ القرآن منهم، بل كان أحدَ أربعة تصدّروا للإقراء على عهد الرسول ﷺ كما قال أنس، وأحد مراجع الإفتاء الأنصار كما ذكر أبو حثمة، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ، اسْتَخْلَفَ عَلَيْهَا عَتَّابَ بنَ أَسِيْدٍ يُصَلِّي بِهِم، وَخَلَّفَ مُعَاذًا يُقْرِئُهُم وَيُفَقِّهُهُم، وقال عمر: مَنْ أَرَادَ الفِقْهَ، فَلْيَأْتِ مُعَاذَ بنَ جَبَل، وعَجِزَتِ النِّسَاءُ أَنْ يَلِدْنَ مِثْلَ مُعَاذٍ، وقال حِينَ خَرَجَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الشَّامِ: لَقَدْ أَخَلَّ خُرُوجُهُ بِالْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا فِي الْفِقْهِ وَمَا كَانَ يُفْتِيهِمْ بِهِ[1]. **والمحصلةُ** أن الرواية هنا صحيحةٌ منصوصٌ عليها، وروايةُ آخِرة جاءت في حديث آخرَ صحيح، فلا يُحتجّ بالأفصح على الفصيح مع ورود النص الصحيح الصريح.

- **ثانيًا: تخليص الأقوال اللغوية بمقارنتها بالرواية:**

– لمّا ذكر القاضي عياض الرواية قال: قيل: معروفٌ في كلام العرب آخرة الرحل[2]؛ كأنه يومئ أنّ معروفيّة الشيء لا تعني إلغاء ما ليس مشهورًا ومعروفًا، وهو صحيحٌ، وهو الواضح من قول النوويّ، فقد قال: وَيُقَالُ: آخِرَةُ الرَّحْلِ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ، وَهَذِهِ أَفْصَحُ،

وهذه الاحتمالات تقع؛ ولها مثالٌ ذكره القاضي عياض: وقال مسلم في النهي عن التحدث بالأخبار الضعيفة كلامًا، قال في آخره: «أو يستعمل بعضَها أو أقلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها» كذا رواية شيوخنا عن الدلائي، وهو محتمل مصحف غير مستقل، والصواب روايتهم عن الفارسي: «ولعلها- أو أكثرها- أكاذيبُ»، وأظن اللام انفصلت مما بعدها من لعلها، فقرأه: أقلها، وغيَّره ذكر أكثرها بعدُ. إكمال المعلم ج١، ص ١٦٢، وقال في المشارق: قَول مُسلم وَذكر الْأَحَادِيث الضعيفة، وَقَالَ لَعَلَّهَا أَو أَكْثَرهَا أكاذيب كَذَا للفارسي من روايتنا عَن الخشنى عَن الطَّبَرِيّ عَنهُ وَعند الْأَسدي عَن الشَّاشِي عَنهُ، وَفِي رِوَايَة العذري وَغَيره وأقلها أَو أَكْثَرهَا أكاذيب وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالْوَجْهُ الأولُ وَالصَّوَابُ. مشارق الأنوار ج١، ص ٣٦٠.

(١) يُنظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى ج٢، ص ٢٦٥، وابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ج٣، ص ١٤٠٣، وابن الأثير، أسد الغابة ج٥، ص ١٨٧، والذهبي، سير أعلام النبلاء ج١، ص ٤٤٤.

(٢) إكمال المعلم ج١، ص ٢٦٠.

وَأَشْهَرُ[١]، وكذا ذكر أنها الأفصحُ: الزركشيُّ[٢].

- ومعنى (يُقال) للنوويّ؛ أنّه مذكورٌ صفًّا ثانيًا وتاليًا بعد الرواية المعروفة (مُؤْخِرة)، أما أفصح وأشهر فعلى الوجه اللغويّ.

- وقال ابن الصلاح: وَالْأَكْثَر الْأَغْلَب تَسْمِيَتَهَا **آخرة** الرحل[٣].

- وما أجودَ تلخيصَ الفيوميّ للمسألة: آخِرَةُ الرَّحْلِ: أَفْصَحُ اللُّغَاتِ، وَيُقَالُ: مُؤْخِرَةٌ -بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْهَمْزَةِ-، وَمِنْهُمْ مَنْ يُثَقِّلُ الْخَاءَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعُدُّ هَذِهِ لَحْنًا[٤]. وليس دقيقًا من الزَّبيديّ أن يقول: وجَعَلَه فِي المِصْباح من اللَّحْن[٥]؛ إذ الظاهر أنه نقله، ولم يعزُه لنفسه.

- **فائدةٌ**: ذكر القسطلانيّ أنّ أَخَرة؛ بفتح الهمزة والمعجم من غير مدّ، ويجوز المدّ لكن مع كسر الخاء [آخِرة][٦] ؛ أي أنه يقدّمها على المشهور لكن في حديث نافع عن ابن عمر السابق، واقتصر الدماميني والبِرماويّ كلاهما على الممدودة[٧].

- **ملاحظةٌ**: نقل القاضي عياض وتابعه عليه غيرُه أنّ ابن مكيّ -يعني الصقليّ-، أنكر التشديد؛ لأنه «لا يقال: مُقْدِم ومُؤْخِر، بالتخفيف، في شيءٍ إلا في العين خاصة»[٨]، ولم ينقلها الباحث عنه أصالةً في متن المناقشات؛ لأنه مسبوق من الخليل ويعقوبَ، كما وَضَح.

- ثمّ وجد الباحثُ بعدما أثبت هذا التحليل منه أنّ ابن الصلاح قال: وَهَذَا الَّذِي حَكَاهُ عَن أبي حَفْص عمر ابْن مكي الصّقليّ صَاحب كتاب «مَا تلحن فِيهِ الْعَامَّة» مَعْرُوف عَن الْخَلِيل وَمن تقدم من أهل اللُّغَة، وَمَا توهمه القَاضِي -عياض- من كَونه مُخَالفًا لما

(١) المنهاج ج١، ص ٢٣٠.
(٢) التنقيح ج١، ص ١٧٢.
(٣) صيانة صحيح مسلم، ص ١٨٣.
(٤) المصباح المنير ج١، ص ٧.
(٥) تاج العروس ج١٠، ص ٣٣.
(٦) إرشاد الساري ج١، ص ٤٦٩.
(٧) مصابيح الجامع ج٢، ص ١٩١، واللامع الصبيح ج٣، ص ٢٩٧.
(٨) تثقيف اللسان، ص ١٢٩.

تقدم ذكره وهمٌ مِنْهُ؛ فَإِن ذَلِك كَلَامٌ فِي مُقْدم ومُؤْخر بِغَيْر تَاء التَّأْنِيث، وَالْمرَاد بِهِ أَنه لَا يُقَال مُؤْخِر السَّفِينَة وَغَيرهَا ومُقدِمها بِالْكَسْرِ بل مُؤَخَّرها ومُقدَّمها بِالْفَتْح وَالتَّشْدِيد، وَلَيْسَ فِي ذَلِك تعرّض لمُؤْخرة الرحل بتاء التَّأْنِيث، وهما نَوْعَانِ، فَاعْلَم ذَلِك. وَالله أعْلَم[1].

والخلاصةُ أنّ هذا يعني أنه دحض ونقض لفكرة الاستدلال بهذا البعد اللغوي على تخفيف الخاء، وأنّ ما صحّت به الرواية وقدّمته بالتخفيف أولى للولوج من بابه لا غيره؛ فالتوهيم من ابن الصلاح تعريضٌ بالاعتساف والتمحّل والتكلّف، كما أنّ التخفيف روايةٌ صحيحة أصالةً. والله أعلم

المبحث الثالث: ضبطُ (منفقة وممحقة) بين عبد الغافر الفارسي والشرّاح:

جاء في حديث أَبي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه-: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ[2] لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ»[3].

بيانُ المسألة: ذُكر في اللفظين ثلاثةُ وجوه؛ أشهرها ما كان على وزن مَفْعَلة فيهما، ثم ما كان على وزن مُفْعِلة فيهما، ثم ما كان على وزن مُفَعِّلة فيهما، وذكر القاضي عياض وحده في ممحقة وجهًا بفتح الميم وكسر الحاء على وزن مَفْعِلة = مَمْحِقة.

وبيّن عبد الغافر الفارسيّ أنها على وزن مَفْعَلة، وهذا البناء موضوعٌ للمبالغة في الشيء،

(١) صيانة صحيح مسلم، ص ١٨٤.

(٢) المَنْفَقة: سبب لسرعة بيعها، وكثرة الرغبة، والحرص عليها بسبب اليمين. ابن قرقول، مطالع الأنوار ج٤، ص ١٩٤.

(٣) مسلم، الصحيح، ك المساقاة، ب النهي عن الحلف في البيع، ح ١٦٠٦. وممحقة: مذهبَة لبركتها مَهلكة لَهَا. عياض، مشارق الأنوار (١/ ٣٧٤).

كما يُقال: «الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ»[(١)]، قال: وهو الوجهُ، -وتابعه عليه أبو المعالي المُناوي[(٢)]، دون عزوٍ-. قال عبد الغافر: والمحدّثون يقرؤون **مُنَفِّقة مُمَحِّقة**؛ بالتشديد فيهما، وليس الوجه[(٣)]. **وفي هذا مطالبُ:**

■ المطلب الأول: الضبط بـ: مَنْفَقَةٌ، مَمْحَقَةٌ:

أولًا: ذكر القرطبيّ أنّ الرواية -بفتح الميم، وسكون ما بعدها، وفتح ما بعدها- وهما في الأصل: مصدران مزيدان محدودان بمعنى: النَّفاق. والمحق؛ أي: الحلِف الفاجرة تنفق السِّلعة، وتمحق بسببها البركة، فهي ذات نَفاق، وذات مَحق؛ ومعنى تمحق البركة: أي تذهبها[(٤)]، -ونقله عنه ابنُ رسلان[(٥)]-، وذكر ابن الملقن أن الذي قيّد «مَنفقة» بفتح الميم هو ابن التين شارح البخاريّ[(٦)]،

(١) الروياني، المسند ج٢، ص ٤٦٢، ح ١٤٨٢، من حديث يَعْلَى الْعَامِرِيِّ. وإسناده ضعيف؛ فيه سَعِيد بن أَبي راشد، وهذا محل خلاف؛ لأنه يقال فيه كذا كما يُقال: ابْن راشد. (المزيّ، تهذيب الكمال ج١٠، ص ٤٢٦/ ٢٢٦٧)، وقال ابن حجر: وفي الرواة سعيد بن أبي راشد أو ابن راشد آخر. (تهذيب التهذيب ج٤، ص ٢٦/ ٣٨)، ولعلّ هذا الذي جعل مغلطاي لا يحكِم المسألة فيبدو متأرجحًا بين أنهما واحدٌ؛ المقبولُ والمجهولُ، ولكنه جمع شتات كلام موهِم من ابن حبان وابن عدي، بل الذي يظهر بمراجعة (ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل ج٤، ص ١٩/ ٧٩ و٨٠) أنّ ابن أبي حاتم يفرق بينهما ولا يجعلهما واحدًا؛ فالأول صحابيّ، والثاني هو سعيد بن راشد السماك أبو محمد المازني البصري، روى عن عطاء والحسن وابن سيرين والزهري، وروى عنه محمد بن عبد الله الانصاري وعيسى بن إبراهيم البركي وخلف بن هشام وشيبان بن فروخ. وهو الذي ضعّفه ابن حبان، (الثقات ج٦، ص ٣٧٢/ ٨١٥٧)، وجهّله الذهبيّ، (ديوان الضعفاء، ص ١٥٨، ١٥٩٨)، وقال: لا يُعرف، (ميزان الاعتدال ج٢، ص ١٣٥/ ٣١٧١)؛ ما يعني أنّ المذكور هنا غير مذكور في الجرح أصالة، بل قال ابن حجر: وكلام ابن عدي يقتضي أنه غير السماك، وكلام ابن أبي حاتم يقتضي أنه هو، (لسان الميزان ج٣، ص ٢٨/ ٩٦)، ولذا كان انتقاد مغلطاي على المزي منتَقدًا عليه، والوجه ما انتهى إليه الثاني، والله أعلم، ويُنظر: (إكمال تهذيب الكمال ج٥، ص ٢٨٨/ ١٩٣٦)، أما الذي جاء في ابن عدي، فهو: سعيد بن أبي راشد. روى عنه الفزاري يحدث عن عطاء، وابن أبي مليكة وغيرهما مما لا يتابع عليه. ولا أعلم يروي عنه غير مروان الفزاري، وإذا روى عنه رجل واحد كان شبه المجهول. (الكامل في ضعفاء الرجال ج٤/ ٤٤٠/ ٨١٦)، فإسناد الحديث ضعيف؛ لأنّ المدار على سعيد. أما صاحبنا هنا فذكره ابن حبان في (الثقات ج٤/ ٢٩٠/ ٢٩٥٦)، وقال الذهبيّ: صدوق. (الكاشف ج١، ص ٤٣٥/ ١٨٨١)، وقال ابن حجر: مقبول، (تقريب التهذيب، ص ٢٣٥، ٢٣٠١). قال الباحث: بل هو مجهولٌ جهالةَ عين، حتى الذهبي لم يذكر من الرواة عنه غيرَ ابن خثيم كبقية النقاد.

(٢) هو غير عبد الرؤوف المناوي صاحب الفيض؛ بل هو صدر الدين وفاته ٨٠٣هـ. كشف المناهج والتناقيح ج٢، ص ٤٦٨.

(٣) المفهم لصحيح مسلم ج٢/ ٣٤٠-٣٤١.

(٤) المفهم ج٤، ص ٥٢٢.

(٥) شرح سنن أبي داود ج١٤، ص ٣٣.

(٦) التوضيح ج١٤، ص ١٧٩.

وتابع على ذلك التوربشتيُّ، وصحّحه[١]، وكذا اقتصر النوويّ على هذا الضبط المشهور[٢]، -ونقله عنه الطيبيّ[٣]-، والمظهريّ[٤]، والكرمانيّ، قال: كلاهما بلفظ المكان[٥]، -ونقله منه البِرماويُّ[٦]-، وأكّد الزركشيّ والدماميني أن الرواية فيهما: بفتح الأول والثالث وإسكان الثاني، ووزنُ كلٍّ منهما مَفْعَلَة[٧]، وبالوزنِ ذكرها ابن حجر، وأنها الأصوب[٨]، -وتابعه عليه السيوطيّ[٩]، ونقله عنه بلا عزوٍ في مرقاته[١٠]-، وذكرها بفتح الميم ابن الملك[١١]، والكورانيّ[١٢]، والسيوطيّ، قال: بِفَتْح أَولهمَا وثالثهما[١٣]، وقال القسطلانيّ: هي رواية أبي ذر فيهما[١٤]، وكذا ضبطها زكريا الأنصاريّ[١٥]، والقاري[١٦]، والدهلويّ، على وزن مَفْعَلة[١٧]، والمناويّ[١٨]، والسنديّ[١٩].

وكذا ذكرها ابن الأثير على مَفْعَلة[٢٠]، والزبيديّ[٢١].

(١) الميسر ج٢، ص ٦٦٣.
(٢) المنهاج ج١١، ص ٤٤.
(٣) شرح المشكاة ج٧، ص ٢١١٦.
(٤) المفاتيح ج٣، ص ٤٠٤.
(٥) الكواكب الدراري ج٩، ص ٢٠٨.
(٦) اللامع الصبيح ج٧، ص ٢٨.
(٧) التنقيح ج٢، ص ٤٧٢، ومصابيح الجامع ج٥، ص ٢٢.
(٨) فتح الباري ج٤، ص ٣١٦.
(٩) التوشيح ج٤، ص ١٥١٩.
(١٠) مرقاة الصعود ج٢، ص ٨٢٨.
(١١) شرح المصابيح ج٣، ص ٣٩٧.
(١٢) الكوثر الجاري ج٤، ص ٣٨٥.
(١٣) حاشيته على سنن النسائي ج٧، ص ٢٤٦، والديباج ج٤، ص ١٩٧.
(١٤) إرشاد الساري ج٤، ص ٢٩.
(١٥) منحة الباري ج٤، ص ٥١٥.
(١٦) مرقاة المفاتيح ج٥، ص ١٩٠٩.
(١٧) لمعات التنقيح ج٥، ص ٥١٧.
(١٨) التيسير ج١، ص ٥٠٧.
(١٩) حاشيته على سنن النسائي ج٧، ص ٢٤٦، وفتح الودود ج٣، ص ٥٠٢.
(٢٠) النهاية ج٥، ص ٩٩، وج٤، ص ٣٠٣.
(٢١) تاج العروس ج٢٦، ص ٣٨٠، وج٢٦، ص ٤٣٥.

ثانيًا: قال التوربشتيّ: ومن الناس من يضم الميم منهما، مع سكون الحرف الثاني [**مُنْفِقة-مُمْحِقة**][1]، وَحَكَى عِيَاضٌ ضَمَّ أَوَّلِهِ وَكَسْرَ الْحَاءِ؛ يعني في ممحقة دون منفقة. قال ابن حجر: الأصوب مَفْعلة فيهما[2]، وذكرها ابن رسلان بالتمريض[3]، في حين ذكر القسطلاني أنها روايةٌ، قال: وأسند الفعل إلى الحلف إسنادًا مجازيًا؛ لأنه سببٌ في رواج السلعة ونفاقها[4]، وذكرها القاري بالتمريض، قال: ورُوي[5].

■ **المطلب الثاني: تحقيق مسألة نسبة تشديد اللفظين للمحدّثين:**

قال التوربشتيّ عن التشديد الذي عزاه للناس -يعني المحدّثين-: غيرُ سديد روايةً ولفظًا[6]، وتابعه المُناويّ في أنّ التشديد للمحدّثين يقولون مُنفِّقة مُمحِّقة بالتشديد فيهما[7]. وذكر الأنصاريّ أنّها كذلك في نسخة[8]. قال الباحث: لم أرَ من المحدثين من ذكر هذا إلا كما سبق من التوربشتيّ، ولم يعزُه للمحدثين صراحةً[9]، وفي هذا أمور:

- لعلّ المناويّ استفاده من عبد الغافر والتوربشتيّ فعمّم حيث لا وجه للتعميم.

- أو لما نقله ابن حجر من أن القرطبيّ قال: الْمُحَدِّثُونَ يُشَدِّدُونَ ممحقة، وَالْأَوَّلُ [مَفْعَلة] أَصْوَبُ[10]، ولم يقع على نصّه الباحث من المفهِم، وأثبت سابقًا ما ذكره منه، فلا أدري التبس مع مفهم الفارسيّ أم أنه وقع على أصلٍ له لم يصلنا.

- أو لِما نقله القسطلانيّ عن غير رواية أبي ذر بهذا الوجه، لكنه ذكر في (مُمْحِقة)

(١) الميسر ج٢، ص ٦٦٣.

(٢) فتح الباري ج٤، ص ٣١٦.

(٣) شرح سنن أبي داود ج١٤، ص ٣٣.

(٤) إرشاد الساري ج٤، ص ٢٩.

(٥) مرقاة المفاتيح ج٥، ص ١٩٠٩.

(٦) الميسر ج٢، ص ٦٦٣.

(٧) كشف المناهج والتناقيح ج٢، ص ٤٦٨.

(٨) منحة الباري ج٤، ص ٥١٥.

(٩) قال الباحث: ومع ذا يظل احتمالًا أن يكون كنّى بالتبعيض المبهم (ومنهم) عن المحدثين كما جرت عادته في الميسّر، إلا أنه قد يستخدمه ويريد أهل اللغة أو الفقهاء، ونحوهم، كما يُفهم من استقراء هذا المعنى في كتابه، والله أعلم.

(١٠) فتح الباري ج٤، ص ٣١٦.

الضم والسكون فكسر الحاء، وقال: كما في الفرع وأصله [اليونينية][1] ؛ فيكون هذا وجهًا آخرَ (مُنَفِّقة - مُمْحِقة).

- أو لعلّها تداخلت المسألة مع الاختلاف المشهور في حديث المنفِّق سلعته، فظُنّ أنّ الخلاف المسوق هناك مجلوبٌ هنا.

- ولأجل هذا أجاد الدماميني؛ إذ ذكر هذه الرواية بالتمريض، قال: ويُروى[2].

قال الباحث: توجيه رواية مُفْعِلة على إقامة اليمين مقام الفاعل كأنها نابت عن المقسِم نفسِه، ويكون بذا مُفَعِّلة مثلها لكن على المبالغة والإغياء.

■ **المطلب الثالث: ضبط «ممحقة» على مَفْعِلة:**

ذكر القاضي عياض أنّها **مَمْحِقة** -بِفَتْح الْمِيم وَكسر الْحَاء-، ويصِح بفتحهما [**مَمحَقة**][3]، وتعقبه ابن قرقول، فقال: والذي أعرف بفتحها -يعني مَمْحَقة-[4]، وكذا قال ابن حجر أنّ مَفْعَلة الأصوب[5]، وبعد أن نقلها عن عياض، قال المناوي: لَكِن الأول هُوَ الرِّوَايَة[6].

قال الباحث: اتّضح أن الوجوهَ الثلاثةَ رواياتٌ، لكنَّ أصحَّها وأجودَها ما جاء على وِزان مَفْعَلة، وما كان بالتشديد، ففيه مزيد مبالغة على رواية (مُنْفِقة-مُمْحِقة)، وبما أنّ القسطلاني ذكر أنّ التشديد روايةٌ، فلعلّه لم يصل علمها للتوربشتي فنفى أنها كذلك، أي أنه لم يقع عليها، وعدمُ العلم بالشيء لا يعني عدمَ وجوده، وقد وجّهناها من غير تكلّف، والحمد لله.

لكنّ العجيب من ضبط القاضي عياض بـ(مَمْحِقة)، وفي هذا تعليقات ضروريّة:

- ترك القاضي عياض اعتبار النظر إلى (مَنْفقة) على مَفْعلة، ليس فقط لأنه خالف

(١) إرشاد الساري ج٤، ص ٢٩.
(٢) مصابيح الجامع ج٥، ص ٢٢.
(٣) مشارق الأنوار ج١، ص ٣٧٤.
(٤) مطالع الأنوار ج٤، ص ١٨.
(٥) فتح الباري ج٤/ ٣١٦.
(٦) التيسير ج١، ص ٥٠٧.

الجميع دون أن يذكر أنه رواية أو ما في بابها، بل لأنّ المزاج العام لأحاديث النبيّ صلى الله عليه وسلم الحفاظ على الوزن بالإجمال لتسهيل حفظ الكلام عند السامعين؛ فإذا كانت الأولى مَفعلة فكذا تكون في الثانية، أو مُنْفِقة مُمْحقة أو وجه التشديد فيهما.

– يميل الباحث إلى تخطئة ما في المشارق بسبق القلم من الورّاقين، ليس لمجرد ظنٍّ وتخمين، بل لأن ابن حجر لما ذكر أنها على وزن مَفْعَلة نقل عن عياض ضبطه قال: وَحَكَى عِيَاضٌ ضَمَّ أَوَّلِهِ وَكَسْرَ الْحَاءِ [مُمْحِقة][1]، وكذا نقل الصنعاني[2].

– المنقول عن عياض في توضيح ابن الملقن -شيخ ابن حجر-: «فتح الميم وكسر الحاء، ويصح فتحها»[3]، فهل كان تجاوز تلميذه له في هذه الجزئية تصحيحًا لخطأ؟ ربما! أو لعلّه وقع على نسخة مصحّحة.

– مرّ أنّ النووي لم يذكر إلا الوجه المشهور (مَفْعَلة)، وأهمل حتى هذا الوجه الاحتماليّ من القاضي عياض، رغم أنّ عادته أن يذكر، فإما متابعٌ أو محققٌ أو معلقٌ أو مضيف.

– ومع هذا يظل الأمر تحليلًا؛ لأن الضبط كان من عياض بالحروف، فيصعب أن يكون سهوًا من ورّاق، بل نصّ على هذا الضبط ابن قرقول، وقال: كذا قيده القاضي أبو الفضل[4]. والله أعلم

والمحصّلة أن الرواية للكلمتين على وزن مَفْعَلة؛ كما ذكر القرطبي وغيرُه، وذكر الزركشيّ أنها الرواية كذلك[5]، ويكونون بذا قد تابعوا عبد الغافر على هذا الضبط، مع وجود وجهٍ روائيّ لمُفْعِلة ومُفَعِّلة.

(١) فتح الباري ج٤، ص ٣١٦.

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير ج٥، ص ٤٢٩. وبعد وصول الباحث إلى هذا التحليل وجد أن محقِّقَ نسخة المشارق أشار في الهامش إلى أنّ ضبط ممحقة بفتح الميم وكسر الحاء كذا في الأصول لكن صوابه بضم الميم. ج١، ص ٣٧٤.

(٣) التوضيح ج١٤، ص ١٧٩.

(٤) مطالع الأنوار ج٤، ص ١٨.

(٥) نقله: الصنعانيّ، التنوير، ج٥، ص ٤٢٩.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات:

■ **أولًا: النتائج:**

١- عند تعارض الضبط اللغويّ مع الضبط الروائيّ يجب الصيرورة إلى الرواية؛ لأنّها الأصل في نقل الحديث الشريف، ويقوى ذلك عندما يكون للرواية المختلف في لغتها وجهٌ في اللغة.

٢- الأرجح في مُؤْخِرة أنها على مُفْعِلة -وهو ما وافق فيه عبد الغافر جمهور المحدّثين-، ويجوز أن تكون على مُؤَخّرة لكنها رواية تالية غير مشهورة، بل يُحتمل أن تكون رواية، وما سوى ذلك من ضبطٍ فهو من الاحتمالات اللغويّة. وهذا يؤكد أنها مقدمة على (آخرة) وإن جعلها اللغويّون أفصحَ عندهم.

٣- الرواية في (مَنْفَقَة - مَمْحَقة) على وزن مَفْعَل، وهو ما وافق فيه عبد الغافر جمهور المحدّثين، مع وجود وجهٍ روائيّ لمُفْعِلة ومُفَعِّلة.

٤- ما توصّلنا إليه يؤكد دقة عبد الغافر، وأنّ كونه أحد رواة مسلم عن الجلوديّ جعله في الدرجة العليا من الأصحيّة، كما أنّ مفهمه ومجمع غرائبه يؤكد تفنّنه وتقدّمه في هذا الجانب ولا ريب.

■ **ثانيًا: التوصيات:**

١- عدمُ الاستهانة في قراءة الأحاديث من الأصول، وينبغي أن يقرأها القرَأة على الشيوخ أو يستعينوا بالشروح التي تضبط بالحرف؛ حتى لا تزل الألسنة فتتحرّف المعاني والمقاصد اللغوية.

٢- يجب أن تضمّن الكتب الحديثية هوامش أو حواشيَ تقيد ضبطَ الكلمات المختلف فيها بالحروف نقلًا من تلك الشروح؛ زيادةً في مستوى الأمان من الخطأ أو السهو البشريّ المحتمل في مثل هذه المسائل.

مراجع البحث:

- ابن الأثير، علي بن محمد. أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.

- ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، ١٩٧٩م.

- الأنصاريّ، زكريا بن محمد، منحة الباري، ط١، الرياض مكتبة الرشد، ٢٠٠٥م.

- البخاريّ، محمد بن إسماعيل، الصحيح، تحقيق: عبد السلام علوش، ط ٢، الرياض مكتبة الرشد، ٢٠٠٦م.

- البرماويّ، شمس الدين، اللامع الصبيح، ط ١، سوريا: دار النوادر، ٢٠١٢م.

- البطليوسيّ، ابن السِّيد، مشكلات الموطأ، ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٠م.

- التُّورِبِشْتِي، فضل الله بن حسن، الميسر في شرح مصابيح السنة، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط٢، الرياض: مكتبة نزار الباز، ٢٠٠٨م.

- ثعلب، أحمد بن يحيى، الفصيح، دار المعارف، د.ط، د.ت.

- الجرجانيّ، علي بن محمد، التعريفات، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م.

- الجوهريّ، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق: أحمد عطار، ط٤. بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م.

- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن، الجرح والتعديل، تحقيق: المعلمي اليماني، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٢م.

- ابن حبان، محمد البستيّ، الثقات، ط١، الهند: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ١٩٧٣م.

- ابن حجر، أحمد العسقلانيّ، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، ط١، سوريا:

دار الرشيد، ١٩٨٦م.

- ابن حجر، أحمد العسقلانيّ، تهذيب التهذيب، ط١، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٥هـ.

- ابن حجر، أحمد العسقلانيّ، فتح الباري، د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

- ابن حجر، أحمد العسقلانيّ، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٢م.

- الحمويّ، ياقوت بن عبد الله، معجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٣م.

- الخضراويّ، ابن هشام، المفصح المفهِم، ط١، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠م.

- ابن دُرُسْتَوَيْه، عبد الله بن جعفر، تصحيح الفصيح وشرحه، د.ط، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٩٩٨م.

- الدماميني، بدر الدين، مصابيح الجامع، ط١، سوريا: دار النوادر، ٢٠٠٩م.

- الدِّهلوي، عبد الحقّ، لمعات التنقيح، ط١، دمشق: دار النوادر، ٢٠١٤م.

- الذهبيّ، شمس الدين محمد، تاريخ الإسلام، تحقيق: بشار معروف، ط١. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.

- الذهبيّ، شمس الدين محمد، ديوان الضعفاء، تحقيق: حماد الأنصاري، ط١، مكة: مكتبة النهضة الحديثة، ١٩٦٧م.

- الذهبيّ، شمس الدين محمد، سير أعلام النبلاء، د.ط، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٦م.

- الذهبيّ، شمس الدين محمد، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة وأحمد الخطيب، ط١، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٩٩٢م.

– الذهبيّ، شمس الدين محمد، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي البجاوي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٩٦٣م.

– ابن رسلان، شهاب الدين، شرح سنن أبي داود، ط١، مصر: دار الفلاح، ٢٠١٦م.

– الركبيّ، بطال، النظم المستعذب، تحقيق: مصطفى سالم، د.ط، السعودية: المكتبة التجارية، ١٩٩١م.

– الرُّوياني، محمد بن هارون، المسند تحقيق: أيمن أبو يماني). ط١. القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ.

– الزَّبيدي، محمّد بن مرتضى، تاج العروس. ط١. الكويت: دار الهداية، ١٩٦٥م.

– الزركشيّ، بدر الدين، التنقيح، د.ط، السعودية: كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ.

– الزين الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، ط٥، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٩٩م.

– السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، ط٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ.

– السرقسطيّ، قاسم بن ثابت، الدلائل في غريب الحديث، تحقيق: محمد القناص، ط١. الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠١م.

– ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م.

– ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، إصلاح المنطق، تحقيق: محمد مرعب، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٢م.

– السمعانيّ، عبد الكريم بن محمد، التحبير في المعجم الكبير، تحقيق: منيرة سالم، ط١، بغداد: رئاسة ديوان الأوقاف، ١٩٧٥م.

- السنديّ، نور الدين، حاشيته على سنن النسائي، ط٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٦م.

- السنديّ، نور الدين، فتح الودود في شرح سنن أبي داود، ط١، مصر: مكتبة لينة، ٢٠١٠م.

- ابن سيده، علي بن إسماعيل، المحكم، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.

- ابن سِيده، علي بن إسماعيل، المخصص، تحقيق: خليل جفال، ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٦م.

- السيوطيّ، جلال الدين عبد الرحمن، التوشيح، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٨م.

- السيوطيّ، جلال الدين عبد الرحمن، حاشيته السندي على سنن النسائي. ط٢. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.. ١٩٨٦م.

- السيوطيّ، جلال الدين عبد الرحمن، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج تحقيق: أبو إسحاق الحويني، ط١، السعودية: دار ابن عفان، ١٩٩٦م.

- السيوطيّ، جلال الدين عبد الرحمن، مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود، ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠١٢م.

- الصريفيني، إبراهيم بن محمد، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، تحقيق: خالد حيدر، د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ.

- الصفديّ، صلاح الدين، تصحيح التصحيف وتحرير التحريف، تحقيق: السيد الشرقاوي، ط١. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٨٧م.

- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، تحقيق: موفق عبد القادر، ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ.

- الصنعانيّ، الأمير محمد بن إسماعيل، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمَّد

إبراهيم، ط١، الرياض: مكتبة دار السلام، ٢٠١١م.

- الطيبيّ، شرف الدين الحسين، شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، الرياض: مكتبة نزار الباز، ١٩٩٧م.

- ابن عباد، إسماعيل، المحيط في اللغة، ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٩٩٤م.

- ابن عبد البر، يوسف، الاستيعاب، تحقيق: علي البجاوي، ط١، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م.

- ابن عديّ، أبو أحمد عبد الله، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.

- ابن العربيّ، محمد بن عبد الله، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، ط١، بيروت: دَار الغَرب الإسلامي، ٢٠٠٧م.

- العينيّ، بدر الدين محمود، عمدة القاري، د ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

- ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م.

- الفارسيّ، عبد الغافر بن إسماعيل، المفهِم لصحيح مسلم، تحقيق: مشهور الحرازي، ط١، الكويت: أسفار، ٢٠٢٠م.

- الفراهيديّ، الخليل، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، د.ط، مصر: دار ومكتبة الهلال، د.ت.

- الفيروزابادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

- الفيوميّ، أحمد بن محمد، المصباح المنير، ط١، بيروت: المكتبة العلمية، د.ت.

- القاري، الملا علي، مرقاة المفاتيح، ط١، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٢م.

- ابن قتيبة، محمد عبد الله الدينوريّ، أدب الكاتب، ط٤، مصر: المكتبة التجارية، ١٩٦٣م.

- ابن قتيبة، محمد عبد الله الدينوريّ، الجراثيم، تحقيق: محمد الحميدي، د.ط، دمشق: وزارة الثقافة، ١٩٩٧م.

- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوريّ، غريب الحديث، تحقيق: عبد الله الجبوري، ط١، بغداد: مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ.

- القرطبيّ، أبو العباس، المفهِم لما أشكل من تلخيص مسلم، ط١، دمشق: دار ابن كثير، ١٩٩٦م.

- ابن قرقول، إبراهيم، مطالع الأنوار، ط١، قطر: وزارة الأوقاف، ٢٠١٢م.

- القسطلّاني، أحمد بن محمد، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ.

- الكرمانيّ، حمد بن يوسف، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد عبد اللطيف، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨١م.

- الكورانيّ، أحمد بن إسماعيل، الكوثر الجاري، تحقيق: أحمد عناية، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠٨م.

- المدينيّ، محمد بن عمر، المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، تحقيق: عبد الكريم العزباوي، ط١، السعودية: دار المدني، ١٩٨٦م.

- ابن المُرَحَّل، مالك بن عبد الرحمن، متن موطأة الفصيح، ط١، الرياض: دار الذخائر، ٢٠٠٣م.

- المزيّ، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال تحقيق: بشار معروف، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٠م.

- مسلم، ابن الحجاج النيسابوري، الصحيح تحقيق: أبي صهيب الكرمي، د.ط،

الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٩٩٨م.

– المطرزيّ، ناصر الدين، المغرب في ترتيب المعرب، ط١، حلب: مكتبة أسامة بن زيد، ١٩٧٩م.

– مغلطاي، ابن قليج، إكمال تهذيب الكمال تحقيق: عادل محمد وأسامة إبراهيم، ط١، مصر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ٢٠٠١م.

– ابن مكيّ، عمر بن خلف الصقليّ، تثقيف اللسان وتلقيح الجنان، تحقيق: مصطفى عطا، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م.

– ابن الملقن، سراج الدين عمر، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ط١، دمشق: دار النوادر، ٢٠٠٨م.

– ابن المَلك، محمد بن عز الدين، شرح مصابيح السنة، ط١، إدارة الثقافة الإسلامية، ٢٠١٢م.

– المناويّ، عبد الرؤوف بن علي، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط٣، الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، ١٩٨٨م.

– المناويّ، صدر الدين محمد بن إبراهيم، كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح، تحقيق: مُحمَّد إبْرَاهِيم، ط١، بيروت: الدار العربية للموسوعات، ٢٠٠٤م.

– النوويّ، يحيى بن شرف الدين، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي.. ١٣٩٢هـ

– اليحصبيّ، القاضي عياض، مشارق الأنوار، د ط، المكتبة العتيقة ودار التراث، د.ت.

– اليحصبيّ، القاضي عياض، إكمال المعلِم، تحقيق: يحْيَى إِسْمَاعِيل، ط١، مصر: دار الوفاء، ١٩٩٨م.

– اليفرنيّ، محمد بن عبد الحق، الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠١م.

اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية: التعديل الجيني للأجنة البشرية أنموذجًا

الباحث الرئيس: د. حنان بنت حميد السيابية

جامعة السلطان قابوس

الباحث المشارك: د. ماجد بن محمد الكندي

أستاذ مشارك في الفقه وأصوله - جامعة السلطان قابوس

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٥/١٢/١١م | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٠٣/١٠م

الملخص:

شُرعت الأحكام في الشريعة الإسلامية؛ لتحقق مقصود الشارع في حفظ مصالح العباد، ويأتي هذا البحث في دراسة اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية، وتطبيقه على التعديل الجيني للأجنة البشرية، وتكمن أهمية البحث في دراسة نازلة من النوازل الطبية التي لا تزال في حاجة إلى مزيد من البحث والدراسة لما تؤدي إليه من آثار قد تمتد إلى أجيال قادمة، وتتمثل مشكلة البحث في تطبيق اعتبار قاعدة مآلات الأفعال في الشريعة الإسلامية على التعديل الجيني للأجنة؛ لتحقيق أهداف البحث ببيان اعتبار مآلات الأفعال في الشريعة، والوصول إلى الأثر الفقهي لذلك على أحكام التعديل الجيني للأجنة البشرية. وسلك البحث أربعة مناهج: المنهج الاستقرائي؛ لاستقراء نصوص اعتبار المآل وأحكامه في الشريعة الإسلامية، واستقراء الدراسات العلمية في مجال التعديل الجيني، والمنهج الوصفي بتعريف المصطلحات الفقهية، والعلمية، وتفصيل بعض التقانات التطبيقية، والمنهج التحليلي والاستنباطي في تحليل النصوص الشرعية، والمقررات العلمية؛ لاستنباط أحكام فقهية تنظم تقانة التعديل الجيني للأجنة البشرية. وخلص البحث إلى نتائج أهمها: إن اعتبار المآل من الأصول التي تبنى

عليها الأحكام في الشريعة الإسلامية، ويؤدي إلى سد ذرائع المفاسد، وفتح ذرائع المصالح بما يحقق مقصود الشارع في الأحكام، ولا يجوز التعديل الجيني للخلايا التكاثرية، والأجنة البشرية؛ لما يؤول إليه من مفاسد أعظم من مصالحه المتوقعة، ويمكن اجتناب الأمراض الوراثية الخطيرة في الأبناء بالفحص الطبي قبل الزواج، واختيار اللقائح السليمة عن طريق التلقيح الاصطناعي الخارجي، مع الحاجة إلى إجراء مزيد من الدراسات العلمية حول مآلات التعديل الجيني للأجنة البشرية، وفرض ضوابط وقيود على تجارب التعديل الجيني للبشر؛ حرصًا على سلامة النسل البشري، وإقامة مراكز طبية متخصصة في البلدان الإسلامية؛ للاستفادة من العلاج الجيني الحديث وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: اعتبار المآل، المصالح، المفاسد، التعديل الجيني، الأجنة البشرية.

Consideration of Consequences (I'tibar al-Ma'al) in Islamic Sharia: Genetic Modification of Human Embryos as a Model

Principal Investigator: Dr. Hanan bint Humaid Al-Siyabiya

Sultan Qaboos University

Co-Investigator: Dr. Majid bin Mohammed Al-Kindi

Associate Professor of Jurisprudence (Fiqh) and its Principles (Usul al-Fiqh) - Sultan Qaboos University

Abstract:

The rulings in Islamic Sharia were established to achieve the purpose of the Lawgiver in preserving the interests of the people. This research aims to study the consideration of consequences (ma'āl) in Islamic Sharia and its application to genetic modification of human embryos. The importance of the research lies in studying a contemporary medical issue that still needs further research and study due to its effects that may extend to future generations. The problem of the research is represented in applying the principle of considering the consequences of actions in Islamic Sharia to genetic modification of embryos, in order to achieve the objectives of the research by clarifying the consideration of consequences in Sharia and reaching the jurisprudential impact of that on the rulings concerning genetic modification of human embryos .The research followed four methodologies: the inductive approach to survey the texts

concerning the consideration of consequences and their rulings in Islamic Sharia, and to review scientific studies in the field of genetic modification; the descriptive approach by defining jurisprudential and scientific terms and detailing some practical technologies; the analytical and deductive approach in analyzing Sharia texts and scientific data, in order to deduce jurisprudential rulings regulating the technology of genetic modification of human embryos. The research concluded with several results, the most important of which are: that considering the consequences is one of the principles upon which rulings in Islamic Sharia are based, and it leads to blocking the means to corruption and opening the means to benefit, thus achieving the purpose of the Lawgiver in rulings. Genetic modification of reproductive cells and human embryos is not permissible due to the greater harms than the expected benefits. Dangerous hereditary diseases in children can be avoided through premarital medical examination and the selection of healthy embryos via external artificial insemination. There is a need to conduct more scientific studies on the consequences of genetic modification of human embryos, and to impose controls and restrictions on human genetic modification experiments, to safeguard the integrity of lineage and establish specialized medical centers in Islamic countries to benefit from modern gene therapy in accordance with the provisions of Islamic law.

Keywords: consideration of consequences, interests, harms, genetic modification, human embryos.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

جاءت أصول الشريعة الإسلامية وفروعها لمقصد كلي هو تحقيق مصالح العباد، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة النحل: ٨٩]، ومن ضرورات تحقيق المصالح رعايتها حالًا ومآلًا، فإنه قد تفضي بعض مباحات الأفعال إلى مفاسد ومضار دفعتها الشريعة عن العباد، وما كان للشريعة الإسلامية أن تغض الطرف عن المباحات التي تؤدي إلى مفاسد ومضار، ولأجله ظهر مصطلح (مراعاة مآلات الأفعال).

واعتبار المآل ومراعاة عواقب التصرفات بالمفهوم السابق أصل معتبر في الفقه الإسلامي، تجلى في أحكام الضرورة، والحاجة، وجلب المصالح ودفع المفاسد في أبواب الفقه المختلفة، حتى تحقق بهذه المراعاة سد ذرائع الفساد ووسائله تجنبًا للفساد، وفتح ذرائع المصالح ووسائلها تحقيقا للمصلحة، وبذلك غدت الوسيلة معتبرة شرعًا، وحكمها حكم المتوسل إليه بها من الغايات والعواقب، فوسيلة المباح مباحة، ووسيلة الحرام محرمة، ووسيلة الواجب واجبة مثله.

وفي هذا البحث تأصيل لمبدأ اعتبار المآل ومراعاة عواقب التصرفات من حيث أثره على الحكم الشرعي، وتطبيق له في نازلة من النوازل الطبية التي هي من نتاج التقدم التقني الحديث: (التعديل الجيني للأجنة البشرية)، وقد شرعت مؤسسات حديثة في محاولات تطبيق تقانات التعديل على الأجنة وكان الجدل محتدمًا بين العاملين في حقل الأجنة والمهتمين بالأمر بين مؤيد ومعارض، وفي هذه البحث سعي إلى استجلاء نظرة الشريعة الإسلامية إلى حكم هذه التقانة من جهة دليل من الأدلة الشرعية المعتبرة هو: (مراعاة مآلات الأفعال)، وتبقى الأدلة الشرعية الأخرى تعالج شأنَها دراساتٌ أخرى.

- **مشكلة البحث:**

يتطرق هذا البحث إلى تطبيق اعتبار مآلات الأفعال في الشريعة الإسلامية على التعديل الجيني للأجنة، وهو من النوازل الطبية التي تمتد آثارها على البشرية في الأجيال القادمة، ويحتاج المسلم إلى معرفة أحكامها الفقهية، ومآلاتها.

■ **أسئلة البحث:**

يجيب البحث عن سؤالين رئيسين:

١. ما مدى مراعاة الشريعة الإسلامية لاعتبار المآل، وما ضوابط اعتباره للحكم على التصرفات؟
٢. ما الأثر الفقهي لاعتبار المآل على أحكام التعديل الجيني للأجنة البشرية؟

■ **أهداف البحث:**

يسعى البحث إلى تحقيق هدفين رئيسين:

١. بيان مدى اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية، وضوابط اعتباره للحكم على التصرفات.
٢. تنقيح مناط اعتبار المآل في تقانة التعديل الجيني للأجنة البشرية لبيان أثره في الحكم الشرعي عليها.

■ **أهمية البحث:**

تأتي أهمية هذا البحث في دراسة نازلة من النوازل الطبية المتعلقة بالنفس البشرية، ودراسة آثارها من خلال أصل اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية؛ لما تؤدي إليه من آثار قد تمتد إلى أجيال قادمة، ومثل هذه التقانات الحديثة لها بعدان يجعلانها مهمة في البحث العلمي أحدهما إنساني يُعنى بالنشأة وما سيكون عليه حال ابن آدم، والثاني تقاني سريع يتجدَّد كل حين لما منَّ الله على العباد من طفرة علمية قد تودي بالإنسان وتشقيه، ولأجل ذلك يكتسب هذا البحث أهمية بأهمية موضوعه، ومما يزيده أهمية أنه لا ينظر إلى الحكم بالأدلة المنصوصة فهي متناهية تنزَّل عموماتها على الوقائع وينتهي الأمر، وليس في هذه النازلة نصٌّ شرعي خاص، بل الدراسة هي من حيث الآثار والعواقب على الإنسان، وهذا ما يجعلها الجانب الأكثر رعاية.

■ **حدود البحث:**

يعتمد البحث على استقراء وتحليل أصل اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية مما جاء في الأدلة الشرعية، وكتب الفقه والأصول، ثم تطبيقه على مسألة التعديل الجيني للأجنة البشرية

من خلال الرجوع إلى أهم الدراسات الطبية المعاصرة في هذا المجال.

■ **منهج البحث:**

سلك البحث أربعة مناهج:

- المنهج الاستقرائي: وذلك لاستقراء نصوص اعتبار المآل وأحكامه في الشريعة الإسلامية، واستقراء الدراسات العلمية في مجال التعديل الجيني؛ للوصول إلى الحكم الشرعي في النازلة.

- المنهج الوصفي: وذلك بتعريف المصطلحات الفقهية، والعلمية، وتفصيل بعض التقانات التطبيقية، وبيان حقيقة التعديل الجيني، وعرض صوره، ومآلاته.

- المنهج التحليلي والاستنباطي: وذلك في تحليل النصوص الشرعية، والمعلومات العلمية؛ لاستنباط الأحكام المتعلقة بالتعديل الجيني للأجنة البشرية من خلال إسقاط أحكام الشريعة في حفظ النسل البشري على تقانة التعديل الجيني للأجنة البشرية.

■ **الدراسات السابقة:**

- جستنيه، حنان بنت محمد، (٢٠٢٢)، اعتبار مآلات الأفعال ضوابطها وتطبيقاتها الفقهية المعاصرة، بحث محكم، مجلة القلم، جامعة القلم للعلوم التطبيقية والإنسانية؛ تحدثت الباحثة عن اعتبار المآل وضوابطه في الشريعة الإسلامية، أما هذه الدراسة فستركز على اعتبار المآل في التعديل الجيني للأجنة البشرية.

- عبد العاطي، سمية محمد، (٢٠٢٢)، التلاعب بالجينات الوراثية: دراسة فقهية مقارنة، بحث محكم، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، جامعة الأزهر؛ تطرقت الباحثة أولًا إلى ذكر ماهية الجينات الوراثية، ودورها في نقل الصفات الوراثية، ومزايا تعديل الجينات ومخاطره، ثم ذكرت مجالات استعمال تعديل الجينات وأحكامها الشرعية كالعلاج وإنتاج الأدوية، وتعديل الصفات الوراثية، ولم تفصل الباحثة في أحكام تعديل جينات الأجنة ومآلاتها.

■ **هيكل البحث:**

أتى هذا البحث في مقدمة ومبحثين وخاتمة؛ أما **المقدمة** ففيها ما يستلزمه البحث العلمي من بيان أهمية البحث، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وعناصره، وفي **المبحث الأول** جاء ذكر اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية، وأدلته، وأنواعه، وشروطه، وآثاره الفقيهة، أما **المبحث الثاني** فتطرق إلى تطبيق اعتبار المآل على التعديل الجيني للأجنة البشرية من خلال ذكر مصالحه، ومفاسده، والأحكام الشرعية المرتبطة به، ثم **خاتمة البحث** وفيها أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد

لم يظهر مصطلح اعتبار المآل عند المتقدمين من الأصوليين والفقهاء كثيرًا، وإنما ظهرت لديهم تطبيقات اعتبار المآل كسد الذرائع، وفتحها عند الضرورة والحاجة، والموازنة بين المصالح والمفاسد، وظهر لدى القرافي لفظ اعتبار المقصد والوسيلة في قوله: «كلما سقط اعتبار المقصد سقط اعتبار الوسيلة فإنها تبع له في الحكم»[(١)]، وقال أيضًا: «قد تكون وسيلة المحرم غير محرمة إذا أفضت إلى مصلحة راجحة»[(٢)]، وفي ذلك مراعاة لمآلات الأفعال.

ثم ظهر استخدام لفظ النظر في مآلات الأفعال لدى الشاطبي، وكرره في كتابه (الموافقات) كما في قوله: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا كانت الأفعال موافقة أو مخالفة»[(٣)]، ثم توالى اهتمام العلماء بمصطلح مآلات الأفعال خاصة لدى علماء المقاصد، وفيما يأتي تعريف اعتبار المآل، وأدلته، وأنواعه، وشروطه، وأثره الفقهي.

المبحث الأول: اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية؛ تعريفه، وأدلته، وأنواعه، وشروطه، وأثره الفقهي

حرصت الشريعة من خلالها أحكامها على تحقيق مصالح الناس، ورعايتها، ولم تغفل

(١) القرافي، أحمد بن إدريس المالكي (ت ٦٨٤هـ): أنوار البروق في أنواء الفروق، عالم الكتب، د.ط، د.ت، ج٢، ص٣٣.

(٢) القرافي: الفروق، ج٢، ص٣٣.

(٣) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (ت ٧٩٠هـ): الموافقات، دار ابن عفان، د.م، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، ج٥، ص١٧٧.

عن وسائل الأفعال، فمنعتها إن كانت تناقض تحقيق تلك المصالح، وأجازتها إن كانت تؤدي إلى تحقيق المصالح، ويظهر ذلك جليًا في نصوص التشريع، أي أن الشريعة نظرت إلى مآل الأفعال، واعتبرته، ولم تقتصر على مبتدئها، وجاء هذا المبحث في أربعة مطالب.

■ المطلب الأول: تعريف اعتبار المآل، وأدلته في الشريعة الإسلامية

• الفرع الأول: تعريف اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية

أولًا: تعريف المآل لغة واصطلاحًا:

المآل (لغة): المآل مصدر ميمي للفعل (آل)، وأصله (أول) لكن تحركت الواو وفتح ما قبلها، فقلبت ألفًا، وآل يؤول أوْلًا ومآلًا، ومن معاني الآل في اللغة: الملجأ، والرجوع، والمصير، والعاقبة[(١)].

المآل (اصطلاحًا): لا يختلف معنى المآل في اصطلاح الفقهاء عن المعنى اللغوي بل يرادفه ويؤول إليه، ومآلات الأفعال: أي الآثار المترتبة على أفعال المكلفين، ونتيجتها، وعاقبتها[(٢)].

ثانيًا: مصطلح اعتبار المآل عند الأصوليين:

عرف الشاطبي النظر في مآلات الأفعال في قوله: «والمسببات هي مآلات الأسباب، فاعتبارها لجريان الأسباب مطلوب، وهو معنى النظر في المآلات»[(٣)]، أي مراعاة الأسباب المؤدية إلى المسببات أمر مطلوب، غير أن هذا التعريف اعتنى بمراعاة الأسباب أكثر من المُسَببات وهي المآلات.

وعرف جملة من الفقهاء والأصوليين المتأخرين النظر إلى مآلات الأفعال، من ذلك تعريف أبو زهرة: أن يأخذ الفعل حكمًا يتفق مع ما يؤول إليه، سواء كان المكلف يقصد

---

(١) ينظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد: العين، مؤسسة دار الهجرة، ط٢، ١٤٠٩هـ، ج٨، ص٣٥٩، والفيروزآبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، بيت الأفكار الدولية، الأردن، ط٣، ٢٠٠٤م، ص٨٧، مادة (أول).

(٢) ينظر: الشاطبي: الموافقات، ج٥، ص١٧٨، وقلعه جي، محمد رواس: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط٦، ١٤٤٤هـ/ ٢٠٢٣م، ص٣٦٦، والحسين، الوليد بن علي: اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، دار التدمرية، الرياض، ط٢، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، ج١، ص٣٣، ٣٤.

(٣) الشاطبي: الموافقات، ج٥، ص١٧٨.

ذلك الذي آل إليه الفعل أم لا يقصده، فإن كان الفعل يؤدي إلى مطلوب فهو مطلوب، وإن كان يؤدي إلى شر فهو منهي عنه[١].

ونجد أن هذه التعريفات ركزت على مآل الفعل وتأثيره في الحكم على الفعل، **وعلى هذا يمكن أن نعرف اعتبار المآل أنه: النظر فيما تؤول إليه أفعال المكلفين من آثار ونتائج، ومدى موافقتها للشريعة الإسلامية، ومقاصدها، وإدارة الحكم الشرعي تحريمًا أو كراهة أو إباحة أو ندبا أو إيجابا عليها.**

ثالثًا: مصطلحات ذات صلة باعتبار المآل:

من المصطلحات ذات الصلة باعتبار المآل: سد الذرائع، وفتح الذرائع، والمصالح والمفاسد، ويكثر ذكرها في كتب مقاصد الشريعة.

- **سد الذرائع وفتحها**: الذرائع جمع ذريعة، والذريعة هي الوسيلة إلى الشيء، وسد الذرائع وفتحها أي كل ما يكون وسيلة إلى محلل أو محرم، فإنه يأخذ حكمه، فالطريق إلى المباح مباح، والطريق إلى المحرم محرم[٢]؛ فالذريعة كما يجب سدها يجب فتحها، فوسيلة المحرم محرمة، ووسيلة الواجب واجبة[٣].
- **المصالح الشرعية**: جمع مصلحة، والمصلحة الشرعية هي جلب منفعة، أو دفع مضرة بالمحافظة على مقصود الشارع[٤]، والمصلحة وصف للفعل يحصل به النفع[٥].
- **المفاسد الشرعية**: جمع مفسدة، وهي ما يقابل المصلحة؛ أي وصف للفعل يحدث به الضر دائمًا أو غالبًا[٦].

(١) ينظر: محمد أبو زهرة: أصول الفقه، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ط، ٢٠٠٨م، ص٢٦٠.

(٢) ينظر: القرافي: الفروق، ج٢، ص٣٢، ومحمد أبو زهرة: أصول الفقه، ص٢٨٨، والدريني: نظرية التعسف في استعمال الحق، ص١٨٨.

(٣) ينظر: القرافي: الفروق، ج٢، ص٣٣.

(٤) ينظر: الجرجاني، علي بن محمد (ت٨١٦هـ): كتاب التعريفات، دار النفائس، بيروت، ط٤، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م، ص٣٠٣.

(٥) ينظر: ابن عاشور، محمد بن الطاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٦م، ص٢٣٩.

(٦) ينظر: ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، ص٢٤١.

- **الفرع الثاني: أدلة مشروعية اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية**

أولًا: أدلة من نصوص القرآن الكريم:

يلحظ اعتبار الشريعة للمآل عند تأسيس الأحكام في كثير من نصوص القرآن الكريم، وتعددت مسالك اعتبار الشريعة للمآل في تلك النصوص، ومن تلك المسالك: تعليل الحكم بما يؤول إليه، ومنع الفعل لما يؤول إليه، وطلب الفعل لما يؤول إليه، والترخيص في الفعل المحظور اعتبارًا لما يؤول إليه، وغيرها من المسالك[1]، وهذه بعض النصوص القرآنية الدالة على ذلك:

١. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ذكرت الآية الكريمة مآلًا من مآلات الصيام وهو تحقق التقوى، وهذا طلب للفعل؛ لما يؤول إليه.

٢. ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، أمرت الآية المسلمين أن يسألوا نساء النبي -صلى الله عليه وسلم- من وراء حجاب، وذكرت المآل والحكمة في ذلك، وهي طهارة القلب؛ لسد ذرائع الفتنة.

٣. ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، في الآية الكريمة منع المسلمين من سب آلهة المشركين التي يدعونها من دون الله؛ لئلا يسبوا الله جهلًا وعدوانًا، وفي ذلك منع فعل مباح بالنظر إلى مآله الذي يؤول إليه وهو مفسدة سب الله عز وجل.

وغيرها من نصوص القرآن الكريم التي يلحظ فيها مراعاة مآلات الأفعال؛ لجلب مصلحة أو درء مفسدة.

ثانيًا: أدلة من نصوص السنة النبوية:

يلحظ أيضًا في نصوص السنة النبوية اعتبار الشريعة للمآل عند تأسيس الأحكام،

(١) ينظر: الحسين: اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، ج١، ص٨٤.

وتعددت مسالك اعتبار الشريعة للمآل في تلك النصوص، ومن تلك المسالك: تعليل الحكم بما يؤول إليه، ومنع الفعل لما يؤول إليه، والأمر بالفعل لما يؤول إليه تركه من محظور، والترخيص في الفعل المحظور اعتبارًا لما يؤول إليه، وغيرها من المسالك[١]، وهذه بعض النصوص:

١. حديث جابر بن زيد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «إذا خطب إليكم كفء فلا تردوه، فنعوذ بالله من بوار البنات»[٢]، نجد مراعاة المآل في النهي عن رد الكفء؛ لئلا يؤدي ذلك إلى مفسدة وهي بوار البنات، وهذا منع للفعل؛ لما يؤول إليه.
٢. حديث أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو لئلا يذهبوا به فينالوه[٣]، وفي هذا النهي مراعاة للمآل بسد الذريعة؛ لئلا يدنسه الكفار.
٣. حديث أبي هريرة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وكل وضوء»[٤] نظرٌ إلى المشقة الحاصلة بالأمر الإلزامي بالسواك عند كل صلاة؛ لذلك بقي السواك على الاستحباب، وفي ذلك اعتبار للمآل بدفع المشقة عن المكلفين.

وغيرها من المواضع في السنة النبوية تجلى فيها اعتبار مآلات الأفعال، وتأسيس الحكم عليه بسد ذريعة المفسدة، وفتح ذريعة المصلحة عند الضرورة والحاجة.

■ المطلب الثاني: أنواع مآلات الأفعال من حيث وقوعها

تختلف مآلات الأفعال من حيث وقوعها؛ فمنها ما هو مقطوع أو مظنون الوقوع، ومنها ما يحدث كثيرًا لكن مشكوك في وقوعه، ومنها ما هو نادر الوقوع أو منعدم، ويختلف اعتبار هذه المآلات تبعًا لاختلاف وقوعها.

(١) ينظر: الحسين: اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، ج١، ص١٠٥.

(٢) الربيع، الربيع بن حبيب الفراهيدي: الجامع الصحيح، مكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، ص١٣٨، كتاب النكاح، باب الأولياء، حديث رقم (٥١٣).

(٣) الربيع: الجامع الصحيح، ص٩، باب في ذكر القرآن الكريم، حديث رقم (١٢).

(٤) الربيع: الجامع الصحيح، ص ٢٩، باب في الاستجمار، حديث رقم (٨٦).

- **الفرع الأول: مآل مقطوع بوقوعه أو مظنون**

من المآل ما يتوقع حدوثه قطعًا، ويمثل له الفقهاء بحفر بئر خلف باب الدار في الظلام، فإن هذا الفعل يؤدي إلى المفسدة قطعًا، وفي هذه الحالة يجب سد هذه الذريعة التي تؤول إلى مآل سيّئ قطعًا، ويلحق بذلك المآل الذي يغلب الظن على حدوثه كبيع السلاح وقت الحرب لمن يستخدمه في قتال المسلمين، وبيع العنب لمن عرف بصناعة الخمر، وحكى القرافي الإجماع على وجوب سد ذريعة المفسدة التي يقطع بحصولها، أو يغلب الظن بذلك[(١)].

- **الفرع الثاني: مآل مشكوك في وقوعه**

قد يحصل المآل المتوقع لفعل من الأفعال كثيرًا، ولكنه مشكوك في وقوعه، ولا يصل إلى غالب الظن، كالبيوع التي قد تؤول إلى الربا، وهذا المآل مختلف في مراعاته؛ هل يجب سد الذريعة المؤدية إليه أم لا[(٢)]، ويرجع الأمر في مثل هذه الأفعال إلى اجتهاد المجتهد ونظره، والموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة على اعتبار المآل من عدمه.

- **الفرع الثالث: مآل نادر الوقوع**

من المآل ما قد يقع لكنه نادر الوقوع، كحفر بئر في مكان لا يؤدي إلى الضرر عادة، وبيع العنب لعامة الناس، ولا قرينة على صنع الخمر منه؛ فإن المفسدة نادرة الوقوع في هذه الحالة، وتبقى هذه الأفعال على أصل الإباحة، ولا تسد الذرائع فيها[(٣)]، وينطبق ذلك على كثير من الأدوية المعاصرة التي لا تخلو من ضرر نادر الوقوع.

■ **المطلب الثالث: شروط اعتبار المآل**

- **الفرع الأول: أن يكون المآل مقطوعًا بوقوعه، أو مظنونًا**

من شروط اعتبار المآل أن يكون المآل مقطوع الحصول، أو يغلب الظن بحصوله كحفر بئر

(١) ينظر: القرافي: الفروق، ج٣، ص٢٦٦، والشاطبي: الموافقات، ج٣، ص٥٣.

(٢) ينظر: القرافي: الفروق، ج٣، ص٢٦٦، والشاطبي: الموافقات، ج٣، ص٥٣، وأطفيش، امحمد بن يوسف بن عيسى، الشهير بقطب الأئمَّة (١٣٣٢هـ): شرح النيل، دار الفتح، بيروت، ودار التراث العربي، ليبيا، ومكتبة الإرشاد، جدة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، ج٨، ص٥٥٦.

(٣) ينظر: القرافي: الفروق، ج٣، ص٢٦٦، والشاطبي: الموافقات، ج٣، ص٥٣، وإمام، محمد كمال الدين: مآلات الأفعال في المصطلح المقاصدي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، د.م، ط١، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، ص٤٥.

خلف باب الدار في الظلام، أو وضع السم في الطعام؛ فإن هذه الأفعال تؤدي إلى المفسدة قطعًا، ويلحق بهذه الأفعال ما كان يؤدي إلى المفسدة في غالب الظن كبيع السلاح في وقت الحرب للبغاة، وبيع العنب للخمّار[١]، وجاءت الشريعة باعتبار الظن الغالب وجعلته بمنزلة اليقين في الأفعال التي تعبد بها المكلف[٢]، أما المآل المتوهم أو الذي يندر حصوله فلا يلتفت إليه.

- **الفرع الثاني: أن يكون المآل والحكم منضبطين**

نيطت أحكام الشريعة بالانضباط والاطراد؛ لتكون صالحة لكل زمان ومكان، ومنعًا للفوضى والتضارب في الأحكام، ومن هذا المنطلق لابد أن يكون المآل الذي يؤول إليه الفعل منضبطًا حتى يراعى في تقرير الأحكام؛ فتنضبط المفسدة أو المصلحة المقصودة، وانضباطها يكون بطرق الضبط التي تلحظ في التشريع كالمقدار، والميقات، وتعين الصفات، والتحديد[٣]، ومرجع ذلك في اعتبار المآل إلى العرف، واستدامة المفسدة أو المصلحة[٤]، ولا بد أن يكون الحكم الذي يتوصل إليه المجتهد في اعتبار المآل منضبطًا، فأحكام الشريعة مبنية على الانضباط والتحديد، ومن أمثلة الانضباط اعتبار الشريعة الإسكار علة في تحريم الشراب، بغض النظر عن درجة الإسكار، فكل ما أسكر حرام قليله وكثيره، ولو نيط الحكم بدرجة الإسكار لانعدم الانضباط؛ لتفاوت الناس في حصول الإسكار تبعًا لاختلافهم أجسادهم، وأعمارهم كما أثبتت الدراسات[٥].

- **الفرع الثالث: ألا يؤدي اعتبار المآل إلى ضرر أشد، أو تفويت مصلحة راجحة**

يقوم اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية على مراعاة مصالح العباد بدفع مفسدة، أو جلب مصلحة، أما إذا أدى اعتبار المآل إلى ضرر أشد، أو تفويت مصلحة راجحة فإنه يرجع على أصله بالنقض، فيبقى الحكم كما هو ولا يعتبر المآل في هذه الحالة مؤثرًا، كمنع زراعة

(١) ينظر: القرافي: الفروق، ج٣، ص٢٦٦، والشاطبي: الموافقات، ج٣، ص٥٣.

(٢) ينظر: ابن بركة: التعارف، تحقيق: بدر الراجحي، ذاكرة عمان، سلطنة عمان، ط١، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م، ص٧٤، ٧٦.

(٣) ينظر: ابن عاشور، محمد بن الطاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، ص٣٦١-٣٦٦.

(٤) ينظر: الحسين: اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، ص٢٢٧ وما بعدها.

(٥) look: Standford MEDICINE: Understanding Alcohol's Effects, date of visiting: 202025/2/, https://www.stanfordchildrens.org/en/topic/default?id=understanding-alcohols-effects-12860-

العنب مطلقًا خشية إنتاج الخمر، ومنع تجاور البيوت مطلقًا خشية الفتنة، فإن في ذلك مشقة، وتفويت مصالح الناس، ومراعاة المآل تستند إلى الموازنة بين جلب المصالح ودرء المفاسد، فلا مراعاة للمآل في هذه الحالات[١].

■ **المطلب الرابع: الأثر الفقهي لاعتبار المآل**

إن النظر إلى مآلات الأفعال يؤدي إلى مراعاة المفاسد والمصالح التي تؤول إليها؛ فظهور مفسدة المآل تؤثر في البداية، فيجب سدها؛ لأن الشريعة كما منعت ما فيه الفساد ابتداء منعت ما فيه الفساد نهاية[٢]، كما أن الشريعة لم تقتصر على مراعاة المصالح الضرورية، والحاجية بل عملت على مراعاة ما كان وسيلة لحصول المصالح الضرورية، والحاجية[٣]، وعلى هذا فاعتبار المآل يؤدي إلى سد ذرائع الفساد التي تؤول إليها بعض الأفعال، وفتح ذرائع المصلحة في أفعال أخرى، وفيما يأتي تفصيل ذلك.

• **الفرع الأول: سد الذرائع**

تقدم أن الذريعة هي الوسيلة، وكل ما يكون وسيلة إلى محلل أو محرم، يأخذ حكمه، فالطريق إلى المباح مباح، والطريق إلى المحرم محرم[٤]، ويغلب ذكر الذريعة على كل فعل مباح يتوصل به إلى محرم، كالذرائع في البيوع التي يتوصل بها إلى الربا، كمن يبتاع ماله نقدًا ثم يشتريه نسيئة مع الزيادة، وسد الذرائع منع وسائل الفساد، ومتى كان الفعل السالم عن المفسدة وسيلة للمفسدة يمنع ذلك الفعل[٥]، وعمل الفقهاء على سد ذرائع الفساد في أبواب الفقه المختلفة، كسد ذرائع الربا في البيوع، وسد ذريعة الخلاف بإقامة جماعة أخرى في المسجد في وقت واحد، أو تعدد الجماعات فيه دون عذر شرعي[٦]، كما ينهى عن تكثير المساجد وتقاربها في البلد الواحد لما يؤول إليه من الفرقة،

(١) ينظر: القرافي: الفروق، ج٣، ص٢٦٦، والشاطبي: الموافقات، ج٣، ص٥٣، وابن عاشور، محمد بن الطاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، ص٣٥٦، وإمام: مآلات الأفعال في المصطلح المقاصدي، ص٩٠.

(٢) ينظر: أطفيش: شرح النيل، ج٨، ص٧٢، والفاسي، علاّل: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م، ص ٢٧٢، ٢٧٣.

(٣) ينظر: السالمي، عبد الله بن حميد (ت ١٣٣٢هـ): طلعة الشمس شرح شمس الأصول، مكتبة السالمي، ولاية بدية، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٨م، ص١٨٧، ١٨٨.

(٤) ينظر: محمد أبو زهرة: أصول الفقه، ص٢٨٨.

(٥) ينظر: القرافي: الفروق، ج٢، ص٣٢، أطفيش: شرح النيل، ج٨، ص٧٢.

(٦) ينظر: الشماخي، عامر بن علي: كتاب الإيضاح، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م، ج١،

وقلة عمارة المساجد[١]، والمتتبع لكتب الفقهاء يجدهم يتجهون إلى سد الذرائع في كل فعل مؤدٍ إلى محظور، وقاعدة سد الذرائع معتبرة لدى أغلبهم[٢].

- **الفرع الثاني: فتح الذرائع**

تقتضي مراعاة المآل فتح الذرائع كما قد تقتضي سدها، وقد يكون فتح الذريعة واجبًا في بعض الأحوال، قال القرافي: «اعلم أن الذريعة كما يجب سدها يجب فتحها وتكره وتندب وتباح فإن الذريعة هي الوسيلة فكما أن وسيلة المحرم محرمة فوسيلة الواجب واجبة»[٣].

فإن فعل المحظور إذا أدى إلى مصلحة مؤكدة، وكانت أكبر من الضرر الناشئ عن ترك المحظور، وأنها تؤدي إلى دفع ذلك الضرر، فإن المحظور يصبح في مرتبة المأذون به؛ لدفع الضرر، وتحقيق المصلحة[٤].

ويظهر فتح الذرائع في حفظ المصالح الضرورية، كما يظهر في المصالح الحاجية؛ لرفع المشقة والحرج عن المكلف؛ فيمنع المريض من الصيام دفعًا للمفسدة وحفظًا للنفس البشرية، ويأثم إن اضطر للإفطار ولم يفطر وتسبب في هلاك نفسه[٥]، وليس للحامل والمرضع أن تصوما عند الخوف على نفسيهما، أو ولديهما من الهلاك، و»إن فعلتا مع الخوف كان ذلك منهما معصية»[٦]، ونص بعض الفقهاء على أنه لا يجوز له أن يغتسل بالماء مع الخوف أن يذهب عضو من أعضائه[٧].

وبعد أن تبين اعتبار المآل في الشريعة من خلال نصوصها وأحكامها، يأتي في المبحث القادم تطبيق ذلك على تعديل الأجنة البشرية.

٥٦٢، وأطفيش: شرح النيل، ج٢، ص٢٤٣، ج٨، ص٧٢.

(١) ينظر: السالمي، عبد الله بن حميد (ت ١٣٣٢هـ): معارج الآمال على مدارج الكمال بنظم مختصر الخصال، مكتبة السالمي، ولاية بدية، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٨م، ج٣، ص٤٥٥.

(٢) ينظر: المراجع السابقة.

(٣) ينظر: القرافي: الفروق، ج٢، ص٣٣.

(٤) ينظر: الدريني: نظرية التعسف في استعمال الحق، ص١٨٨.

(٥) ينظر: أطفيش: شرح النيل، ج٣، ص٣٦٤.

(٦) ينظر: ابن بركة: الجامع، ج٢، ص١٦.

(٧) ينظر: السالمي: معارج الآمال، ج١، ص٧٨٥، ٧٨٦.

المبحث الثاني: أثر اعتبار المآل في حكم التعديل الجيني للأجنة البشرية

تقدم ذكر أصل اعتبار المآل في الشريعة، الذي يلحظ في جميع أبواب الفقه؛ من أجل الحرص على المصالح، ودفع المفاسد، وفي هذا المبحث يأتي بحث أثر اعتبار المآل في حكم نازلة من النوازل الطبية وهي التعديل الجيني للأجنة البشرية، الذي بدأت بعض المحاولات الطبية في تطبيقه، وعلى الرغم من عدم تحقق نجاحه بشكل تام إلى الآن إلا أن من المهم عرضه على قواعد الشريعة، وأحكامها؛ ليكون المسلم على بينة من أمر دينه. هذا وجاء المبحث في أربعة مطالب.

■ المطلب الأول: التعديل الجيني للأجنة البشرية؛ تعريفه، ونشأته

• الفرع الأول: تعريف التعديل الجيني للأجنة البشرية

التعديل الجيني للأجنة البشرية: مجموعة من التقانات؛ لتغيير الشفرة الوراثية في الحمض النووي (DNA) في الأجنة البشرية قبل زراعتها في الأرحام؛ للحصول على صفات معينة في هذه الأجنة، أو إزالة مورثات الأمراض منها[(١)].

ويطلق على التعديل الجيني للأجنة البشرية مصطلح (أطفال وفق الطلب)، أو (الأطفال المصممون) (Designers babies)، ويتم بالتلقيح الاصطناعي الخارجي، ثم تعديل جينات اللقائح في مرحلة مبكرة، ثم تغرس في الرحم، وأما التعديل الجيني، أو العلاج الجيني (Genetic Medicine) الذي يتم في المريض نفسه بعد تشخيص المرض فله نوعان: المعالجة الجينية الجسدية (Somatic gene therapy) إذا كان العلاج في الخلايا الجسدية للمريض، و المعالجة الجينية التكاثرية (Germ line gene therapy) إذا كان العلاج في الخلايا التكاثرية (الحيوانات المنوية والبييضات)، ويعمل النوع الثاني على إزالة جينات المرض من النسل بأكمله، وإزالة الصفات غير المرغوب فيها من الخلايا التكاثرية قبل التكاثر، فيبقى ذلك التعديل الجيني تتوارثه الأجيال[(٢)].

---

(١) Look: Rebecca Dresser: Genetic Modification of Preimplantation Embryos: Toward Adequate Human Research Policies, THE MILBANK QUARTERLY, 2004 Mar;82(1):195214-. doi: https://doi.org/10.1111/j.0887378-X.2004.00306.x.

(٢) ينظر: الخلف، موسى (أستاذ علم الجينات): العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، مجلة عالم الفكر،

وتعد تقنية كريسبر (CRISPR /Cas9) للتعديل الجيني هي الطريقة الأنجح في الوقت الحالي، وتقوم فكرة هذه الطريقة على قطع الجزء المسؤول عن المرض في سلسلة الحمض النووي (DNA)، أي تحرير جينات المرض، والجينات غير المرغوب فيها، وذلك بتكسير الحمض النووي، وعندما يحاول الجسد إصلاح هذا الكسر، توقف تعليمات الجين الوراثي، وحينها تسنح الفرصة لإدخال بيانات وراثية جديدة، وتتكون التقانة من عنصرين: أولهما الدليل الجيني (الحمض النووي الريبي) الذي يعمل بمنزلة خريطة؛ لتحديد الجزء المحدد من الحمض النووي المراد تعديله، ثم يقوم هذا الدليل بتوجيه الإنزيم إلى الموقع المستهدف بدقة متناهية، وثانيهما إنزيم (كاس٩) الذي يعمل عمل المقص الذي يقطع الحمض النووي في الموقع المحدد؛ ما يتيح للعلماء حذف أو استبدال الجين السليم بجين مصاب[١].

وتعديل الأجنة في هذه المرحلة المبكرة يؤدي إلى توارث ذلك التعديل، وانتقاله إلى الأجيال القادمة.

- **الفرع الثاني: نشأة التعديل الجيني للأجنة البشرية**

ترجع فكرة التعديل الجيني للأجنة البشرية إلى القدم حيث بدأت فكرة تحسين النسل على انتقاء أحسن السلالات، والقضاء على السلالات الضعيفة، وبدأت الفكرة لدى الإغريق القدامى الذين اقترحوا أن يكون التزاوج بين أفراد الطبقة العليا؛ لأن النسل الأفضل سينتج الأفضل حتى أصبحت هذه الفكرة علمًا يطبق في المختبرات بدوافع عدة[٢].

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مج٣٥، ع٢، ٢٠٠٦، ص٥٨.

Giulliana Augusta Rangel Gonçalves, Raquel de Melo Alves Paiva: Gene therapy: advances, challenges and perspectives, Einstein (Sao Paulo). 2017 Jul-Sep;15(3):369375-, doi: https://doi.org/10.1590/S167945082017-RB4024.

(١) Look: Tianxiang Li, Yanyan Yang and others: CRISPR/Cas9 therapeutics: progress and prospects, Nature, Signal Transduction and Targeted Therapy volume 8, Article number: 36 (2023), https://www.nature.com/articles/s413927-01309-023-.

(٢) ينظر: دانيل كليفس: الشفرة الوراثية للإنسان، ترجمة: أحمد مستجير، دار المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٧م، ص١٦ وما بعدها، وعفراء إسماعيل: أخلاقيات علم تحسين النسل، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، جامعة تشرين، ٢٠٢٢، مج٤٤، ع١، ص١١٥-١١٧.

Boluki, Afzal: Assessing Eugenic Theory and Clarification of Its Moral Method and Procedures through religious texts، مجلة آداب الكوفة، مج10، ع36، 2018، 73 - 87.

ثم توسعت فكرة تحسين النسل وبلغت ذروتها في العقود الأولى من القرن العشرين للميلاد، وعملت على دفع السلالات المتميزة من الناس نحو التكاثر، ومنع الأخرى بالتعقيم، ومنع التزاوج، والاضطهاد، ويسمى النوع الأول من تحسين النسل (تحسين النسل الإيجابي) وهو: دفع وتحفيز الرجال والنساء الذين يتمتعون بصفات مميزة لولادة مزيد من الأطفال؛ لزيادة عدد الأفراد الذي يحملون الصفات المميزة، أما النوع الثاني وهو (تحسين النسل السلبي) بمنع الرجال والنساء غير المرغوب في صفاتهم من التكاثر عن طريق التعقيم القهري، ومنع التزاوج، والقتل الرحيم، وغالبًا ما كان موجهًا نحو الطبقات الفقيرة والمرضى الذين لديهم أمراض وراثية، أو المختلين عقليًا.

وأنشأ العالم (فرانسيس جالتون) مختبرًا في بريطانيا لدراسة تحسين النسل، وأطلق على عملية تحسين النسل: (Eugenic) ، ثم انتشرت فكرة (اليوجينا) بين الطبقات العليا للمجتمعات الغربية، وعززها التمييز العنصري، والأهداف السياسية في كثير من الدول، وأدى اكتشاف الحمض النووي (DNA) في منتصف القرن العشرين، ودارسة خصائصه، ومعرفة المورثات التي تنقل الصفات بين الأجيال إلى تطور علم الوراثة، وإتاحة المجال للسعي إلى تحسين النسل، ومعالجة الأمراض الوراثية[(١)].

وفي نهاية القرن العشرين للميلاد بدأ ظهور طب الجينات: (Genetic Medicine)، ويقصد به: الطرق العلاجية التي تعتمد على تعديل الجينات المريضة، أو استبدالها، وتطور هذا العلاج بعد الكشف الكامل عن مكونات الجينوم عام (٢٠٠٤م)، ومع تطور التشخيص الجيني يمكن معرفة المعلومات الوراثية لكل فرد (الشفرة الوراثية للإنسان)، والأمراض التي يمكن أن تصيبه في المستقبل، وتحديد العمر الذي يصاب فيه، ومعرفة الكثير من الصفات التي يحملها، ويمكن عمل التشخيص الوراثي في أي مرحلة من عمر الإنسان، بل حتى قبل ولادته، أو قبل زرع الجنين في الرحم في حالة التلقيح الاصطناعي الخارجي[(٢)].

(١) ينظر: فرانسيس فوكوياما: مستقبلنا بعد البشري، عواقب ثورة التقنية الحيوية، ترجمة: إيهاب عبد الرحيم، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ط١، ٢٠٠٦، ص١١١ وما بعدها، والمراجع السابقة.

(٢) ينظر: الخلف: العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، ص٥١ – ٥٦، و
Giulliana Augusta Rangel Gonçalves, Raquel de Melo Alves Paiva: Gene therapy: advances, challenges and perspectives, Einstein (Sao Paulo). 2017 Jul-Sep;15(3):369375-, doi: https://doi.org/10.1590/S167945082017-RB4024.

ثم جاءت محاولات التعديل الجيني للأجنة، أي إزالة الجينات المورثة للمرض قبل زرع الأجنة في الأرحام، وهذا استئصال للمرض من النسل بأكمله، وليس علاجًا للمريض المصاب فقط، ومنعت أغلب الدول تقنيات التعديل الجيني للأجنة؛ لما فيها من أضرار محتملة، ولأن هذا التعديل سيبقى في الأجيال اللاحقة مع ما يحمله من عواقب مجهولة، واستعمالات غير مشروعة كاختيار صفات معينة للبشر، والتلاعب فيها وفق الأهواء، والمطالب، إلا أن أبحاث العلماء ومحاولاتهم في المختبرات لم تتوقف[١].

وكانت أول تجربة في مجال التعديل الجيني للأجنة في عام (٢٠١٨م) أعلن عنها العالم الصيني (Jiankui) بولادة طفلتين معدلتين جينيًا بعد تعديل الأجنة؛ لإزالة الجين المسؤول عن مرض فقدان المناعة (HIV)، وزرعها بعد ذلك في الرحم، وكانت الأجنة التي أجرى عليها التجارب من آباء يحملون المرض، وأمهات سليمات، ثم تعرض بعدها للسجن ثلاث سنوات بتهمة تجاوز الأخلاقيات البيولوجية[٢]، ولايزال العلماء في المختبرات يواصلون البحث في تطوير طريقة (كريسبر) لتعديل الأجنة.

■ المطلب الثاني: مصالح التعديل الجيني للأجنة البشرية

تدفعنا محاولات التعديل الجيني للأجنة إلى النظر في المصالح العلاجية التي يمكن أن تحققها هذه التقانات الحادثة، حيث حقق (الطب الجيني) القائم على العلاج الجسدي بالجينات (Somatic gene therapy) منافع بعلاج بعض الأمراض مع وجود أضرار يسعى العلماء إلى تقليلها من خلال تطوير التقانة المستخدمة[٣]، ولكن ما نتحدث عنه الآن هو تعديل الجينات في

(١) ينظر: الخلف: العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، ص٥١ – ٥٦، و
Rebecca Dresser: Genetic Modification of Preimplantation Embryos: Toward Adequate Human Research Policies, THE MILBANK QUARTERLY, 2004 Mar;82(1):195214-. doi: https://doi.org/10.1111/j.0887378-X.2004.00306.x, and Tianxiang Li, Yanyan Yang and others: CRISPR/Cas9 therapeutics: progress and prospects, Nature, Signal Transduction and Targeted Therapy volume 8, Article number: 36 (2023), https://www.nature.com/articles/s413927-01309-023-.

(٢) ينظر: موقع (BBC) الأخباري: الصين تسجن باحث «الأجنة المعدلة وراثيا» ثلاث سنوات بتهمة «تجاوز حدود الأخلاقيات الطبية»، تاريخ الزيارة ٣ رمضان ١٤٤٦هـ، ٣ مارس ٢٠٢٥م، الرابط: https://www.bbc.com/arabic/science-and-tech-50946132.

(٣) ينظر: الخلف، موسى (أستاذ علم الجينات): العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مج٣٥، ع٢، ٢٠٠٦، ص٥٣ وما بعدها.

الأجنة قبل غرسها، وهذه أهم المصالح التي يظن حصولها في التعديل الجيني للأجنة.

- **الفرع الأول: علاج الكثير من الأمراض المستعصية**

يتوقع أن يؤدي التعديل الجيني للأجنة إلى علاج أمراض خطيرة كالسرطان، والأمراض الوراثية العصبية، وأمراض الدم، ومرض المناعة المكتسبة، واستئصالها من النسل، وقد بدأت بعض التجارب الناجحة في مجال العلاج الجيني الجسدي في المريض، إلا أنه في التعديل الجيني للأجنة يستأصل المرض من النسل بأكمله، ولا يصاب أحد من نسله بالمرض مستقبلًا، ويتم علاج الأمراض عن طريق تصحيح الطفرات الأساسية الضارة بشكل دائم، أو تعطيل الجينات المسببة للأمراض بدقة وكفاءة كبيرتين كما هو الحال المتوقع في تقنية (كريسبر)[١].

- **الفرع الثاني: تطوير علاج الأمراض**

من خلال التعديل الجيني للأجنة يمكن اختراع أدوية ذكية تعالج المرض في أساسه دون أن يكون لها أعراض سلبية كما هو الحال في الأدوية الكيميائية الحالية، وذلك من خلال إثراء الأدوية التي تستهدف الجينات في الأنسجة المريضة[٢].

- **الفرع الثالث: استيلاد أبناء أصحاء من آباء مصابين بالأمراض الوراثية، أو يحملون جيناتها**

يساعد التعديل الجيني للأجنة في تمكين الأسر التي تحمل أمراضًا وراثية من ولادة أبناء أصحاء ولا يحملون المرض تمامًا، وهذا يرفع عنهم مشقة تربية أبناء مرضى، وهذا يقلل

Giulliana Augusta Rangel Gonçalves, Raquel de Melo Alves Paiva: Gene therapy: advances, challenges and perspectives, Einstein (Sao Paulo). 2017 Jul-Sep;15(3):369375-, doi: https://doi.org/10.1590/S167945082017-RB4024.

(١) Look: Tianxiang Li, Yanyan Yang and others: CRISPR/Cas9 therapeutics: progress and prospects, Nature, Signal Transduction and Targeted Therapy volume 8, Article number: 36 (2023), https://www.nature.com/articles/s413927-01309-023- and Thomas Gaj and others: Genome-Editing Technologies: Principles and Applications, Cold Spring Harb Perspect Biol journal, 8(12), 2016 Dec, https://cshperspectives.cshlp.org/content/812//a023754.

وينظر: الخلف: العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، ص٥٣ وما بعدها.

(٢) Look: Tianxiang Li and others: CRISPR/Cas9 therapeutics: progress and prospects, Nature, https://www.nature.com/articles/s413927-01309-023- .

عمليات الإجهاض التي تتم عندما تكتشف الأمراض في الأجنة[١].

- **الفرع الرابع: الحد من التشوه الوراثي في لقائح التلقيح الاصطناعي**

في حال اللجوء إلى التلقيح الاصطناعي لتعذر الحمل الطبيعي يمكن تعديل التشوه الوراثي في اللقائح قبل الغرس، فالتعديل الجيني يؤدي إلى التخلص من الجينات الحاملة للأمراض، وإضافة جينات أخرى مرغوب فيها[٢].

- **الفرع الخامس: إنتاج سلالات من البشر تتصف بصفات متميزة**

يساعد التعديل الجيني في اختيار الصفات المرغوبة في الأجيال القادمة كالذكاء، والشجاعة، والصحة، إضافة إلى خلوها من الأمراض الوراثية، والأمراض المستعصية في العلاج، وهذا يحسن الصحة العامة للمجتمع[٣].

■ **المطلب الثالث: مفاسد التعديل الجيني للأجنة البشرية**

تنص بحوث علمية على مفاسد متوقعة للتعديل الجيني للأجنة البشرية يحذر منها بعض علماء الجينات.

- **الفرع الأول: توقع حدوث طفرات جينية ضارة**

ذكر بعض علماء الجينيات أن طرق نقل جينات الخلايا الجسدية التي تستخدم حاليًا في العلاج الجيني قد تسبب تغيرات غير مرغوب فيها في الحمض النووي (DNA)، وثبت ذلك في بعض الحالات، مما ينبئ ببعض الأضرار، ويزداد الأمر خطورة عندما يتعلق بالتعديل الجيني للأجنة البشرية، حيث سيتم توارث هذا التغيير مما يؤدي إلى طفرات جينية تضر بالبشرية، ففي عام (٢٠٠٠م) استطاعت مجموعة من الباحثين الفرنسيين بقيادة

(١) Look: Thomas Gaj and others: Genome-Editing Technologies: Principles and Applications, https://cshperspectives.cshlp.org/content/812//a023754.
وينظر: الخلف: العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، ص٥٣ وما بعدها.

(٢) Look: Giovanni Rubeis, Florian Steger: Risks and benefits of human germline genome editing: An ethical analysis, Asian Bioeth Rev, 2018 Jul 16;10(2):133141-, doi: 10.1007/s41649-0056--018x.

(٣) Look: Giovanni Rubeis, Florian Steger: Risks and benefits of human germline genome editing: An ethical analysis, doi: 10.1007/s416490056--018-x.

الدكتورة (Marina Cavazzana) من مركز البحوث القومي للصحة في باريس معالجة طفلين صغيرين مصابين بمرض العوز المناعي القياسي، وتمكنوا من إدخال جين سليم إلى نخاع العظم للطفلين، وبدأت خلايا النخاع بالتمايز والتطور؛ لتنتج الخلايا التي تهاجم الفيروسات، والجراثيم، ثم استمر الفريق في معالجة عدد أكبر من الأطفال، وبعد عامين (عام ٢٠٠٢م) كانت المفاجأة بموت أحد هؤلاء الأطفال الذين تلقوا العلاج الجيني بعد إصابته بنوع من سرطان الدم لم يكن معروفًا من قبل، وظهور الأعراض على طفل آخر، ونشر الخبر في مجلة الطبيعة العلمية (Nature) تحت عنوان انتكاسة مأساوية (Tragic setback) وأعلنت الدكتورة وفريقها التوقف عن العلاج الجيني، ثم تبين أن الناقل الفيروسي للجين السليم أدخله في مكان حساس في الجينوم، وأثّر في جين آخر يحتاجه الجسم، ويؤدي فقده إلى الإصابة بسرطان الدم، وهذا سبب وفاة الطفل الذي تلقى العلاج الجيني، وحذر علماء من عواقب العلاج الجيني باستخدام النواقل الفيروسية؛ لما يمكن أن تسببه من طفرات جينية لا يمكن التنبؤ بها، ويمكن أن تظهر بعد فترة من الزمن، واستمروا في بحث وتطوير طرق العلاج الجيني[(١)].

وعلى الرغم من تطور تقنيات التعديل الجيني في السنوات الأخيرة كتقنية (كريسبر)؛ للتغلب على أضرار النواقل الفيروسية إلا أن استخدام هذه التقنية في الخلايا الجسدية لا يزال محدودًا، وهناك الكثير من التساؤلات التي يبحثها العلماء حول الآثار والأضرار[(٢)].

وإذا كانت هذه الأضرار يمكن أن تحدث في العلاج الجيني للخلايا الجسدية للمريض، فضرر التعديل الجيني للأجنة أمره أشد؛ لاستمراره في الأجيال اللاحقة، ويمكن أن تحدث طفرات جينية مميتة.

---

(١) Cavazzana-Calvogene: Gene therapy of human severe combined immunodeficiency (SCID)-X1 disease, Science, 2000 Apr 28;288(5466):66972-, doi: 10.1126/science.288.5466.669 and Erika Check: Tragic setback, Nature, 2002, 420:116118-, https://www.nature.com/articles/420116a.

وينظر: الخلف: العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، ص٥٤ وما بعدها، وفرانسيس فوكوياما: مستقبلنا بعد البشري، عواقب ثورة التقنية الحيوية، ص١٢١.

(٢) Look: Giulliana Augusta Rangel Gonçalves, Raquel de Melo Alves Paiva: Gene therapy: advances, challenges and perspectives, 369375-.

- **الفرع الثاني: انتقاء سلالات البشر، وصفاتهم، والقضاء على التنوع البشري**

يتيح التعديل الجيني للأجنة التوسع في اختيار صفات المواليد حسب الطلب كلون البشرة، وصفات الجسد، والمشاعر؛ مما يؤدي إلى التلاعب الجيني الذي قد ينتقل عبر الأجيال، والأهواء تتباين لدى الناس، فهذا يفضل اللون الأسود للشعر، وذاك يفضل اللون الأشقر، وقد يفرض الآباء على الأبناء صفات تخالف رغباتهم، ويمكن أن تختفي بعض الصفات اللازمة للتنوع البشري، وقد يؤدي التلاعب في الصفات الوراثية إلى فوضى لا يمكن السيطرة عليها بعد ذلك[١].

- **الفرع الثالث: زيادة عمليات التلقيح الاصطناعي الخارجي، وبنوك النطف البشرية**

يستلزم التعديل الجيني للأجنة التلقيح الاصطناعي الخارجي، واختيار النطف من الرجال، والنساء المتميزين حسب الصفات المطلوبة، وإنشاء بنوك لهذه المستخرجات البشرية مما قد يؤدي إلى اختلاط الأنساب، ويفتح المجال لإجراء التلقيح الاصطناعي الخارجي دون حاجة شرعية في كثير من الأحيان[٢]، كما يؤدي إلى مفسدة في الدين بكشف العورات دون حاجة، وكشف العورة للعلاج رخصة عند الحاجة أو الضرورة العلاجية فقط[٣].

- **الفرع الرابع: الضرر الدائم الذي تتوارثه الأجيال**

سيؤدي التعديل الجيني للأجنة إلى تحرير الجينات بشكل دائم في الأجيال الحاضرة واللاحقة، ولا يمكن التنبؤ بالأضرار الجينية التي قد تقع في المستقبل بسبب فقدان تلك الجينات من الشفرة الوراثية، وهذه الأضرار لا تقتصر على الجنين المعدل فقط بل تبقى

(١) Look: Rebecca Dresser: Genetic Modification of Preimplantation Embryos: Toward Adequate Human Research Policies, THE MILBANK QUARTERLY, 2004 Mar;82(1):195214-. doi: https://doi.org/10.1111/j.0887378-X.2004.00306.x and Boluki, Afzal: Assessing Eugenic Theory and Clarification of Its Moral Method and Procedures through religious texts, مجلة آداب الكوفة, مج10، ع36، 2018, P 7387-.

وينظر: فرانسيس فوكوياما: مستقبلنا بعد البشري، عواقب ثورة التقنية الحيوية، ص١٢٢، وأبو حجلة: تطبيقات البيولوجيا البشرية بين الشريعة والقانون، ص٧٨.

(٢) Look: Boluki, Afzal: Assessing Eugenic Theory and Clarification of Its Moral Method and Procedures through religious texts, P80.

(٣) ينظر: الخليلي، أحمد بن حمد (المفتي العام سلطنة عمان): الفتاوى الطبية، مكتبة الجيل الواعد، مسقط، ط١، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ص٢٧ وما بعدها.

في الأجيال القادمة؛ لذلك نادى بعض العلماء بضرورة وضع قوانين فاعلة تضبط تجارب التعديل الجيني للأجنة[١].

وبعد استعراض المصالح والمفاسد في التعديل الجيني للأجنة تأتي الموازنة بين المصالح والمفاسد، واستصحاب أصل التعديل لكونه تصرفًا في جسد الغير؛ للوصول إلى حكمه.

■ **المطلب الرابع: أحكام التعديل الجيني للأجنة البشرية، ومراعاة المآل فيه**

للوصول إلى حكم التعديل الجيني للأجنة لا بد من التطرق إلى حكم التلقيح الاصطناعي الخارجي أولًا؛ إذ تعدَّل الأجنة بالتلقيح الاصطناعي خارج الرحم في شتل الأجنة، كما يرتبط التعديل الجيني بحكم التصرف في جسد الغير، وحكم العلاج الجيني للخلايا التكاثرية، ومراعاة المآلات التي يؤول إليها التعديل الجيني للأجنة.

• **الفرع الأول: حكم التلقيح الاصطناعي الخارجي**

التلقيح الاصطناعي الخارجي: تلقيح لبييضة امرأة بنطفة رجل خارج الرحم في طبق مختبري حتى إذا بدأت في التكاثر والانقسام أُخذت وزرعت في رحم المرأة، وتسمى هذه الطريقة بطريقة أطفال الأنابيب (Invitro Fertilization)[٢].

واستقر رأي المجامع الفقهية، وجماعة من الفقهاء المعاصرين على جواز التلقيح الاصطناعي عند الحاجة إلى النسل، وعدم إمكانية الولادة الطبيعي، ووضعوا لذلك شروطًا وضوابط منها[٣]:

أ. أن تكون هناك حاجة للتلقيح الصناعي؛ بسبب تعذر الإنجاب بالطريق المعتاد.

---

(١) Look: Rebecca Dresser: Genetic Modification of Preimplantation Embryos: Toward Adequate Human Research Policies,195214-.

(٢) ينظر: محمد علي، البار: قضايا طبية فقهية معاصرة (٢) طفل الأنبوب والتلقيح الاصطناعي، المجموعة الإعلامية، جدة، ط٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص٣٣ وما بعدها.

(٣) ينظر: مجمع الفقه الإسلامي: قرار رقم: ١٦ (٣/ ٤) بشأن أطفال الأنابيب، دورة المؤتمر الثالث، عمّان، الفترة (٨-١٣ صفر ١٤٠٧هـ الموافق ١١-١٦ أكتوبر ١٩٨٦م)، وباحمد ارفيس: مراحل الحمل والتصرفات الطبية في الجنين بين الشريعة الإسلامية والطب المعاصر، (EDITIONS)، الجزائر، ط٢، د.ت، ص ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٣٧، ٥٣٨، ٩٤، والكندي، ماجد بن محمد (أمين فتوى سابقًا): فتاوى معاصرة الجزء الأول، الصندوق الخيري للوقف العلمي ببهلا، سلطنة عمان، ط١، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢١م، ج١، ص٢٨٧، ٢٨٨.

ب. أن تكون عملية التلقيح باستعمال نطفة الزوج وبييضة الزوجة في حال قيام الزوجية بين الزوج وامرأته صاحبة البييضة.
ج. أن يتلف الفائض من النطاف سواء من الرجل أو المرأة؛ منعًا لاختلاط الأنساب.
د. أن يقتصر على عدد اللقائح (البييضة المخصبة) المطلوبة قدر المستطاع، وإن بقيت بعض اللقائح غير المرغوب فيها تترك حتى تموت من تلقاء نفسها.
ه. أن تتم العملية على يد طبيب مؤتمن؛ حفظًا للأنساب.

كما ألحق بعضهم الحاجة إلى علاج مرض وراثي مظنون الوقوع، وجعلها سببًا لجواز الولادة عن طريق التلقيح الاصطناعي الخارجي؛ لاختيار الأجنة الأصحاء، واستبعاد الأجنة المصابة بالمرض[1]، والإسلام يسعى إلى حفظ النسل، وسلامته، لذلك همَّ الرسول -عليه الصلاة والسلام- أن ينهى عن إرضاع الحامل خشية على الولد من الضرر، كما في قوله: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ»[2]، وفي ذلك دلالة على الحرص على سلامة النسل، كما أن مفسدة التلقيح الاصطناعي الخارجي؛ لاختيار الأجنة السليمة أقل من مفسدة التعديل الجيني للأجنة البشرية؛ لاستئصال المرض من النسل.

وعلى القيود المذكورة فالأصل في التلقيح الاصطناعي الخارجي الحرمة، ورخص فيه للحاجة المعتبرة شرعًا، وعلى هذا لا يجوز التلقيح الاصطناعي من أجل التعديل الجيني للأجنة لأسباب لا تصل إلى الحاجة، أو الضرورة كاختيار لون الشعر، والجلد، والصفات الشخصية.

- **الفرع الثاني: حكم التصرف في جسد الغير**

يرتبط حكم التعديل الجيني للأجنة بحكم التصرف في جسد الغير؛ لأن التعديل تصرف

(١) ينظر: الجهني، عبد الله بن جابر: الأحكام الفقهية المتعلقة بتحسين النسل، السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠١٠م، مج٢، ص١٩٨٢.

(٢) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ): **صحيح مسلم**، تحقيق فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت، ج ٢، ص ١٠٦٦، بَابُ جَوَازِ الْغِيلَةِ، وَهِيَ وَطْءُ الْمُرْضِعِ، وَكَرَاهَةِ الْعَزْلِ، رقم الحديث (١٤٤٢).

في الجنين الذي يولد لاحقًا، ويتوارث نسله هذا التعديل الوراثي، وهذا الجنين سيلازمه هذا التصرف في جيناته طوال الحياة، وقد يسبب له ضررًا.

والأصل في التصرف في جسد الغير الحرمة، ويستثنى من ذلك الضرورة أو الحاجة إلى العلاج بشرط رجحان المصلحة في ذلك العلاج على الضرر اليسير من ذلك التصرف، وهكذا في أحكام مداواة الطبيب للمريض يحرص على اجتناب الضرر، والموازنة بين المصالح والمفاسد مع إذن المريض، أو وليه[(١)].

هذا وفي التعديل الجيني للأجنة التصرف في جسد الغير لا يقتصر على فرد واحد، بل يمكن أن ينتقل إلى الأجيال القادمة، وينتقل إليها الضرر إن حدثت طفرة جينية غير مرغوب فيها، مما يؤدي إلى التسبب في ضرر النسل كله بعد ذلك.

- **الفرع الثالث: حكم التعديل الجيني للخلايا التكاثرية**

تقدم أن العلاج الجيني المستخدم حاليًا منه ما يكون في الخلايا الجسدية، ومنه ما يكون في الخلايا التكاثرية (الحيوانات المنوية والبييضات) مما يؤدي إلى انتقال هذا التعديل الجيني للأجيال اللاحقة، وجاء قرار مجمع الفقه الإسلامي إلى عدم جواز العلاج الجيني الذي يؤدي إلى تبديل البنية الجينية: «لا يجوز استخدام الهندسة الوراثية بقصد تبديل البنية الجينية فيما يسمى بتحسين السلالة البشرية، وإن أي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان أو التدخل في أهليته للمسؤولية الفردية أمر محظور شرعًا»[(٢)].

ونص القرار على ذكر العلاج الجيني للخلايا التكاثرية: «أما العلاج الجيني للخلايا التكاثرية في صورته الراهنة التي لا تراعي الأحكام الشرعية وبخاصة عدم اختلاط الأنساب فحكمه المنع، لما لهذا النوع من الخطورة والضرر»[(٣)]، إلا أن تعليق الحكم باختلاط

(١) ينظر: الكندي، محمد بن إبراهيم (ت ٥٠٨هـ): بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، ج٦، ١٩١ وما بعدها، والثميني، عبد العزيز بن الحاج إبراهيم: التاج المنظوم، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٠م، ج٢، ص٢١٤ وما بعدها، والخليلي: الفتاوى الطبية، ص١٥ وما بعدها.

(٢) ينظر: مجمع الفقه الإسلامي: قرار رقم: ٢٠٣ (٢١/ ٩) بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، الدورة الحادية والعشرون بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية)، في الفترة: ١٥ - ١٩ محرم ١٤٣٥هـ الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م.

(٣) ينظر: المرجع السابق.

الأنساب يمكن أن يناقش بإمكانية وضع الضوابط الشرعية لعدم اختلاط الأنساب كما هو الحال في التلقيح الاصطناعي.

وفرق بعض الفقهاء المعاصرين بين نقل الجين إلى الخلايا التكاثرية من الشخص نفسه، ونقله من غيره، فأجاز نقل الجين إلى الخلايا التكاثرية من نفس الشخص[1]، إلا أن المفاسد التي تترتب على التعديل الجيني للخلايا التكاثرية لا تتعلق باختلاط الأنساب فحسب، وإنما تتعلق بالأضرار الوراثية المتوقعة من انتقال التعديل إلى الأجيال القادمة، وهذا ينطبق على التعديل الجيني للأجنة في مرحلة مبكرة قبل زرعها.

- **الفرع الرابع: سد الذرائع في التعديل الجيني للأجنة البشرية**

تقدم ذكر ما يمكن أن يحققه التعديل الجيني من مصالح في علاج الأمراض واستئصالها، إلا أن هذا المجال سيؤدي إلى مفاسد أعظم، ويفتح المجال للتلاعب بالجينات، وتغيير صفات البشر حسب الأهواء والطلب، خاصة أن هذه التقنيات بأيد غير أمينة، ولا يردعها الدين والرقابة الذاتية، وهذه بعض القواعد الفقهية التي يدور حولها سد الذرائع في التعديل الجيني للأجنة البشرية:

القاعدة الأولى: لا ضرر ولا ضرار[2]:

حرمت الشريعة الضرر بشتى أنواعه، وتبين في ذكر مفاسد التعديل الجيني أن الضرر قد يتعدى الجنين المعدل إلى نسله بعد ذلك، ويستحيل إزالة الضرر من الجينات الوراثية إلا بالتخلص من ذلك الجيل البشري بأكمله!

القاعدة الثانية: دفع المفاسد مقدَّم على جلب المصالح[3]:

(١) ينظر: الجهني: الأحكام الفقهية المتعلقة بتحسين النسل ص١٩٧١ - ١٩٧٣.

(٢) ابن جعفر، أبو جابر محمد بن جعفر الإزكوي: الجامع، مراجعة أحمد بن صالح الشيخ أحمد، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، مسقط، ط٣، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م، ج١، ص٢٩٨، وأصل هذه القاعدة قول الرسول - صلى الله عليه وسلم-: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَارَّهُ اللهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللهُ عَلَيْهِ»، الحاكم، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ): المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ/ ١٩٩٠م، ج٢، ص٦٦، باب: وأما حديث معمر بن راشد، حديث رقم (٢٣٤٥).

(٣) ينظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ): الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣م، ص٨٧.

تقدم ذكر المصالح والمفاسد التي يظن حصولها بالتعديل الجيني للأجنة، والمفاسد فيه أعظم من المصالح، ودفع المفاسد مقدم على جلب المصالح، ويقتضي ذلك أن الأصل عدم جواز التعديل الجيني؛ لما يؤول إليه من مفاسد قد تمتد إلى الأجيال القادمة من البشر.

القاعدة الثالثة: تسد ذرائع الفساد[1]:

فتح المجال للتعديل الجيني للأجنة يؤدي إلى عواقب لا تحمد من التلاعب بالجينات، وإنتاج أطفال وفق الطلب، والقضاء على بعض الصفات البشرية اللازمة للتنوع، وغيرها من المفاسد المتقدمة، فيجب سد ذرائع الفساد بمنع التعديل الجيني للأجنة مطلقًا؛ لأن التعديل سينتقل إلى الأجيال اللاحقة، وإن كان بعض المعاصرين أجاز تعديل الخلايا التكاثرية بشرط عدم اختلاط الأنساب كما تقدم بالنظر إلى ما يتوقع من مصالح للتعديل الجيني في استئصال الأمراض المستعصية من الأجيال القادمة، إلا أن المفاسد المتوقعة أعظم من ذلك.

الخلاصة:

بعد عرض التصرفات الطبية المرتبطة بالتعديل الجيني وأحكامها، والنظر إلى مآلات التعديل الجيني يترجح قول حرمة التعديل الجيني للأجنة البشرية مطلقًا؛ لما يؤول إليه من مفاسد وأضرار تمتد إلى الأجيال اللاحقة، أما ما يتعلق بالمصالح المظنونة في علاج الأمراض، فهنالك بدائل للتقليل من الأمراض الوراثية كـ:

- الفحص الطبي قبل الزواج.
- اختيار الأجنة السليمة، واستبعاد المصابة عن طريق التلقيح الاصطناعي الخارجي.
- استخدام العلاج الجيني للخلايا الجسدية للمريض.

هذا وفيما يأتي خاتمة بأهم النتائج والتوصيات التي خلص بها البحث في أحكام التعديل الجيني للأجنة البشرية، وما يؤول إليه من مآلات.

(١) ينظر: القرافي: الفروق، ج٢، ص٣٢، أطفيش: شرح النيل، ج٨، ص٧٢.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي تطرق إلى اعتبار المآل في الشريعة الإسلامية، وأدلته، وشروطه، وآثاره الفقيهة، وتطبيق ذلك على نازلة من النوازل الطبية (التعديل الجيني للأجنة البشرية) تأتي هذه النتائج والتوصيات:

- **أولًا: النتائج:**

١. اعتبار المآل من الأصول التي تبنى عليها الأحكام في الشريعة الإسلامية، ويلحظ ذلك باستقراء نصوصها، وأحكامها.

٢. اعتبار مآلات الأفعال يؤدي إلى سد ذرائع المفاسد، وفتح ذرائع المصالح بما يحقق مقصود الشارع في الحكم على تصرفات العباد.

٣. يعد العلاج الجيني للخلايا الجسدية للمريض من طرق العلاج الحديثة الفاعلة لبعض الأمراض الخطيرة.

٤. لا يجوز التعديل الجيني للخلايا التكاثرية للإنسان؛ لما يؤول إليه من ضرر دائم في حال حدوث طفرة جينية.

٥. لا يجوز التعديل الجيني للأجنة البشرية؛ لما يؤول إليه من مفاسد أعظم من مصالحه المتوقعة.

٦. يمكن اجتناب الأمراض الوراثية الخطيرة في الأبناء بالفحص الطبي قبل الزواج، واختيار اللقائح السليمة عن طريق التلقيح الاصطناعي الخارجي.

- **ثانيًا: التوصيات:**

١. إجراء مزيد من الدراسات العلمية حول مآلات التعديل الجيني للأجنة البشرية.

٢. فرض ضوابط وقيود على تجارب العلاج الجيني للبشر؛ للحرص على سلامة النسل البشري.

٣. إقامة مراكز طبية متخصصة في البلدان الإسلامية؛ للاستفادة من العلاج الجيني الحديث وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

قائمة المراجع

١. أطفيش، امحمد بن يوسف بن عيسى، الشهير بقطب الأَئمَّة (١٣٣٢هـ): شرح النيل، دار الفتح، بيروت، ودار التراث العربي، ليبيا، ومكتبة الإرشاد، جدة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.

٢. إمام، محمد كمال الدين: مآلات الأفعال في المصطلح المقاصدي، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، د.م، ط١، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

٣. باحمد ارفيس: مراحل الحمل والتصرفات الطبية في الجنين بين الشريعة الإسلامية والطب المعاصر، (EDITIONS)، الجزائر، ط٢، د.ت.

٤. البار، محمد علي: قضايا طبية فقهية معاصرة (٢) طفل الأنبوب والتلقيح الاصطناعي، المجموعة الإعلامية، جدة، ط٢، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٥. الجرجاني، علي بن محمد (ت٨١٦هـ): كتاب التعريفات، دار النفائس، بيروت، ط٤، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م.

٦. ابن جعفر، أبو جابر محمد بن جعفر الإزكوي: الجامع، مراجعة أحمد بن صالح الشيخ أحمد، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، مسقط، ط٣، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م.

٧. الجهني، عبد الله بن جابر: الأحكام الفقهية المتعلقة بتحسين النسل، السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني (قضايا طبية معاصرة)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠١٠م.

٨. الحاكم، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ): المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ/ ١٩٩٠م.

٩. أبو حجلة، غادة عبد القادر: تطبيقات البيولوجيا البشرية بين الشريعة والقانون، رسالة دكتوراة، الجامعة الأردنية، الأردن، ٢٠١٦م.

١٠. الحسين، الوليد بن علي: اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، دار التدمرية، الرياض، ط٢، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.

١١. الخلف، موسى (أستاذ علم الجينات): العلاج بالجينات: آفاق مستقبلية في عالم الطب، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، مج٣٥، ع٢،

٢٠٠٦م.
١٢. الخليلي، أحمد بن حمد (مفتي سلطنة عمان): الفتاوى الطبية، مكتبة الجيل الواعد، مسقط، ط١، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.
١٣. دانيل كليفس: الشفرة الوراثية للإنسان، ترجمة: أحمد مستجير، دار المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٩٩٧م.
١٤. الدريني، فتحي: نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي، مؤسسة الرسالة، ط٤، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
١٥. السالمي، عبد الله بن حميد (ت ١٣٣٢هـ): معارج الآمال على مدارج الكمال بنظم مختصر الخصال، مكتبة السالمي، ولاية بدية، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٨م.
١٦. السالمي، عبد الله بن حميد (ت ١٣٣٢هـ): طلعة الشمس شرح شمس الأصول، مكتبة السالمي، ولاية بدية، سلطنة عمان، ط١، ٢٠٠٨م.
١٧. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ): الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣م.
١٨. الشاطبي، إبراهيم بن موسى (ت ٧٩٠هـ): الموافقات، دار ابن عفان، د.م، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
١٩. الشماخي، عامر بن علي: كتاب الإيضاح، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م.
٢٠. عفراء إسماعيل: أخلاقيات علم تحسين النسل، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، جامعة تشرين، ٢٠٢٢، مج٤٤، ع١.
٢١. الفاسي، علاّل: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٤٣هـ/ ٢٠٢٢م.
٢٢. فرانسيس فوكوياما: مستقبلنا بعد البشري، عواقب ثورة التقنية الحيوية، ترجمة: إيهاب عبدالرحيم، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ط١، ٢٠٠٦م.
٢٣. الفراهيدي، الخليل بن أحمد: العين، مؤسسة دار الهجرة، د.م، ط٢، ١٤٠٩هـ.
٢٤. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، بيت الأفكار الدولية، الأردن،

ط٣، ٢٠٠٤م.
٢٥. القرافي، أحمد بن إدريس المالكي (ت ٦٨٤هـ): أنوار البروق في أنواء الفروق، عالم الكتب، د.ط، د.ت.
٢٦. قلعه جي، محمد رواس: معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط٦، ١٤٤٤هـ/ ٢٠٢٣م.
٢٧. الكندي، ماجد بن محمد (أمين فتوى سابقًا): فتاوى معاصرة الجزء الأول، الصندوق الخيري للوقف العلمي ببهلا، سلطنة عمان، ط١، ١٤٤٢هـ/ ٢٠٢١م.
٢٨. الكندي، محمد بن إبراهيم (ت ٥٠٨هـ): بيان الشرع، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
٢٩. محمد أبو زهرة: أصول الفقه، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ط، ٢٠٠٨م.
٣٠. مجمع الفقه الإسلامي: قرار رقم: ٢٠٣ (٢١/ ٩) بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، الدورة الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية)، في الفترة: ١٥ - ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨-٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م.
٣١. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ): صحيح مسلم، تحقيق فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت.
٣٢. موقع (BBC) الاخباري، تاريخ الزيارة ٣ رمضان ١٤٤٦ه، ٣ مارس ٢٠٢٥م، الرابط: https: //www.bbc.com /arabic /science-and-tech-50946132.

■ **ثانيًا: المراجع الأجنبية:**

33. Boluki Afzal: Assessing Eugenic Theory and Clarification of Its Moral Method and Procedures through religious texts مجلة آداب الكوفة مج10، ع36، 2018 P 7387-.
34. Cavazzana-Calvogene: Gene therapy of human severe combined immunodeficiency (SCID)-X1 disease Science 2000 Apr 28;288(5466):66972- doi10.1126 /science.288.5466.669.
35. Erika Check: Tragic setback Nature 2002 420:116118- https: //

www.nature.com /articles /420116a.

36. Giovanni Rubeis‌ Florian Steger: Risks and benefits of human germline genome editing: An ethical analysis‌ Asian Bioeth Rev‌ 2018 Jul 16;10(2):133141–‌ doi: 10.1007 /s416490056––018–x.

37. Giulliana Augusta Rangel Gonçalves‌ Raquel de Melo Alves Paiva: Gene therapy: advances‌ challenges and perspectives‌ Einstein (Sao Paulo)‌ 2017 Jul–Sep;15(3):369375–‌ doi: https: // doi.org /10.1590 /S167945082017–RB4024.

38. Rebecca Dresser: Genetic Modification of Preimplantation Embryos: Toward Adequate Human Research Policies‌ THE MILBANK QUARTERLY‌ 2004 Mar;82(1):195214–. doi: https: // doi.org /10.1111 /j.0887378–X.2004.00306.x

39. Standford MEDICINE: Understanding Alcohol's Effects‌ date of visiting: 202025 /2 /‌ https: //www.stanfordchildrens.org /en / topic /default?id=understanding–alcohols–effects–12860–

40. TianxiangLi‌YanyanYangandothers:CRISPR /Cas9therapeutics: progress and prospects‌ Nature‌ Signal Transduction and Targeted Therapy volume 8‌ Article number: 36 (2023)‌ https: // www.nature.com /articles /s413927–01309–023–.

41. Thomas Gaj and others: Genome–Editing Technologies: Principles and Applications‌ Cold Spring Harb Perspect Biol journal‌ 8(12)‌ 2016 Dec‌ https: //cshperspectives.cshlp.org / content /812 //a023754.

قطعة من كتاب مختصر كتاب أسامي المحدِّثين المتفقة في الاسم مع التمييز بينهم للقاضي الحافظ أبي محمد عبد الله بن يوسف الجُرْجَاني (ت ٤٨٩هـ)

اختصار وتذييل الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكَلْدِي العلائي المقدسي (ت ٧٦١هـ)

الباحث الرئيس: د. أحمد إبراهيم الباز

أستاذ مساعد الحديث الشريف وعلومه - جامعة الأقصى

الباحث المشارك: د. محمد خالد كلاب

أستاذ مشارك الحديث الشريف وعلومه - جامعة الأقصى

تاريخ تلقي البحث: ٢٠٢٦/٠١/٣م | تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٦/٣/١٧م

الملخص:

هذا البحث تحقيق علمي لقطعة من نسخة مخطوطة يتيمة من كتاب مختصر (أسامي المحدثين للجرجاني) للعلائي، حيث قام الباحثان بإثبات صحة نسبة الكتاب الأصل للجرجاني، وإثبات صحة نسبة المختصر للعلائي، وإظهار الفروق بين المختصر وأصله، مع التعليق على الإشكالات الواردة فيه. مستخدمين المنهج الاستقرائي والاستنباطي. ليصلا في النهاية إلى تحقيق علمي رصين للقطعة المخطوطة، وتوصية بالبحث عن مخطوطات الأصل والمتبقي من مختصره وتحقيقهما.

الكلمات المفتاحية: العلائي، الجرجاني، الهروي، متفق، مختلف.

An Extract from the Abridgement of the Book: Names of Hadith Scholars with Identical Names and the Distinction Between Them by the Judge and Hafiz Abu Muhammad Abdullah bin Yusuf Al-Jurjani (d. 489 AH) Abridgement and Appendix by Al-Hafiz Salah al-Din Khalil bin Kikaldi Al-Ala›i Al-Maqdisi (d. 761 AH)

Principal Investigator: Dr. Ahmed Ibrahim Al-Baz

Assistant Professor of Hadith and its Sciences - Al-Aqsa University

Co-Investigator: Dr. Mohammed Khalid Kullab

Associate Professor of Hadith and its Sciences - Al-Aqsa University

▣ Abstract:

This study is a scholarly critical edition of a fragment from a unique manuscript copy of Mukhtaṣar Asami al-Muḥaddithin by al-Jurjānī by al-ʿAlāʾī. The two researchers verified the correct attribution of the original work to al-Jurjānī and the correct attribution of the abridgment to al-ʿAlāʾī. They also highlighted the differences between the abridgment and its source, while commenting on the issues found within it, employing both inductive and deductive methodologies. The study ultimately presents a rigorous critical edition of the manuscript fragment and recommends searching for the remaining manuscripts of the original work and its abridgment and producing verified editions of them.

Keywords: al-ʿAlāʾī, al-Jurjānī, al-Harawī, agreement (muttafiq), discrepancy (mukhtalif).

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فإن من أنواع علوم الحديث النفيسة، وحاجة المشتغل في الحديث الشريف إليه مسيسة، "نوعٌ جليلٌ يعظم الانتفاع به"[(١)]؛ وهو علم **"المُتَّفِق والمُفْتَرِق"** في الرواة، ويقصدون به: المُتَّفِق لفظًا وخطًّا، أي: "اتفق خطّه ولفظه، وافترق مسمَّياته"[(٢)]، وأبان العراقي عن أهمية إدراجه ضمن علوم الحديث بقوله: "إنما يحسن إيراد ذلك فيما إذا اشتبه الراويان المتّفقان في الاسم؛ لكونهما متعاصرين واشتركا في بعض شيوخهما، أو في الرواة عنهما"[(٣)].

ووجه الحاجة إليه أنه "زَلِق بسببه غير واحدٍ من الأكابر، ولم يزل الاشتراك من مظانّ الغلط في كلّ علم"[(٤)]، و"من فوائده: الأمنُ من اللبس، فربما يُظَنّ المتعدَّد واحدًا، وربما يكون أحد المتَّفقَيْن ثقةً، والآخر ضعيفًا، فيضعف ما هو صحيحٌ أو يُعكَس"[(٥)].

■ **مشكلة البحث:**

لا يزال جزء كبير من تراث المسلمين لم ير النور بعد، فالتنقيب عنه وإظهاره للنور مهمة جليلة، خاصة في الكتب المتقدمة التي لها شأو عال، ومكانة رفيعة، وهذا ما قام به الباحثان في هذا البحث فأبرزا نسخة مخطوطة محبوسة من كتب المتفق والمفترق، ففقد مثل هذا المؤلف ثلمة للمشتغلين في علم الحديث، فعليه المعتمد في المقارنة بين كتب المتفق والمفترق.

■ **أسئلة البحث:**

تكون البحث من الأسئلة الآتية:

- ما الكتاب المفقود في المتفق والمفترق للجرجاني؟

(١) السخاوي، فتح المغيث، ٤/ ٢٦٦.

(٢) العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ٢/ ٢٥٨.

(٣) العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ٢/ ٢٥٨.

(٤) ابن الصلاح، المقدمة، ص ٦١٣.

(٥) الأنصاري، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، ٢/ ٢٨٠.

- ما السبيل للوصول لكتاب الجرجاني في المتفق والمفترق؟
- هل تصح نسبة كتاب أسامي المحدثين للجرجاني؟
- هل تصح نسبة مختصر كتاب الجرجاني للعلائي؟
- ما الفرق بين كتاب الجرجاني والهروي في المتفق والمختلف؟

■ **أهداف البحث:**

يهدف البحث إلى تحقيق ما يأتي:

- إبراز قطعة من كتاب أسامي المحدثين للجرجاني من خلال مختصره.
- تحقيق قطعة من مختصر الجرجاني أسامي المحدثين للعلائي.
- إثبات نسبة كتب أسامي المحدثين للجرجاني.
- إثبات نسبة مختصر أسامي المحدثين للعلائي.
- التعرف على الفروق بين كتابي الجرجاني والهروي في المتفق والمفترق.

■ **أهمية البحث:**

تظهر أهمية البحث من خلال ما يأتي:

- إبراز قطعة من كتاب جديد من كتب المتفق والمفترق المخطوطة.
- إظهار مختصر لكتاب مفقود حتى الآن من كتب المتفق والمفترق.
- إرداف علم الرجال بكتاب جديد خادم له.
- تزويد المكتبة الإسلامية بدراسة علمية يمكن لطلبة العلم الاستفادة منها.

■ **حدود البحث:**

حدَّ الباحثان لنفسيهما حدودًا التزما بها في البحث، ففي قراءة المخطوط اعتمدا على

قراءة النص المخطوط بصورة صحيحة من نسخة فريدة يتيمة لا ثاني لها، مع مقارنة النص مع المصادر المفيدة والمستفيدة من المخطوط المطبوعة.

■ **منهج البحث:**

يستخدم الباحثان في بحثهما هذا المنهج الاستقرائي؛ حيث يقومان بتتبع المصادر المختصة من مظانها العلمية، وكذلك النقولات، للوصول إلى تحقيق أهداف البحث، ثم يستخدمان المنهج الاستنباطي؛ حيث يقومان بقراءة وتحليل واستنباط المادة العلمية ذات الصلة بمحاور البحث من مظانها الأصلية، بما يخدم مستوى البحث، ويحقق أهدافه، ويؤكد الباحثان على عزوهما للمعلومات من مصادرها الأصلية، فإن لم يجدا، فمن مصادر ناقلة، مع تحري الدقة في العزو، وتحرير الاختلافات الواردة في البحث، والتزما بتخريج الأحاديث الوارد نصها في المخطوط من مظانها المسندة مكتفيين بالصحيحين أو أحدهما إن كان الحديث فيهما، ولا يتجاوزان الكتب التسعة إلا لحاجة، وإن ذُكر بجانب الراوي رموزٌ للدلالة على من أخرج له، فيكتفي الباحثان بالإشارة إلى رقم الحديث في المصدر المذكور.. وإن كان ثم سقط أو نقص في النسخة المخطوطة فيعمل الباحثان على إصلاحه من الكتب المطبوعة الناقلة.

■ **الدراسات السابقة:**

لم يُسبق الباحثان إلى تحقيق هذه القطعة المخطوطة.

■ **هيكل البحث:**

يشتمل البحث على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، بيانها على النحو التالي:

أما المقدمة فتشمل مشكلة البحث وأسئلته، وأهدافه، وأهميته، وحدوده، ومنهجه، والدراسات السابقة، بالإضافة إلى هيكله.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلفين وكتابيهما.

المطلب الأول: ترجمة المؤلّفَيْن. المطلب الثاني: التعريف بكتاب أسامي المحدثين ومختصره وتوثيق نسبتهما لهما.

المبحث الثاني: التعريف بالنسخة الخطية للقطعة الموجودة من هذا الكتاب ونماذج مصورة منها.

المطلب الأول: التعريف بالنسخة الخطية للقطعة الموجودة من هذا الكتاب.

المطلب الثاني: نماذج مصورة عن النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق.

المبحث الثالث: النصّ المحقّق.

والله ﷻ نسأل أن يجعل لنا غنمه، ويتجاوز لنا برحمته عن غرمه، والحمد لله أولًا وآخرًا.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلفين وكتابيهما:

■ المطلب الأول: ترجمة المؤلّفَيْن:

• أولًا: ترجمة الجُرْجَاني[1]:

القاضي أبو محمد عبد الله بن يوسف الجُرْجَاني. ولد سنة تسع وأربع مائة.

أبرز شيوخه: أحمد بن محمد الخَنْدَقِي، وحمزة بن يوسف السَّهْمِيّ، وعبد الغافر بن محمد الفارسي، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد الأَسْتَرَابَاذِيُّ الصَّغِيْر، وعبد الملك بن محمد بن شاذان الجرجاني، وأبو حفص عمرو بن مَسْرُوْر، ومحمد بن علي بن محمد الطبري، وأبو معمر المفضل بن إسماعيل الإسماعيلي، وكريمة بنت محمد المغازلي.

أبرز تلاميذه: ابن أخته؛ تميم بن أبي سعيد المُؤَدِّب، والجنيد بن محمد القَايْنِي، وعلي بن حمزة المُوسَوِي، ووجيه الشَّحَّامِي، وأبو الأسعد هبة الرحمن بن القُشَيْرِيِّ.

ثناء العلماء عليه: قال الذهبي[2]: كان ذا حفظ وفهم، وقال الصفدي[3]: كان ثقة، قال ابن قاضي شهبة[4]: كان حافظًا فقيهًا.

---

(١) انظر ترجمته: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٩/ ١٥٩، الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٧/ ٣٦٤، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٥/ ٩٤، ابن كثير، طبقات الشافعيين، ص ٥٠٥، ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ١/ ٢٦٥.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٩/ ١٥٩.

(٣) الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٧/ ٣٦٤.

(٤) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ١/ ٢٦٥.

أبرز مصنفاته: فضائل الشافعي، وفضائل أحمد، وطبقات الشافعية.

وفاته[1]: في ذي القعدة، سنة تسع وثمانين وأربع مائة.

- **ثانيًا: ترجمة العلائي[2]:**

صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كَيْكَلْدِيِّ بن عبد الله العلائي الدمشقي ثم المقدسي.

ولد بدمشق في ربيع الأول سنة أربع وتسعين وست مائة

أبرز شيوخه: شرف الدين الْفَزارِيّ، زوكي الدين زكري، وسليمان الحنبلي، وأبو بكر بن عبد الدائم، وعيسى المطعم، وإسماعيل بن مكتوم، وعبد الأحد بن تيمية، والقاسم بن عساكر، وابن عمه إسماعيل.

أبرز تلاميذه: ابن الملقن، وابن سند، وابن كثير، والفيروزأبادي، والقلقشندي.

ثناء العلماء عليه: قال الصفدي[3]: وقلَّ أن رأيت مثله في تحقيق ما يقوله وتدقيقه، وقال السبكي[4]: وكان حافظًا ثبتًا ثقةً عارفًا بأسماء الرجال والعلل والمتون فقيها متكلمًا أديبًا شاعرًا ناظمًا ناثرًا متفننًا أشعريًّا صحيح العقيدة سُنِّيًا لم يخلف بعده في الحديث مثله... أما الحديث فلم يكن في عصره من يدانيه فيه، وأما بقية علومه من فقه ونحو وتفسير وكلام فكان في كل واحد منها حسن المشاركة.

أبرز مصنفاته: النفحات القدسية، والأربعين في أعمال المتقين، وتحفة الرائض بعلوم آيات الفرائض، وبرهان التيسير في عنوان التفسير، وإحكام العنوان لأحكام القرآن.

وفاته[5]: توفي بالقدس في المحرم سنة إحدى وستين وسبعمائة.

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٩/ ١٥٩، الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٧/ ٣٦٥، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ٥/ ٩٥.

(٢) انظر ترجمته: الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٣/ ٢٥٦-٢٦٠، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/ ٣٥-٣٨، ابن كثير، طبقات الشافعيين، ص ٥٠٥.

(٣) الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٣/ ٢٥٨.

(٤) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/ ٣٦.

(٥) الصفدي، الوافي بالوفيات، ١٣/ ٢٦٠، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ١٠/ ٣٨، ابن كثير، طبقات الشافعيين، ص ٥٠٥.

■ **المطلب الثاني: التعريف بكتاب أسامي المحدثين ومختصره وتوثيق نسبتهما لمؤلفيهما:**

• **أولًا: التعريف بكتاب أسامي المحدثين للجرجاني وتوثيق نسبته له:**

١- التعريف بكتاب أسامي المحدثين للجرجاني:

يُعَدّ كتاب (**أسامي المحدّثين**) للجرجاني من كتب (**المتفق والمفترق**) المتقدّمة، وكان من جملة ما ألفه العلماء في هذا الباب في القرن الخامس الهجري؛ ذكر فيه المؤلِّف أسماء الرواة المتفقين في الاسم لفظًا وخطًّا مع الاختلاف في المُسمّى، مع التمييز بينهم.

ومن خلال المقارنة بين (القطعة المختصرة) من كتاب الجرجاني وكتاب (المعجم في مُشتَبه أسامي المحدثين) لأبي الفضل الهروي يتبين أن الجرجاني اختصر كتابه من كتاب أبي الفضل، مع زياداتٍ على النحو التالي:

أ. زيادات في أسماء الرواة الذين يتفقون في الاسم:

مثاله:

كتاب أبي الفضل الهروي	كتاب الجرجاني
إبراهيم بن سُوَيْد وإبراهيم بن سُوَيد: - أحدهما: يروي عن [.....][1]. - والآخر: إبراهيم بن سُويد الشباني؛ يروي عن عبد الرزاق، حدّث عنه سليمان بن أحمد الطبراني.	إبراهيم بن سُوَيد: ثلاثة؛ - النخعي الأعور (م ٤). - الثاني: عن هلال بن زيد، عن أنس حديث (عمرة في رمضان تعدل حجة). - الثالث: عن عبد الرزاق، عنه: الطبراني.

ب. زيادات أقوال العلماء في بعض الرواة جرحًا وتعديلًا:

مثاله:

(١) بياض مقدار كلمة لم تتضح للمحقق.

كتاب أبي الفضل الهروي	كتاب الجرجاني
إبراهيم بن مسلم: أربعةٌ؛ - إبراهيم بن مسلم الهجري. - وإبراهيم بن مسلم الفهري. - وإبراهيم بن مسلم بن أبي حُرّة. - وإبراهيم بن مسلم الصنعاني، عن وهب بن منبه.	إبراهيم بن مسلم: أربعةٌ؛ - الهجري (ق)، ضعفه ابن معين. - الثاني: الفهري، عن أبي علقمة، ذكره ابن أبي حاتم. - الثالث: إبراهيم بن مسلم بن أبي حُرَّة، عن ابن عباس، وثقه ابن حبان. - والرابع: الصنعاني[1]، عن وهب بن منبه، ذكره ابن أبي حاتم.

ج. زيادات أقوال العلماء في الحكم على بعض أحاديث هؤلاء الرواة:

مثاله:

كتاب أبي الفضل الهروي	كتاب الجرجاني
إبراهيم بن نافع: ثلاثة؛ - إبراهيم بن نافع المكي؛ روى عن عطاء ومجاهد. - إبراهيم بن نافع الجلاب البصري؛ روى عن مبارك بن فضالة. - إبراهيم بن نافع الأموي؛ روى عن فرج بن فضالة.	إبراهيم بن نافع: ثلاثة؛ - المكي (ع). - الثاني: الجلاب البصري[2]، عن المبارك بن فضالة، كذّبه أبو حاتم. - الثالث: الأموي، عن فرج بن فضالة، قال أبو حاتم: لم أعرفه، والحديث الذي رواه باطلٌ.

ومما يلاحظ على النقولات من الكتابين أن الجرجاني أضاف إضافات مفيدة من كيسه؛ كنقله أقوال علماء الجرح والتعديل في الرواة، وذكر رموز الكتب المسندة المشملة على

(١) ذكره الخطيب في المتفق والمفترق، ١/ ٢٢٤، رقم ٥١ باسم: إبراهيم بن مسلم الأحول.

(٢) في الأصل الخطي: المصري، والتصويب من كتب التراجم.

أحاديث الرواة، وأحيانًا يورد أحاديث الرواة للتمييز وبيان عللها.

٢- توثيق نسبة كتاب أسامي المحدثين للجرجاني

يَبِينُ من خلال البحث الموسّع أن هذا الكتاب لم يذكره ضمن مؤلفات الجرجاني سوى اثنين من أهل العلم:

الأول: الحافظ العلائي المقدسي (ت ٧٦١ هـ).

ذكره في أول المختصر بقوله: **هذا مختصر كتاب (أسامي المحدّثين المتّفقة في الاسم مع التمييز بينهم) تصنيف القاضي: أبي محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ.**

الثاني: الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢ هـ).

كان ضمن مصادره في كتابه (توضيح المشتبه)، وذكره في موضعين من الكتاب؛ هما:

- (١/ ٣٥٠)؛ قال: **ذكره عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ في كتابه (المعجم في المشتبه).**
- (٣/ ٣١٥): **ذكرهما الحافظ أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني في (معجمه المشتبه).**

وسماه كذلك في كتابه (الإعلام بما في مشتبه الذهبي من الأوهام) ص (١٢٥) بنفس اسم الموضع الأول.

يبقى أمرٌ لا بُدّ من التنويه عليه؛ وهو أن ابن ناصر الدين سماه (المعجم في المشتبه)، بخلاف العلائي الذي سماه (أسامي المحدّثين المتّفقة في الاسم مع التمييز بينهم)، وكلاهما اختصر الاسم، ولعلّ اسم الكتاب كاملًا من مجموع تسميتِهما: (**المعجم في مشتبه أسامي المحدّثين المتفقة في الاسم مع التمييز بينهم**)، بيد أن جل من ينسب هذا الكتاب إلى الجرجاني يسميه باسم (**المعجم في المشتبه**)، معتمدين في ذلك على ما ذكره ابن ناصر الدين؛ من هؤلاء:

- الدكتور موفق عبد القادر في مقدمة تحقيقه لكتاب (المؤتلف والمختلف) للدارقطني (١/ ٧٤)، وعنه: الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي في مقدمة تحقيقه لكتاب (تكملة

الإكمال) لابن نقطة (١/ ١٢).

- الدكتور عبد العزيز بن عبد الله الهليل في بحثه (التصنيف في السنة وعلومها في القرن الخامس الهجري) ص (٨١).
- محقق كتاب الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب لابن ماكولا (١/ ٩).

- **ثانيًا: التعريف بمختصر العلائي لكتاب الجرجاني وتوثيق نسبته له**

١- التعريف بمختصر العلائي لكتاب الجرجاني

اختصر العلائي كتاب الجرجاني، مقتصرًا على أسماء الرواة، مع زياداتٍ وتحريراتٍ يصدّرها بقوله: **قال ابن العلائي**، وقد أبان العلائي عن منهجه هذا بقوله: **لخّصْتُ كلامه مع زياداتٍ**، وهي عن النحو التالي:

أ. زيادات في الأسماء المتشابهة؛ كما فعل في (**إبراهيم بن زياد أبو إسحاق**)؛ فقد ذكر الجرجاني ثلاثة أسماء، وزاد العلائي ثلاثة أُخَر، ولما ذكر الجرجاني سبعة أسماء متشابهة باسم (**إبراهيم بن يزيد**)؛ زاد العلائي ثامنًا، وكذلك فعل الجرجاني في (**إبراهيم بن سويد**) فذكر ثلاثة؛ فزاد العلائي رابعًا.

ب. إضافة معلومات على الرواة الذين ذكرهم الجرجاني؛ كما فعل في (إبراهيم بن سويد)، فقد ذكر الجرجاني الثاني منهم فقال: عن هلال بن زيد، عن أنس حديث (عمرة في رمضان تعدل حجة)؛ فأضاف العلائي: **الثاني عن عمرو بن أبي عمرو، وغيره**، روى له (خ د).

ج. تعقب على الجرجاني في ضبط أسماء الرواة واستدرك عليه، فقد ذكر الجرجاني اثنين يسميان بـ (إبراهيم بن عُقَيل)، فتعقبه العلائي بقوله: هذا الثاني: **ابن عَقيل** -بالفتح- **بن معقل بن منبه**، روى عنه أحمد بن حنبل، وثقه العجلي، والأول: **ابن عُقيل** بالضم.

لكنّ العلائي لم يختصر الكتاب كاملًا؛ بل وصل إلى حرف (**الحاء**) فقط، يقول الناسخ: **وَصَل ابن العلائي في اختصاره إلى حرف الحاء**.

٢- توثيق نسبة المختصر للعلائي:

لم نَقِف على نصٍّ عِلمِيٍّ يُثبت نسبة هذا (المختصر) للعلائي، ولم يذكره من ترجم له من العلماء، ولا أصحاب الدراسات العلمية المتعلّقة بتراث العلائي وسيرته الحديثية، ونظرًا لكون العلائي من العلماء المكثرين في التصنيف، فإن من كانت هذه حاله يتعذّر على من بعده الإحاطة بكلّ تراثه، والاطلاع على كل مؤلفاته، ومن عايش تراث العلائي يقف على هذه الحقيقة، حيث لم تَزَل في الزّوايا خبايا، وفي الخزائن بقايا، تحتوي على مؤلفاتٍ للعلائي جديدة يُعلَن عنها بين الفَينة والأُخرى.

ولعلّ أكثر دليلٍ يفيدنا في توثيق نسبة هذا المختصر للعلائي هو ما ذكره الناسخ المتقِن والقاضي المحدّث الذي عاش في زمنٍ قريبٍ جدًّا من حياة العلائي، وله اطلاعٌ وافرٌ على تراث أعلام عصره، واشتغال في نسخ مؤلفاتها واختصارها ونقل فوائدها، وهو الشيخ المحدّث الفقيه القاضي **بدر الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الهَكَّاريّ الصَّلْتيّ ثم المقدسي الدمشقي الشافعي** (ت ٧٨٦ هـ)، والمشهور بـ(**قاضي الصَّلْت**)، و(**قاضي حِمْص**)، الذي تولّى قضاء بلده (**الصَّلت**) شرقيّ الأردن، وتنقّل في ولايات القضاء، ثم استقرّ قاضيًا في (**حمص**)[1]؛ قال في أول هذه الأوراق: رأيتُ بخطّ ابن العلائي: هذا مختصر كتاب (**أسامي المحدّثين المتّفقة في الاسم مع التمييز بينهم**) تصنيف القاضي: **أبي محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ**؛ لخّصْتُ كلامه مع زياداتٍ.

وقال في آخرها: وصل ابن العلائي في اختصاره إلى حرف الحاء، وضاق الوقت لكاتبه عن استيعابه.

المبحث الثاني: التعريف بالنسخة الخطية للقطعة الموجودة من هذا الكتاب ونماذج مصورة منها:

■ المطلب الأول: التعريف بالنسخة الخطية للقطعة الموجودة من هذا الكتاب:

توجد هذه القطعة النفيسة من مختصر أسامي المحدثين ضمن مجموعٍ نفيسٍ بخطّ القاضي محمد بن عبد الله الهَكَّاري (ت ٧٨٦ هـ)، الذي نقل فيه عن عدّة من العلماء،

(١) انظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، ٥/ ٢١١، الزركلي، الأعلام، ٦/ ٢٣٦.

واختصر رسائل نفيسة لهم، كان من أجل من نقل عنهم: الحافظ العلائي، ونقل من خطّه رسائل وفتاوى لم يرد ذِكْرها إلا في هذا المجموع.

يقع هذه المجموع في مكتبة المسجد الأقصى، واستقرّ في قسم الترميم، ولم يفهرس كاملًا، وأكرمنا بصورة منه الشيخ الباذل المفيد أمين المخطوطات في مكتبة المسجد الأقصى المبارك **يوسف الأوزبكي المقدسي** حفظه الله.

يقع المخطوط في ثلاث ورقات مقاس الواحدة ١٣ سم تقريبًا، كتبت بخط نسخ قديم وكثير من كلماته غير منقوطة، وفي كلّ ورقة ما بين ١٨ - ١٩ سطرًا، وكتب في كلّ سطر ما بين ١٧ - ١٩ كلمة، وهي نادرة التصحيف والخطأ والسقط، وموضعه في المجموع ق (٢١٩/ ب - ٢٢٠/ ب)، قال الناسخ في أوله: قال محمد بن عبد الله كاتبه: ورأيت بخطّ ابن العلائي.....

■ **المطلب الثاني: نماذج مصورة عن النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق**

صورة أوله

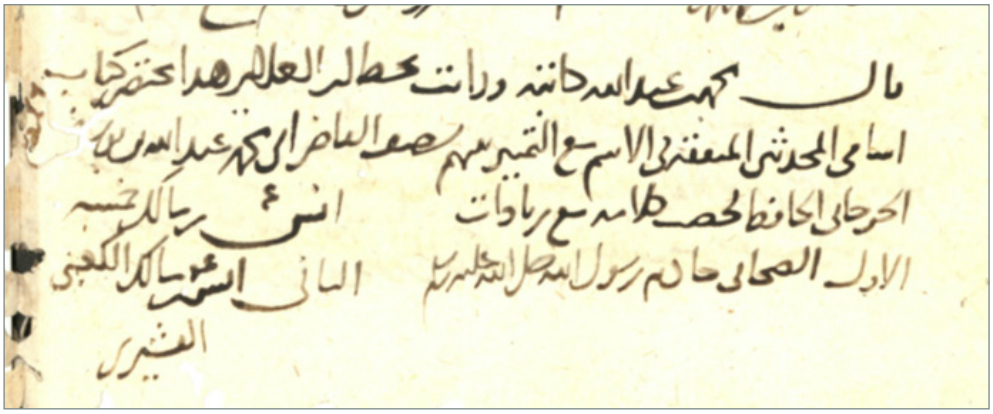

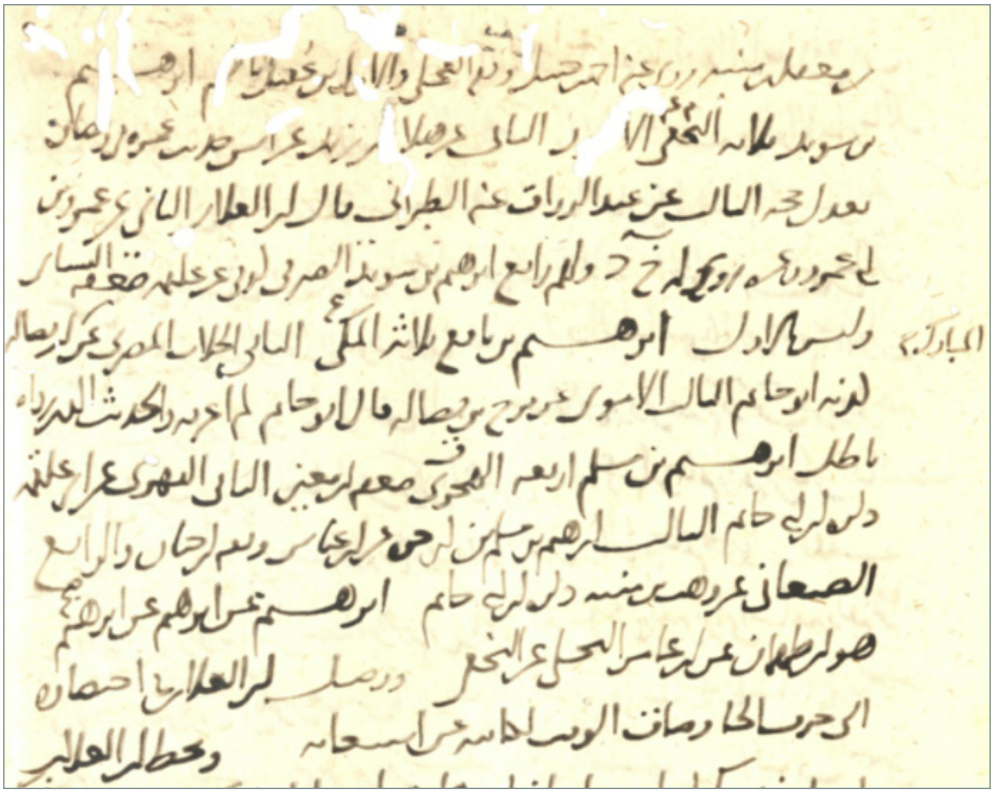

صورة آخره

المبحث الثالث: النص المحقق

قال [القاضي بدر الدين أبو عبد الله] محمد بن عبد الله [الهَكَّاريّ] كاتبه:

ورأيتُ بخطّ ابن العلائي: هذا مختصر كتاب (أسامي المحدّثين المتّفقة في الاسم مع التمييز بينهم)؛ تصنيف القاضي: أبي محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ؛ لخّصْتُ كلامه مع زياداتٍ.

١. أنس بن مالك: خمسة[(١)]؛

(١) انظر: الهروي، المعجم في مشتبه أسامي المحدثين، ص: ٢٤، الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ١/ ١٢٠، ابن

الأول: الصحابي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم (ع)[١].

الثاني: أنس بن مالك الْكَعْبِيُّ الْقُشَيْرِيُّ (٤)[٢]؛ له صحبةٌ[٣] وروايةٌ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا واحدًا[٤]: (إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطْر الصلاة)؛ أخرجه الأربعة[٥].

الثالث: والد الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر[٦]؛ روى عنه ابنه والزهري، ذكره البخاري في تاريخه[٧].

الرابع: أنس بن مالك الصَّيْرَفِيُّ[٨]؛ روى عن أبي رؤبة، عن أنس، روى عنه: خلَّاد[٩].

الخامس: أنس بن مالك الكوفي[١٠]؛ حدّث عن عبد الرحمن الأسود، روى عنه أبو داود

الجوزي، تلقيح فهوم أهل الأثر، ص ٤٤١، المدهش له أيضًا، ص ٦٢، ابن الملقن، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ١/ ٤٢٥، الزبيدي، تاج العروس، ١٥/ ٤١٤. ونقل ابن عدي في الكامل في الضعفاء، ٧/ ٤٤٢ عن شيخه ابن أبي داود قوله: أنس أربعة؛ وذكر الأربعة الأول فقط.

(١) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار. انظر: البغوي، معجم الصحابة، ١/ ٤٣، ابن قانع، معجم الصحابة، ١/ ١٤، أبو نعيم، معرفة الصحابة، ١/ ٢٣٠، ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ١٥١.

(٢) أنس بن مالك بن عبد الله بن كعب بن وقدان بن الحريش بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. انظر: البغوي، معجم الصحابة، ١/ ٢٩، ابن قانع، معجم الصحابة، ١/ ١٥، أبو نعيم، معرفة الصحابة، ٥/ ٢٨٢٥، ابن الأثير، أسد الغابة، ١/ ١٥٠

(٣) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٢/ ٢٩، أبو نعيم، معرفة الصحابة، ١/ ٢٤٠.

(٤) قال ابن حبان في الثقات ٣/ ٥: سمع من النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا واحدًا في الصوم.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب اختيار الفطر، حديث رقم ٢٤٠٨، سنن الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع، حديث رقم ٧١٥، سنن النسائي، كتاب الصيام، باب ما يكره من الصيام في السفر، حديث رقم ٢٢٧٦، ٢٢٨٠، ابن ماجه، كتاب الصيام، باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع، حديث رقم ١٦٦٧. وحسّنه الترمذي.

(٦) أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غَيْمَانَ بْنِ خُثَيْلِ بن عمرو بن الحارث. انظر: البخاري، التاريخ الكبير ٢/ ٣٠، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٨٦، ترجمة رقم: ١٠٣٨، ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص ٢١٢.

(٧) البخاري، التاريخ الكبير، ٢/ ٣٠.

(٨) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٨٦، ترجمة رقم: ١٠٣٨.

(٩) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٨٦، ترجمة رقم: ١٠٣٨.

(١٠) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٨٧، ترجمة رقم: ١٠٤٠.

الطَّيالسي[١]، قال أبو حاتم[٢]: مجهولٌ.

٢. **إبراهيم بن زياد أبو إسحاق: ثلاثةٌ**[٣]؛

[الأول]: سَبَلان[٤]؛ روى عنه (م، د)[٥] (س عن رجلٍ عنه)[٦].

الثاني: إبراهيم بن زياد الخَيَّاط[٧]؛ عن شريك وإبراهيم بن سعد، وعنه أبو حاتم، وثقه ابن حبان[٨].

الثالث[٩]: عن أبي عامر عن ابن عباس، وعنه: مَخْلَد بن عمرو، وثقه ابن حبان[١٠]، وقال أبو حاتم[١١]: مجهول.

قال ابن العلائي: وثلاثةٌ أُخَر أيضًا[١٢]:

(١) مسند أبي داود الطيالسي، ٣/ ٢٣.

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ٢٨٧، ترجمة رقم: ١٠٤٠.

(٣) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٨٦-٢٨٧، الخطيب البغدادي، تلخيص المتشابه في الرسم، ١/ ٧٩- ٨١، ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص ٦٣. ولم يذكر أبو الفضل الهروي في مشتبه أسامي المحدثين، ص ٥٩ سوى اثنين فقط؛ هما: سبلان، والخياط!

(٤) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٨٦، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٤٦، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٠، ترجمة رقم: ٢٧٧، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦/ ٥٩٥.

(٥) صحيح مسلم؛ حديث رقم ٢١٣٢، سنن أبي داود؛ حديث رقم ٤٩٤٩.

(٦) سنن النسائي؛ حديث رقم ١٤٨٣.

(٧) البغدادي. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٨٦، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٤٦، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠١، ترجمة رقم: ٢٧٩.

(٨) ابن حبان، الثقات، ٨/ ٧٢.

(٩) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٨٧، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٠، ترجمة رقم: ٢٧٦.

(١٠) ابن حبان، الثقات، ٦/ ٩.

(١١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٠، ترجمة رقم: ٢٧٦، ٩/ ٤١١، ترجمة رقم: ١٩٩٦.

(١٢) قال الباحثان: يغلب على ظننا أن الأخيرين هما واحد، ووهم المؤلف فجعلهما اثنين! قال العراقي في ذيل ميزان الاعتدال (ص ١٦): إبراهيم بن زياد عن هشام بن عروة. أورده الذهبي في الضعفاء المغني في الضعفاء، ١/ ١٥، ديوان الضعفاء، ص ١٦؛ فقال: تكلم فيه! ذكر ذلك بعد أن ذكر ترجمة إبراهيم بن زياد يروى عن أبي بكر بن عياش، وأن الأزدي قال فيه: متروك. فجعلهما ترجمتين! وجمع بينهما في الميزان، ١/ ٣٢ فقال: إبراهيم بن زياد العجلي عن هشام بن عروة وأبي بكر بن عياش ثم حكي كلام الأزدي فجعلهما واحدا! فالله أعلم وليست الترجمتان في كتاب ابن أبي حاتم. وتبعه على ذلك تلميذه ابن حجر؛ فقال لسان الميزان، ١/ ٢٨٦: وقد فرق المصنف في المغني بين الراوي عن هشام؛ فقال: تكلم فيه، والراوي عن أبي بكر فنقل فيه كلام الأزدي!

إبراهيم بن زياد الصَّائغ[(١)]، عن ابن نمير وأبي أسامة، وثقه أبو حاتم[(٢)].

والآخر[(٣)]: عن أبي بكر بن عيَّاش، قال أبو الفتح الأزدي[(٤)]: متروك.

والثالث: عن هشام بن عروة، تُكلم فيه[(٥)].

٣. **إبراهيم بن يزيد: سبعة**[(٦)]؛

[الأول]: النَّخَعي المشهور[(٧)].

الثاني: التَّيمي المشهور العابد[(٨)].

وقد فات المصنف ذكر أبي إسحق إبراهيم بن زياد الْقَنْطَرِيُّ المقرئ! انظر: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ١/ ١٥، ابن قطلوبغا، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ٢/ ١٨٦.

(١) إبراهيم بن زياد بن إبراهيم الصَّائغ البغدادي. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٠، ترجمة رقم: ٢٧٦، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٦/ ٥٩٨.

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠١، ترجمة رقم: ٢٧٨. وعبارة أبي حاتم: صدوق!

(٣) العجلي، يُعْرَفُ بِالْمَالِحَانِيِّ. انظر: الخطيب البغدادي، تلخيص المتشابه في الرسم، ١/ ٧٩. وقد سبق نظر ابن حجر في لسان الميزان، ١/ ٢٨٦ فذكر في ترجمته كلام أبي حاتم الرازي في إبراهيم بن زكرياء المكفوف البصري العجلي! حيث قال فيه: مجهول، والحديث الذي رواه منكر. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠١.

(٤) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١/ ٣٣، الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ١٥.

(٥) الذهبي، المغني في الضعفاء، ١/ ١٥، ديوان الضعفاء، ص ١٦.

(٦) انظر: الهروي، المعجم في مشتبه أسامي المحدثين، ص ٥٤. ذكر الخطيب البغدادي أربعة عشر رجلًا تسمَّوا بإبراهيم بن يزيد! في المتفق والمفترق، ١/ ١٩٤-٢١٦ وتبعه ابن الجوزي في تلقيح فهوم أهل الأثر، ص ٤٤٢. أما السبعة الذين لم يذكرهم الجرجاني والعلائي فهم:

١- إبراهيم بن يزيد النَّصْرِي من بني نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن.
٢- إبراهيم بن يزيد بن الْقَدِيدِ العَدَوي البَصْرِي.
٣- إبراهيم بن يزيد أبو إسحاق العَنْبري البصري.
٤- إبراهيم بن يزيد البَصْرِي، سكن وَاسط.
٥- إبراهيم بن يزيد بن المهلب البجَلَي الجُرْجَاني.
٦- إبراهيم بن يزيد أبو إسحاق الجَزَرِي.
٧- إبراهيم بن يزيد بن مصعب الشَّامي.

(٧) أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن عمرو، الكُوفي، النخعي. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٤، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٥٩٥، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٤، ترجمة رقم: ٤٧٣.

(٨) أبو أسماء إبراهيم بن يزيد بن شَريك، التَّيمي، تيم الرباب، الكوفي. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٣، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٨٨، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٥، ترجمة رقم: ٤٧٤.

الثالث: إبراهيم بن يزيد بن مَرْدَانَبَهْ[١]، عن رَقَبَةَ بن مَصْقَلَة[٢]، وثق[٣]، وقال أبو حاتم[٤]: لا يُحتج به.

الرابع: إبراهيم بن يزيد بن قَدِيْد[٥]، عن الأوزاعي، حديثه منكر[٦]، وليّنه العقيلي[٧].

الخامس: الخُوزِيّ[٨] (د ت ق)؛ عن طاووس، متروك[٩].

السادس: أبو إسحاق الكُوفي[١٠]؛ عن أبي نصير، وعنه: سعيد بن يحيى وعثام.

والسابع: المُرَادِي أبو خُزَيمة[١١]؛ وثقه يحيى بن معين[١٢]، عنه: معاوية بن صالح.

قال ابن العلائي: **وإبراهيم بن يزيد المديني**[١٣]؛ عن ابن أبي نجيح، ضعفه ابن معين[١٤].

٤. **إبراهيم بن عقيل: اثنان**[١٥]؛

---

(١) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٦، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٥، ترجمة رقم: ٤٧٦.

(٢) في الأصل: مسقبة، والتصويب من كتب التراجم.

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات، ٨/ ٦٠. وهذا العبارة مستفادة من الذهبي في ميزان الاعتدال، ١/ ٧٤.

(٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٥، ترجمة رقم: ٤٧٦. وأضاف أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه...

(٥) شيخ شامي. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٦، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٥، ترجمة رقم: ٤٧٧. ولما ذكره ابن حجر؛ قال: ذكره الخطيب؛ ولكنه جعله اثنين، والذي يظهر أنهما واحد، هذا واللذان قبله من طبقة بن مردانبه، وذكر الخطيب ثلاثة غير هؤلاء من طبقة بعد هؤلاء فلم أذكرهم. تهذيب التهذيب، ١/ ١٨١.

(٦) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٢٦، العقيلي، الضعفاء، ١/ ٧٢.

(٧) العقيلي، الضعفاء، ١/ ٧١. ولفظه: في حديثه وهم وغلط.

(٨) أبو إسماعيل. انظر: ابن سعد، الطبقات الكبير، ٨/ ٥٧، البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٥، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٥٣، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٦، ترجمة رقم: ٤٨٠.

(٩) هذه مرتبته عند الإمام أحمد بن حنبل. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٦، ترجمة رقم: ٤٨٠.

(١٠) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٥، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٤٠، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٦، ترجمة رقم: ٤٧٩.

(١١) المغربي، صاحب ربيعة الرأي. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٧، ترجمة رقم: ٤٨١.

(١٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٧، ترجمة رقم: ٤٨١.

(١٣) انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٧٥.

(١٤) ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ١/ ٦٠.

(١٥) انظر: الهروي، المعجم في مشتبه أسامي المحدثين، ص ٥٢، وزاد الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه ثالثًا ١/ ٨٢: إبراهيم بن عقيل بن جَيش بن محمد، أبو إسحاق القرشي النَّحْوي المعروف بِالْمُكَبِّرِيِّ.

الأول: عن أبيه [عُقَيل] بن خالد الأيلي[١]، وعنه: علي بن القاسم.

والثاني: إبراهيم بن عَقَيل بن منبه[٢]، عن عمه وهب بن منبه، يُعد في أهل اليمن، عنه: إسماعيل بن عبد الكريم.

قال ابن العلائي: هذا الثاني: **ابن عَقيل** -بالفتح[٣]- **بن معقل بن منبه**، روى عنه أحمد بن حنبل، وثقه العجلي[٤]، والأول: **ابن عُقيل** بالضم[٥].

٥. **إبراهيم بن سويد: ثلاثة**[٦]؛

[الأول][٧]: **النَّخَعي الأعور** (م ٤)[٨].

الثاني: [إبراهيم بن سُوَيْد بن حَيَّان المديني[٩]**]**[١٠]، عن هلال بن زيد، عن أنس حديث (عمرة في رمضان تعدل حجة)[١١].

---

(١) انظر: ابن قطلوبغا، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ٢/ ٢١٨.

(٢) إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه بن كامل بن سَيْج اليماني الصنعاني. انظر: التاريخ الكبير للبخاري، ١/ ٣٠٩، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٢١، ترجمة رقم: ٣٦٩، المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ١٥٤.

(٣) ممن نصّ عليه بالفتح أيضًا: الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه في الرسم، ١/ ٨٣.

(٤) العجلي، الثقات، ١/ ٢٠٢.

(٥) ممن نصّ عليه بالضم أيضًا: ابن ماكولا في الإكمال، ٦/ ٢٤١.

(٦) اقتصر الهروي في المعجم في مشتبه أسامي المحدثين، ص ٥١ على ذِكْر اثنين منهم؛ الأول والثالث، أما الخطيب البغدادي فجعلهم في المتفق والمفترق، ١/ ٢٤٤-٢٤٩ خمسةً؛ ففات العلائي: إبراهيم بن سُويد الجُذُوعي.
قال الباحثان: وفاتهم اثنان؛ وهما: إبراهيم بن سُويد بن خلَّاد، الأنصاري. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٩١، وإبراهيم بن سُويد الأرمني. ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦/ ٤٢١.

(٧) زيادة من المحققين للتوضيح.

(٨) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٩٠، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٣، ترجمة رقم: ٢٩١، المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ١٠٤.

(٩) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٩١، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٤، ترجمة رقم: ٢٩٢، المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ١٠٢.

(١٠) زيادة من المحققين للتوضيح.

(١١) أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ٤/ ٣٤٥، الطبراني في المعجم الكبير، ١/ ٢٥١، وابن عدي في الكامل ٨/ ٤٢٢. بلفظ: عمرة في رمضان كحجة معي.

الثالث[١]: عن عبد الرَّزاق، عنه: الطبراني[٢].

قال ابن العلائي: **الثاني عن عمرو بن أبي عمرو، وغيره**، روى له (خ د)[٣].

ولهم رابع: إبراهيم بن سُويد الصَّيرَفِي[٤]، كوفي، عن علقمة، ضعفه النَّسائي[٥]، وليس بالأول.

٦. **إبراهيم بن نافع: ثلاثة**[٦]؛

[الأول]: المَكِّي (ع)[٧].

الثَّاني: الجَلَّاب البَصْرِي[٨]، عن المبارك بن فضالة، كذَّبه أبو حاتم[٩].

الثَّالث: الأموي[١٠]، عن فرج بن فضالة، قال أبو حاتم[١١]: لم أعرفه، والحديث الذي رواه

---

(١) الشِّبَامِيُّ. انظر: ابن نقطة، تكملة الإكمال، ٣/ ٤٩٧.

(٢) المعجم الكبير للطبراني حديث رقم ٣٨٠، ٤١٣، ٢٤٣٨، ٤٢١٢، ٤٢٥٨، ٤٧٥٨ وغيرها.

(٣) صحيح البخاري حديث رقم ١٦٧١، سنن أبي داود حديث رقم ١٠٢٢.

(٤) انظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ١/ ٣٧.

(٥) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص ١٤.

(٦) انظر: الهروي، المعجم في مشتبه أسامي المحدثين ص ٥٨. واقتصر الخطيب على ذكر اثنين فقط الأول والثاني. المتفق والمفترق، ١/ ٢٩١-٢٩٤.

(٧) أبو إسحاق المَخْزُومِي. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٣٢، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٣٨، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤٠، ترجمة رقم: ٤٥٨، المزي، تهذيب الكمال ٢/ ٢٢٧.

(٨) في الأصل الخطي: المصري، والتصويب من كتب التراجم. انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤١، ترجمة رقم: ٤٥٩.

(٩) تكذيب أبي حاتم له نقله أيضًا: ابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين، ١/ ٥٧، رقم ١٢٨، والذهبي في ديوان الضعفاء، رقم ٢٦٢، وفي ميزان الاعتدال، ١/ ٦٩، والذي في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، ٢/ ١٤١: كتب عنه أبي، سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه؟ فقال: لا بأس به، كان حدّث بأحاديث عن عمر بن موسى الوَجِيهِيّ بواطيل، وعمر متروك الحديث، وهذا الأخير نقله ابن قُطلوبغا برمّته في الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، ٢/ ٢٥٦ ولم يذكر تكذيب أبي حاتم لهذا الراوي؛ لذلك علّق على هذا ابن حجر في لسان الميزان، ١/ ٣٧٣ بقوله: وليُحَرَّر في أي الأماكن كذَّبه أبو حاتم، وقال في تهذيب التهذيب ١/ ١٧٥: وينظر في أي موضع كذَّبه أبو حاتم!
قال الباحثان: هذا الراوي ذكره الذهبي في موضعين من ميزان الاعتدال؛ الأول ١/ ٦٩ باسم: إبراهيم بن نافع الجَلَّاب البَصَري، والثاني ١/ ٦٩ باسم: إبراهيم بن نافع النَّاجي، وهما واحدٌ؛ بدليل تسمية ابن أبي حاتم له في الجرح والتعديل ٢/ ١٤١ بـ إبراهيم بن نافع الجَلَّاب البصري النَّاجي من بني ناجية، لذلك علّق الذهبي على الثاني بقوله: قلت: أظنّه الأول. وأكَّد ظن الذهبي ابن حجر؛ فقال: كذا قال وهو هو. تهذيب التهذيب لابن حجر، ١/ ١٧٥

(١٠) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤١.

(١١) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٤١، وعلل الحديث له أيضًا ٥/ ٣٤٨، رقم ٢٠٣٤.

باطلٌ[١].

٧. **إبراهيم بن مسلم: أربعةٌ**[٢]؛

[الأول]: الهَجَرِي (ق)[٣]، ضعفه ابن معين[٤].

الثاني: الفِهْرِي[٥]، عن أبي علقمة، ذكره ابن أبي حاتم[٦].

الثالث: إبراهيم بن مسلم بن أبي حُرَّة[٧]، عن ابن عباس، وثقه ابن حبان[٨].

---

(١) نقل ذلك ابن أبي حاتم: وسألت أبي عن حديث رواه إبراهيم بن نافع الأموي - شيخ يروي عنه يحيى ابن عبدك القزويني - عن فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له: ذهب أهل الدُّثور بالأجور؟ فقال أبي: هذا حديث باطل - يعني: بهذا الإسناد- وإبراهيم لا أعرفه. العلل لابن أبي حاتم، ٥/ ٣٤٧-٣٤٨.

(٢) انظر: الهروي، المعجم في مشتبه أسامي المحدثين، ص ٥٦، وذكر الخطيب البغدادي في المتفق والمفترق، ١/ ٢٢٢-٢٣١ ثمانية لم يتفق معه العلائي إلا في اثنين، فيكون بذلك زاد ستة؛ وهم:

١- إبراهيم بن مسلم الجُهَنِي.

٢- إبراهيم بن مسلم العَنَزِي.

٣- إبراهيم بن مسلم الْفَسَاطِيطِيّ الكوفي.

٤- إبراهيم بن مسلم الوَكِيْعِي.

٥- إبراهيم بن مسلم أبو مصعب البَرْدَعِي.

٦- إبراهيم بن مسلم بن عثمان بن مسلم بن مسعود بن مسلم ابن ربيعة بن حذيفة بن اليمان القَيْسِي، ويعرف بالحُذَيْفِي البغدادي.

وقال الخطيب في تالي تلخيص المتشابه، ٢/ ٤٣٩: أما إبراهيم بن مسلم فهم سبعة ذكرناهم في كتاب المتفق والمفترق!

قال الباحثان: وفاتهم: ١- أبو إسحاق إبراهيم بن مسلم المكي. انظر: مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٣٩.

٢- أبو إسحاق: إبراهيم بن مسلم المعلِّم. انظر: ابن منده، فتح الباب في الكنى والألقاب، ص ٤٥.

٣- إبراهيم بن مسلم بن هلال الضَّرير الكوفي. انظر: ابن حجر، لسان الميزان، ١/ ٣٦٤.

(٣) انظر: ابن سعد، الطبقات الكبير، ٨/ ٤٦١، البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٢٦، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٣٧، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٣١، ترجمة رقم: ٤١٧، المزي، تهذيب الكمال، ٢/ ٢٠٣.

(٤) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ١/ ٣٤٦.

(٥) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٢٧، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٣٢، ترجمة رقم: ٤١٩.

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٣٢.

(٧) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٢٦.

(٨) ذكره ابن حبان في الثقات، ٤/ ١٠.

والرابع: الصَّنْعَاني[١]، عن وهب بن منبه[٢]، ذكره ابن أبي حاتم[٣].

٨. **إبراهيم، عن إبراهيم، عن إبراهيم: هو ابن طَهْمَان**[٤]**، عن ابن عامر البَجَلِي، عن النَّخَعي**[٥].

قال الناسخ: وصل ابن العلائي في اختصاره إلى حرف الحاء، وضاق الوقت لكاتبه عن استيعابه.

الخاتمة

الحمد لله الذي وفَّق وهدى، والصلاة والسلام على النبي المتسبب بالتوفيق والهدى، وبعد:

فبعدما دار الباحثان في فلك هذا المخطوط دراسةً وتحقيقًا خرجا بأبرز النتائج والتوصيات التالية:

- **أولًا: أبرز النتائج:**

١- ثبوت نسبة كتاب أسامي المحدثين للجرجاني؛ وسمَّاه بـ: أسامي المحدِّثين المتفقة في الاسم مع التمييز بينهم.

٢- صحة نسبة مختصر كتاب الجرجاني للعلائي.

٣- يعد كتاب الجرجاني مختصرًا لكتاب الهروي: المعجم في مشتبه أسامي المحدثين.

---

(١) ذكره البخاري في التاريخ الكبير، ١/ ٣٢٦، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ٢/ ١٣٢، ترجمة رقم: ٤١٨ دون نسبةٍ! وذكره الخطيب في المتفق والمفترق، ١/ ٢٢٤، باسم: إبراهيم بن مسلم الأحول، ونسبه ابن أبي حاتم في موضع آخر من كتابه الجرح والتعديل، ٥/ ٣ في ترجمة: عبد الله بن إبراهيم الصَّنعاني-، والهروي في المعجم في مشتبه أسامي المحدثين ص ٥٦ إلى الصَّنعاني.

(٢) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٣٢٦.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٣٢، ترجمة رقم: ٤١٨.

(٤) أبو سعيد الهروي. انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ١/ ٢٩٤، مسلم، الكنى والأسماء، ١/ ٣٥٨، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢/ ١٠٧، ترجمة رقم: ٣٠٧.

(٥) أخرج الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٢٣٥ وأبو الفضل الهروي في المعجم في مشتبه أسامي المحدثين ص: ٦٠ من طريق أبي بكر بن أبي داود أنه قال لأبي علي النيسابوري الحافظ: يا أبا عليّ: إبراهيم عن إبراهيم عن إبراهيم، من هم؟ فقال أبو علي: إبراهيم بن طهمان، عن إبراهيم بن عامر النَّخَعي، عن إبراهيم النَّخَعي، فقال: أحسنت يا أبا علي.

٤- أضاف الجرجاني إضافات مفيدة من كيسه على كتاب الهروي؛ كنقله أقوال علماء الجرح والتعديل في الرواة، وذكر رموز الكتب المسندة المشتملة على أحاديث الرواة، وأحيانًا يورد أحاديث الرواة للتمييز وبيان عللها.

٥- لم يصلنا من مختصر العلائي سوى قطعة صغيرة.

■ **ثانيًا: أبرز التوصيات:**

١- البحث عن كتاب الجرجاني في المتفق والمفترق في زوايا دور المخطوطات وإخراجه إلى النور.

٢- إكمال البحث عما تبقى من كتاب العلائي المختصر لكتاب الجرجاني.

٣- إفراد مقارنة بين كتاب الهروي وكتاب الجرجاني.

قائمة المصادر والمراجع

١- الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل العزازي، ط١، الرياض: دار الوطن، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٢- الأنصاري، زكريا بن محمّد، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين الفحل، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

٣- البخاري، محمّد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، طبع تحت مراقبة: محمّد عبد المعيد خان، ط١، حيدر آباد- الدكن: دائرة المعرف العثمانية، (د.ت).

٤- البخاري، محمّد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، حققه: محمّد زهير بن ناصر الناصر، ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.

٥- البغوي، عبد الله بن محمّد، معجم الصحابة، دراسة وتحقيق: محمّد الأمين محمد الجكني، ط١، الكويت: دار البيان، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٦- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، حققه: محمّد ناصر الدين الألباني، ط٢، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٢٤هـ.

٧- الجزري، علي بن محمد بن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق وتعليق: علي محمّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، (د.ط)، بيروت: دار الكتب العلمية، (د.ت).

٨- ابن الجزري، محمد بن محمد، غاية النهاية في طبقات القراء، تحقيق: ج. برجستراسر، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٩- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، ط١، بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم،١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

١٠- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الضعفاء والمتروكون، حققه: عبد الله القاضي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

١١- ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي، المدهش، تحقيق: الدكتور مروان قباني، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية،

١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٢- ابن حبان، محمد، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق على إبراهيم، المنصورة: دار الوفاء، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

١٣- ابن حبان البستي، محمّد بن حبان، الثقات، ط١، حيدر آباد الدكن الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

١٤- ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، اعتناء: إبراهيم الزيبق، عادل مرشد، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.

١٥- ابن حجر، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ط٢، حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.

١٦- ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة وسلمان عبد الفتاح أبو غدة، ط١، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

١٧- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ مدينة السلام، تحقيق: بشار عوَّاد معروف،

ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

١٨- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تلخيص المتشابه في الرسم، تحقيق: سُكينة الشهابي، دمشق: طلاس، ط١، ١٩٨٥ م.

١٩- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تالي تلخيص المتشابه، تحقيق: مشهور بن حسن سلمان، وأحمد الشقيرات، ط١، الرياض: دار الصميعي، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٢٠- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، المتفق والمفترق، دراسة وتحقيق: محمّد صادق آيدن الحامدي، ط١، بيروت: دار القادري، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٢١- الدارقطني، علي بن عمر، المؤتلف والمختلف، دراسة وتحقيق: موفق عبد القادر. ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٢٢- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، حققه: محمّد ناصر الدين الألباني، ط٢، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٢٤هـ.

٢٣- ابن دقيق العيد، محمّد بن علي، الاقتراح في بيان الاصطلاح، دراسة وتحقيق: عامر حسن صبري، ط٢، بيروت: شركة دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٢٤- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الإعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام، تحقيق: عبد رب النبي محمد، ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٧ه- ١٩٨٧م.

٢٥- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، حققه: حماد بن محمّد الأنصاري، ط٢، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م.

٢٦- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النُّبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٢٧- الذهبي، محمّد بن أحمد، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، ط١، قطر: إدارة إحياء التراث الإسلامي، (د.ت).

٢٨- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م.

٢٩- الرازي، عبد الرحمن بن محمّد أبي حاتم، الجرح والتعديل، ط١، حيدر آباد الدكن: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١هـ- ١٩٥١م.

٣٠- الرازي، عبد الرحمن بن محمّد أبي حاتم، العلل، تحقيق: فريق من الباحثين،ط١، الرياض: مطابع الحميضي، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

٣١- الزبيدي، محمّد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مصطفى حجازي وعبد العليم الطحاوي، ط١، الكويت: مطبعة حكومة الكويت، ١٣٩٣هـ، ١٣٩٤- ١٩٧٤،١٩٧٣م.

٣٢- الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م.

٣٣- السُّبْكيّ، عبد الوهاب بن علي، طبقات الشّافعية الكبرى، تحقيق: محمود الطناحيّ وعبد الفتاح الحلو، (د.ط)، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، (د.ت).

٣٤- السخاوي، محمّد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، دراسة وتحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمّد آل فهيد، ط٣، الرياض: مكتبة دار المنهاج، ١٤٣٣هـ.

٣٥ - ابن سعد الزهري، محمّد، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمّد عمر، ط١، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

٣٦- الصفدي، خليل بن أيبك، الوافي بالوفيّات، تحقيق واعتناء: أحمد الأرناؤوط، وتزكي مصطفى، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣٧- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، علوم الحديث، تحقيق وشرح: نور الدين عتر، ط١٧، دمشق: دار الفكر، بيروت: دار الفكر المعاصر، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٣٨- الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، حققه: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١١ه- ١٩٩٤م.

٣٩- الطيالسي، سليمان بن داود، المسند، تحقيق: محمد التركي، ط١، القاهرة: دار هجر، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٤٠- العجلي، أحمد بن عبد الله، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، دراسة وتحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٤١- ابن عدي، أحمد بن عبد الله، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمّد معوض، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٤٢- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، ذيل ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م.

٤٣- العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، شرح التبصرة والتذكرة، حققه: ماهر ياسين الفحل، ط١، القاهرة: دار المحدثين، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

٤٤- ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، ط١، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

٤٥- العقيلي: محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت: دار المكتبة العلمية، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٤٦- ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد، طبقات الشافعية، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٤٠٧ هـ.

٤٧- ابن قانع، عبد الباقي، معجم الصحابة، ضبط نصه وعلق عليه: صلاح بن سالم المصراتي، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٨هـ.

٤٨- القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: أبو قتيبة نظر الفاريابي، ط١، الرياض: دار طيبة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٤٩- القشيري، مسلم بن الحجاج، الكنى والأسماء، دراسة وتحقيق: عبد الرحيم محمّد القشقري، ط١، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٥٠- ابن قُطْلُوْبَغَا، أبو الفداء قاسم، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، تحقيق: شادي بن محمّد بن سالم آل نعمان، ط١، صنعاء: مركز النعمان، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٥١- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، طبقات الشافعيين، تحقيق: أحمد عمر هاشم ومحمّد زينهم محمّد عزب، ط١، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٥٢- ابن ماجه، محمّد بن يزيد، السنن، حكم على أحاديثه: محمد ناصر الدين الألباني، ط١، الرياض: مكتبة المعارف الإسلامية، ١٤١٧ه- ٢٠٠٠م.

٥٣- ابن ماكولا، علي بن هبة الله، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٥٤- المزي، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، حققه: بشار عوَّاد معروف، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٥٥- ابن الملقن، عمر بن علي، الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، تحقيق: عبد العزيز المشيقح، الرياض: دار العاصمة، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٥٦- ابن منده، محمّد بن إسحاق، فتح الباب في الكنى والألقاب، ابن منده، محمّد بن إسحاق، حققه: نظر محمّد الفاريابي، ط١، الرياض: مكتبة الكوثر، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٥٧- ابن منده، محمّد بن إسحاق، معرفة الصحابة، حققه: عامر حسن صبري. ط١، أبو ظبي: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٥٨- النسائي: أحمد بن شعيب، السنن الصغرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦ ه- ١٩٨٦م.

٥٩- النسائي، أحمد بن شعيب، الضعفاء والمتروكين، تحقيق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت، ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٦٠- ابن نقطة، محمّد بن عبد الغني، تكملة الإكمال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي ومحمّد صالح عبد العزيز المراد، ط١، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

٦١- النيسابوري، الحاكم محمد بن محمد، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٦٢- الهروي، أبو الفضل عبيد الله بن عبد الله، المعجم في مشتبه أسامي المحدثين، حققه: نظر محمّد الفاريابي، ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.

٦٣- الهليل، عبد العزيز بن عبد الله، التصنيف في السنة النبوية وعلومها في القرن الخامس الهجري، ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد، (د.ت).

***

كلية العلوم الشرعية

الرقـــم الدولـــي (ISSN)
print: 2790-024X
Online: 2790-0258

جميع الحقوق محفوظة